

المحتويات

- مُتَكَلِّمًا ٥
- الشبهة الأولى ٧
- ادعاء أن محمداً ﷺ شرع من تلقاء نفسه ما يتناسب وظروف بيئته في مكة
- الشبهة الثانية ١٥
- الزعم أن النبي ﷺ تأثر بتقاليد الجاهلية في الوثيقة التي وضعها لحكم المدينة
- الشبهة الثالثة ٢٤
- ادعاء أن النبي ﷺ لم يرد إقامة رابطة عقديّة بين المسلمين
- الشبهة الرابعة ٣٤
- اتهامه ﷺ بأنه حول القبلة تبعاً لهواه
- الشبهة الخامسة ٤٠
- الزعم أن النبي ﷺ كان يُغيّر تشريعاته تبعاً للظروف
- الشبهة السادسة ٤٤
- دعوى تأثر تشريعات النبي ﷺ في العهد المدني باليهودية
- الشبهة السابعة ٥٢
- الزعم أن صلاة الكسوف والخسوف خرافة جاهلية أقرها النبي ﷺ
- الشبهة الثامنة ٥٦
- ادعاء أن نهي النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس من نتاج المجتمع البدوي المتخلف
- الشبهة التاسعة ٦٢
- اتهام النبي ﷺ بأنه كان يقدم الصلاة ويؤخرها تبعاً لهواه
- الشبهة العاشرة ٦٤
- الزعم أن الزكاة إتاوة فرضها النبي ﷺ على القبائل العربية

- الشبهة الحادية عشرة..... ٦٨
- ادعاء أن النبي ﷺ ما شرع الصيام إلا توطئاً لصحابته على تحمل ألام الحروب
- الشبهة الثانية عشرة..... ٧٣
- الزعم أن النبي ﷺ ما شرع عقوبة الزنا إلا لحماية نساء المجاهدين
- الشبهة الثالثة عشرة..... ٧٧
- ادعاء أن النبي ﷺ حكم زوراً
- الشبهة الرابعة عشرة..... ٨٤
- الزعم أن النبي ﷺ كاد يسقط الجزية عن أقباط مصر لشيء في نفسه
- الشبهة الخامسة عشرة..... ٨٩
- اتهام النبي ﷺ بمخالفة ما شرعه من تحريم الرشوة
- الشبهة السادسة عشرة..... ٩٤
- ادعاء أن النبي ﷺ أباح لنفسه من شرب الخمر والتوضؤ بها ما حرّمه على أمته
- الشبهة السابعة عشرة..... ١٠١
- الزعم أن النبي ﷺ شرع لنفسه خلاف ما شرعه القرآن في مسألة التبني
- الشبهة الثامنة عشرة..... ١٠٦
- الزعم أن النبي ﷺ أحد على زوجته خديجة رضي الله عنها - مخالفاً ما شرعه لأمته
- الشبهة التاسعة عشرة..... ١١٠
- الزعم أن النبي ﷺ كان يجامع زوجاته في المحيض
- الشبهة العشرون..... ١١٥
- توهم أنه ﷺ حرّم ما أحل الله له
- الشبهة الحادية والعشرون..... ١١٩
- دعوى مخالفة النبي ﷺ للأحكام الشرعية في الخلافات الزوجية
- الشبهة الثانية والعشرون..... ١٢٤
- ادعاء أنه ﷺ جرأ أهل بيته على ارتكاب المحرمات حين أغراهم بشفاعته لهم

- الشبهة الثالثة والعشرون ١٢٩
ادعاء أنه ﷺ أباح لنفسه الخلوّة بالأجنبيات وحرّمها على أمته
- الشبهة الرابعة والعشرون ١٣٤
الزعم أن النبي ﷺ أباح لنفسه مصافحة المرأة الأجنبية
- الشبهة الخامسة والعشرون ١٣٩
اتهامه ﷺ بأنه كان متحاملاً على المرأة في تشريعاته
- الشبهة السادسة والعشرون ١٤٩
ادعاء أن النبي ﷺ كان عاجزاً عن الجهاد غير قادر عليه
- الشبهة السابعة والعشرون ١٥٤
الزعم أن قتال النبي ﷺ المشركين كان لأسباب تجارية
- الشبهة الثامنة والعشرون ١٦٠
الزعم أن سياسة النبي ﷺ اتّسمت بطابع الانتقام والحقد بعد انتصار بدر
- الشبهة التاسعة والعشرون ١٦٦
الزعم أن النبي ﷺ وظّف الغنائم في تطويع أصحابه لتحقيق أهدافه
- الشبهة الثلاثون ١٧١
اتّهام النبي ﷺ بعدم الحرص على الجهاد
- الشبهة الحادية والثلاثون ١٧٥
الزعم أنه ﷺ اختلق أسباباً واهية لحرب اليهود وردّهم من المدينة
- الشبهة الثانية والثلاثون ١٨٩
الزعم أن النبي ﷺ خطب ودّ النصارى حين استشعر قوتهم بعد غزوة مؤتة
- الشبهة الثالثة والثلاثون ١٩٥
الزعم أن الغاية بررت للنبي ﷺ وسائل غير مشروعة في فتح مكة
- الشبهة الرابعة والثلاثون ٢٠٤
الزعم أن النبي ﷺ استعان بالمشركين في جهاده

• الشبهة الخامسة والثلاثون ٢٠٩

ادعاء أن سياسته ﷺ كانت وحشية عدوانية

المصادر والمراجع ٢٢٥



مُقَدِّمَةٌ

لما كان العقل البشري وحده لا يكفي للتفريق بين الخير والشر، وكانت هناك أمور غيبية عظيمة، لا يمكن للإنسان أن يهتدي لمعرفة إلا عن طريق الوحي، وعن طريق الشرع؛ لذلك اقتضت حكمة الله تعالى أن يبعث إلى خلقه الأنبياء والرسل الكرام؛ ليقطع على البشر معاذيرهم، ولئلا يبقى لإنسان حُجَّة عند الله يوم القيامة: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ (النساء: ١٦٥)، لهذا كانت رسالات الله ﷻ إلى البشر من آدم ﷺ إلى محمد ﷺ طريقاً ممهّداً موصولاً عبر تاريخ البشرية، كامتداد الخلايا العصبية في سائر الجسد الحي: ﴿وَإِنْ مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (فاطر).

ومن ثمَّ فلا عجب أن تتشابه تلك الرسالات ذات المصدر الواحد، والمنهج الواحد، والغاية الواحدة، فكلها من عند الله تعالى وتدلُّ عليه.

وإذا كان الإسلام يتفق مع بقية الشرائع السماوية السابقة في مصدرها الإلهي، فإنه يختلف معها في كونه الدين الخاتم لجميع الأديان، كما أن نبيه ﷺ هو الخاتم لجميع النبيين، ليس هذا فحسب، بل إنه انماز أيضاً بكونه ديناً عالمياً أنزله الله ﷻ على محمد ﷺ ليقوم بتبليغه إلى الناس كافة؛ عرباً وعجمًا، بيضاً وسودًا، إنسًا وجنًا.

وقد اقتضت هذه المهمة العالمية - التي اختص بها محمد ﷺ دون سائر الأنبياء والرسل - أن تكون شريعته التي بُعث بها صالحة لكل زمان ومكان، وأن تكون مسيطرة لكل العصور مهما اختلفت طبيعة الحياة فيها، وهكذا كانت شريعة الإسلام.

كما اقتضت هذه المهمة - أيضاً - أن يبلغ النبي ﷺ دعوته إلى مختلف الشعوب والأجناس، وهذا يتطلب - بلا شك - جهاد كل من يحاول التصدي هذه الدعوة، ومنعها بقوة السلاح من أن تصل إلى الشعوب.

وعلى الرغم من كمال التشريع الذي بُعث به محمد ﷺ في كل جزئياته كماً وكيفاً، مع وجود الأدلة الكثيرة على ذلك، وعلى الرغم من أن جهاده ﷺ كان جهاد دفاع عن النفس ورداً للعدوان، إلا أن خصوم الرسالة المحمدية - لا يكفون عن إثارة الشبهات حول تشريعاته وجهاده ﷺ، بدافع من الحقد والاستعلاء؛ لصرف المسلمين عن التمسك بها، حتى لا يستعيدوا أمجادهم وحضارتهم. نعم إن التمسك بالشريعة الإسلامية، والجهاد هما السبيل الوحيد لاسترداد المسلمين لأمجادهم وحضارتهم، ولم لا، وقد تمسك بهما الصحابة والمسلمون الأوائل فصاروا سادة الدنيا بعد أن كانوا رعاة للإبل والشيء، وصاروا معلّمين وهداة للبشرية بعد أن كانوا بدواً جاهلين.

لهذا استقلَّ هذا الجزء ضمن هذه الموسوعة، التي خصّصت للدفاع عن شخص النبي ﷺ، بالرد على الاتهامات الزائفة والشبه الباطلة التي أُثيرت حول تشريعاته وسياسته وجهاده ﷺ، وقد تم تقسيم هذا الجزء إلى محورين هما:

الأول: الرد على الشبهات المثارة حول تشريعاته ﷺ؛ مثل: الزعم أنه ﷺ كان يغيّر تشريعاته تبعاً لهواه، ودعوى تأثر تشريعاته ﷺ في العهد المدني باليهودية، والزعم أنه ﷺ خالف تشريعات القرآن في مسألة التبني... إلخ.

الأخر: الرد على الشبهات المثارة حول سياسته وجهاده ﷺ؛ مثل: الزعم أن قتال النبي ﷺ للمشركين كان لأسباب تجارية، والزعم أنه ﷺ اختلق أسباباً واهية لحرب اليهود وطردهم من المدينة، والزعم أن الغاية سوّغت للنبي ﷺ وسائل غير مشروعة في فتح مكة... إلخ.

هذا وقد أردنا من خلال الرد على هذه الشبهات وكشف زيفها أن نؤكد على عدة حقائق يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

- لم يكن النبي ﷺ ليشرع شيئاً من تلقاء نفسه، بل كان مبلغاً عن ربه في كل ما شرع ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ (٢)﴾
- ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْوَحِيُّ الْيُحْيِي ۚ ﴾ (النجم).
- لا غضاضة في أن نجد بعض التشابه بين تشريعاته ﷺ وبين تشريعات الرسالات السماوية السابقة؛ لأنها صدرت جميعاً من مشكاة واحدة، وهذا لا يعني التأثير بها أو الاقتباس منها.
- التّسخ في الشريعة الإسلامية لم يكن عبثاً، وإنما له من الحِكم ما يدل على إلهية مصدر هذه الشريعة.
- لقد كانت تشريعاته ﷺ نموذجاً للكمال، فجاءت صالحة لكل زمان ومكان، ومسايرة لكل العصور.
- لم تقم سياسة النبي ﷺ مع غير المسلمين على المصادرة والاستبعاد والعداء، بل قامت على الاعتراف بوجودهم وحقوقهم، بل التسامح معهم، فلهم دينهم وللمسلمين دينهم.
- لم يكن جهاده ﷺ جهاد اعتداء وانتقام أو فرض سيطرة أو نشر للإسلام بالسيف، وإنما كان جهاد دفاع وردّ للمعتدين وتصدّ لمن يقفون أمام الدعوة بقوة السلاح، ويحولون دون تمام إبلاغها للناس.
- وبناء عليه، فإننا نقرر أن محمداً ﷺ نبي المرحمة هو نبي الرحمة، هو نبي الصلاة والزكاة، والبر والتقوى، شخصية متكاملة التقت فيها أمجاد الإنسانية الرفيعة ومثلها العليا، وإنما حين نقدم تفسيراً للقتال الذي أداره ﷺ للدفاع عن حقه وعن حق دعوته في الحياة، فمن حقنا نحن - المسلمين - أن نطلب من القوي المعادية للإسلام أن تقدم لنا تفسيراً لما صنعت، ولا تزال تصنع بالإسلام وأمته، إننا نسأل هؤلاء: لماذا تضنون على الإسلام والمسلمين بحق الحياة؟!



الشبهة الأولى

مع توقيت فرضها أن يزعم زاعم أن النبي ﷺ فرضها في مكة ليساعد فقراءها المحرومين؟!

(٣) لم يكن النبي ﷺ ليشرع لقومه ما لم يأذن به الله، ولم يكن ليمسك بعصا الترهيب والحساب والنار لتكون وسيلة للضغط الروحي؛ لتنفيذ ما شرعه من تلقاء نفسه.

(٤) إن الواقف على المقاصد الربانية العليا من تشريع الزكاة من جانب، والمستقرى لآثار هذا التشريع في المجتمع المسلم، والمدرك لما أصبح عليه مقارنة بما كان عليه من جانب آخر؛ ليوقن - بما لا يدع مجالاً للشك - أن الزكاة تشريع رباني محض، لا دخل لبشر فيها - بقليل أو كثير - نبياً كان أو غير نبي.

(٥) إن الأديان السماوية وما جاءت به من أحكام، وما أوحى فيها إلى حاملها من شرائع - كلها من عند الله ﷻ؛ أي أن المصدر واحد، فلا غضاضة في أن نجد بعض التشابه أحياناً؛ لأنها صدرت جميعاً من مشكاة واحدة، ولكن هذا التشابه يؤكد السابق، ويثبت صحة اللاحق، خاصة إن كان أشمل وأكثر تفصيلاً وتوضيحاً من السابق عليه.

التفصيل:

أولاً. التفاوت الطبقي في مكة قبل البعثة:

نتفق مع مثيري هذه الشبهة في ذهابهم إلى أن مكة - وهي جزء من كيان المجتمع العربي - سادها تفاوت طبقي واضح، أدى إلى زيادة الغني غنى واستعلاءً، والفقير فقراً وحرماناً؛ فقد كانت قبائل الجزيرة العربية كلها "تعيش في عالم الظلمات من الفساد الضالع في كل ربوعها، والبؤس المتفشي، والظلم لكل أفراد قبائلها،

ادعاء أن محمداً ﷺ شرع من تلقاء نفسه ما

يتناسب وظروف بيئته في مكة (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن محمداً ﷺ شرع من تلقاء نفسه بعض ما يتناسب وظروف بيئته فحسب، ممثلين لذلك بما كان من تشريع الزكاة، زاعمين أنه ﷺ شرعها بغية القضاء على التفاوت الطبقي السائد في مكة آنذاك، وأنه ﷺ اتخذها وسيلة جبرية لإرهاب الأغنياء لكي يسمعوا ويطيعوا ويساعدوا الفقراء والمحتاجين في مكة، وأنه لا يبعد أن يكون النبي ﷺ قد استوحى هذا التشريع من اليهودية أو النصرانية، ثم طبق ما استوحاه على المسلمين. ويرمون من وراء هذه المزاعم إلى التشكيك في ربانية تشريعاته ﷺ، والذهاب إلى أنها كانت صدقاً لبيئته، أو أنها مستوحاة من ديانات سابقة، أو أنها كانت صدقاً للجانبين كليهما.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) ساد المجتمع العربي قبيل بعثة النبي ﷺ تفاوت طبقي واضح، زاد الغني غنى واستعلاءً، والفقير فقراً وحرماناً، ومع هذا التفاوت لم يكن ثمة تشريع للزكاة، فكيف يكون تشريع الزكاة صدقاً للبيئة؟!

(٢) لم تُفرض الزكاة في مكة، ولكنها فرضت في المدينة في السنة الثانية من هجرة النبي ﷺ، فهل يصح

(*) الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م. الفكر الاستشراقي: تاريخه وتقويمه، د. محمد الدسوقي، دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.

فطائفة تسيطر وتملك كل شيء، والغالبية لا تملك أي شيء، فزعماء القبائل يعيشون في رغد من العيش، وغالبية أفراد القبيلة يعيشون في بؤس من العيش"^(١).

وإذا ركزنا على مكة - باعتبارها المكان الذي احتضن بعثة النبي الخاتم ﷺ من جهة، وباعتبارها المكان الذي ركز عليه مثيرو هذه الشبهة من جهة أخرى - وجدناها لا تختلف من الناحية الاقتصادية عن غيرها من البلدان؛ فقد اهتم أهلها بجمع المال وتثميته بالوسائل المشروعة وغير المشروعة، ولما كانت غير صالحة للزراعة والصناعة أكبَّ أهلها على كسب عيشهم من المضاربة بالأموال، والتهالك على إنائها. فنشأ عن ذلك ظهور فئة "المرابين" من اليهود وغيرهم، وقد صرفت هذه الفئة كل همها إلى الربا، حتى أصبح مصدرًا آخر لثروتهم وإعلاء كلمتهم، وكان ذلك أحد أسباب سخط الناس عليهم.

وبلغ عددُ المرابين مبلغًا عظيمًا، واستفحل ضررهم على المجتمع، والويل لمن سقط في شباكهم واضطرته الظروف إلى الالتجاء إليهم والاقتراض منهم؛ لأنهم على كثرتهم لم يكونوا يدركون للرحمة معنى، ولا يرون فرقًا بين التجارة والربا.

لقد اقتنص هؤلاء القساء أموال الفقراء الذين يسعون ويكدون، وهم قاعدون، وبذلك امتلأت صدور الفقراء عليهم حقدًا وضغينة؛ لأنهم أصبحوا في أيديهم عبيدًا أذلاء"^(٢).

"وصفوة القول أن المعاملات في البلاد العربية وغيرها، قد أصبحت قبل البعثة المحمدية مقتلة للفقراء، مزرعة للأحقاد، داعية إلى انتشار أنواع الفساد، مؤدية إلى حصر الثروة في طبقة من الناس، ترى نفسها القابضة على زمام العالم المحرّكة لفلكه، وترى لنفسها الرياسة التامة والسيادة العامة، وإن لم يكن لأفرادها حظ من العلم والعمل والحكمة وبُعد النظر"^(٣).

ولقد نتج عن ذلك كله أن اتسع التفاوت الطبقي في المجتمعات العربية كلها قبيل بعثة النبي ﷺ، مما أدى إلى زيادة الغني غنى وقسوة، وزيادة الفقير فقرًا وحرمانًا، ومع ذلك لم تُفرض زكاة على المسلمين بعد، فأين هذا الذي يدعون من كون تشريع الزكاة إنما وضعه محمد ﷺ لمساعدة الفقراء المحتاجين في مكة^(٤)!

ثانيًا. لم تُفرض الزكاة في مكة:

إذا كنا نتفق مع مَنْ أثار هذه الشبهة في ذهابهم إلى أن مكة سادها تفاوت طبقي واضح بين أغنيائها وفقرائها - فإننا نختلف معهم في زعمهم أن هذا التفاوت الطبقي دفع النبي ﷺ إلى فرض الزكاة على أغنياء مكة ليساعد فقراءها المدومين.

فإذا افترضنا جدلاً - بعيدًا عن الاختلاف السابق - أن النبي ﷺ فرض الزكاة نتيجة لما رآه من تفاوت طبقي بين أغنياء مكة وفقرائها المُعدّمين، فلماذا تأخر تشريع الزكاة إلى العهد المدني؟ وهل يُعقل أن يرى النبي ﷺ

٣. المرجع السابق، ص ٦٧.

® في "حال العرب في الجاهلية اقتضى بعثة محمد ﷺ" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة العاشرة، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

١. عبقرية محمد ﷺ، د. نبيل لوقا بياوي، دار البياوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ١٧٥.

٢. محمد ﷺ المثل الكامل، أحمد جاد المولى، مكتبة دار المحبة، دمشق، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، ص ٦٣: ٦٦ بتصرف.

التي فرضت فيها في المدينة، وذلك على التفصيل السابق.

الزكاة في العهد المكي زكاة مطلقة:

وقد يقول قائل: كيف يتفق ما ذكر من أن الزكاة في التشريع الإسلامي لم تفرض إلا في المدينة وذكر القرآن لها في آيات كثيرة من سور القرآن المكية، كقوله ﷻ في سياق حديثه عن أوصاف المؤمنين الذين يرثون الفردوس: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ (٤) (المؤمنون)، ويقول: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَاَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ (٧) (فصلت).

والجواب: أن الزكاة التي ذكّرت في القرآن المكي، لم تكن هي بعينها الزكاة التي شرعت بالمدينة، وحُدّدت نُصُبها^(٣) ومقاديرها، وأرسل السُّعاة لجبايتها وتوزيعها، وأصبحت الدولة مسئولة عن تنظيمها؛ فالزكاة في مكة كانت زكاة مطلقة من القيود والحدود، وكانت موكولة إلى إيمان الأفراد وأريحياتهم، وشعورهم بواجب الأخوة نحو إخوانهم من المؤمنين. فقد يكفي في ذلك القليل من المال، وقد تقتضي الحاجة بذل الكثير أو الأكثر.

الزكاة في العهد المدني:

كانت تلك طبيعة الزكاة في مكة، لما كان المسلمون مجرد أفرادٍ مصادرين في دعوتهم، "أما في المدينة فهم جماعة لها أرض وكيان وسلطان؛ فلهذا اتخذت التكاليف الإسلامية صورة جديدة ملائمة لهذا الطور، صورة قوانين إلزامية بعد أن كانت وصايا توجيهية

٣. النُّصْب: جمع النَّصَاب، وهو المقدار الذي تجب فيه الزكاة.

الفقراء مضطهدين معذبين في أودية مكة طوال ثلاث عشرة سنة قضاها فيها، ثم هو بعد ذلك يؤجل فرض الزكاة إلى السنة الثانية من الهجرة!؟

إن المشهور في الفقه الإسلامي أن الزكاة فُرِضت في السنة الثانية من الهجرة، قيل: قبل فرض صيام رمضان، وإليه أشار النووي في باب (السير) من الروضة، ويخالف هذا ما ثبت عند أحمد وابن خزيمة والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث قيس بن سعد بن عباد، قال: "أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت فريضة الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعلها"^(١).

قال الحافظ: إسناده صحيح. وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة، فيقتضي وقوعها بعد فرض صيام رمضان، وقد اتفقوا على أن صيام رمضان إنما فُرِض بعد الهجرة؛ لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف.

وجزم ابن الأثير في تاريخه بأن فرض الزكاة كان في السنة التاسعة من الهجرة، وقَوَّى بعضهم ما ذهب إليه بحديث ضعفه ابن حجر العسقلاني^(٢).

اتفق الفقهاء - إذن - على أن الزكاة باعتبارها ركناً من أركان الإسلام - لم تُفرض إلا في المدينة بعد هجرة النبي ﷺ، وما وُجِدَ من خلاف بينهم إنما كان في السنة

١. إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث قيس بن سعد بن عباد رضي الله عنهما (٢٣٨٩٤)، وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الدليل على أن الأمر بصدقة الفطر كان قبل فرض زكاة الأموال (٢٣٩٤)، وصحح إسناده الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد (٢٣٨٩٤).

٢. فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٦، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ج ١، ص ٧٠، ٧١ بتصرف.

وما ورد في السنة بالإضافة إلى ما ورد في الكتاب ثلاثة أنواع:

أولها: ما كان مطابقاً لما فيه؛ فيكون مؤكداً له.

ثانيها: ما كان بياناً له، كأن تُفَصِّلَ مُجْمَلَهُ أو تُقَيِّدَ مُطْلَقَهُ.

ثالثها: ما كان مشتقاً على حكم جديد، غير مؤكد لما في القرآن، ولا مبين له^(٣).

وثمة ملاحظتان جديرتان بالذكر:

الملاحظة الأولى: أن أحاديث الزكاة التي رويت عن النبي ﷺ تندرج تحت النوع الثاني من الأنواع الثلاثة السابقة.

الملاحظة الثانية: أن النبي ﷺ لا ينطق في الأنواع الثلاثة كلها عن رأيه وهواه، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (النجم) أي: ما يخرج نطقه عن رأيه، إنما هو بوحى من الله ﷻ؛ لأن بعده: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم)، وفيه "دلالة على أن السنة كالوحي المنزَّل في العمل"^(٤).

لم يكن النبي ﷺ - إذن - في فرضه للزكاة إلا مبيِّناً لما جاء في القرآن عنها، ولم تكن أحاديثه التي فصلت ما أجمله القرآن في شأن هذا الركن إلا بوحى من الله تعالى، فليس صحيحاً - إذن - ما ادعاه مثيرو هذه الشبهة من أنه فرضها من عند نفسه رافة بفقراء مكة.

وليس صحيحاً كذلك ما ادَّعَوْهُ من أنه استخدم

فحسب، وأصبحت تعتمد في تنفيذها على القوة والسلطان، مع اعتمادها على الضمير والإيمان، وظهر هذا الاتجاه المدني في الزكاة، فحدد الشارع الأموال التي تجب فيها، وشروط وجوبها، والمقادير الواجبة، والجهات التي تُصْرَفُ لها وفيها، والجهاز الذي يقوم على تنظيمها وإدارتها"^(١).

نخلص من هذا كله إلى أن الزكاة - بوصفها الركن الثالث من أركان الإسلام، كما نص النبي ﷺ على ذلك في قوله: "بني الإسلام على خمس: شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان"^(٢) - لم تُفْرَضْ في مكة، ولكنها فرضت في المدينة في السنة الثانية من الهجرة على المشهور لدى الفقهاء، فهل يصح بعد هذا أن يزعم زاعم أن النبي ﷺ فرضها في مكة رافة بالفقراء؟! إن هذه النقطة تُسَلِّمُ إلى سؤال مؤداه: هل من الممكن أن يُشَرِّعَ النبي ﷺ تشريعاً أي تشريع من عند نفسه دونما استنادٍ إلى وحي إلهي؟!.

ثالثاً. النبي ﷺ يتلقى التشريع من ربه:

إن السُّنَّةَ إذا أُضيفت إلى رسول الله ﷺ كان المراد بها ما أثر عنه من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير، وسنة النبي ﷺ هي الأصل الثاني من أصول الأحكام الشرعية، فالكتاب مقدَّم وهي تالية له.

١. فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٠: ٦٢ بتصرف.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي ﷺ: "بني الإسلام على خمس" (٨)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: "بني الإسلام على خمس" (١٢٢)، واللفظ للبخاري.

٣. أصول التشريع الإسلامي، الشيخ علي حسب الله، مجموعة محاضرات أُلقيت على طلاب كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، طبعة خاصة، ص ٣٢: ٣٤ بتصرف.

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ج ١٧، ص ٨٥.

أهدافه النبيلة وغاياته الطيبة المثلى^(١). وهي كذلك "مواساة للفقراء، ومعونة لذوي الحاجات، تكفهم عن البغضاء، وتمنعهم من التقاطع، وتبعثهم على التواصل؛ لأن الأمل ووصول والراجي هائب، وإذا زال الأمل وانقطع الرجاء واشتدت الحاجة، وقعت البغضاء وتزايد الحسد، فحدث التقاطع بين أرباب الأموال والفقراء، ووقعت العداوة بين ذوي الحاجات والأغنياء، حتى تفضي إلى الصراع على الأموال والتغريب بالنفوس، وهذه أمور تعمل على إيقاد نار العداوة والبغضاء، فتلتهم المال والنفوس والولد، ويختل معها الأمن والأمل، ويحل الذعر والخوف، ويسوء من الأمة مصيرها"^(٢).

إن الواقف على هذه المقاصد الربانية التي أتت من وراء تشريع الزكاة من جانب، والمستقرئ لآثار هذا التشريع في المجتمع المسلم مقارنة بما كان عليه قبل هذا التشريع من جانب آخر ليقن - بما لا يدع مجالاً للشك - أن الزكاة تشريع رباني لا دخل لبشر فيه، نبياً كان أو غير نبي.

خامساً. النبي لم يقتبس تشريع الزكاة من اليهودية أو النصرانية:

من المسلمات العقلية، أن كل ما له بداية له - بالطبع - نهاية، ومن ذلك إرسال الله ﷻ رسله إلى الأرض، كان له بداية، وهي بداية الخليقة، فلقد أرسل الله الرسل، ونشر تشريعاته ﷻ لهداية البشر، وإذا كان

عقيدة اليوم الآخر وسيلة يجبر بها الأغنياء على دفع الزكاة للفقراء؛ لأن حديثه عن اليوم الآخر لم يكن من عند نفسه، وإنما كان بوحي من الله ﷻ، وهو حديث حق تقتضيه حكمة الله تبارك وتعالى العادلة، ويؤمن به ذوو الفطر السليمة، ولا ياباه العقل، وإنما ينكره من ظن أنه خلق عبثاً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

رابعاً. الزكاة تشريع رباني لا دخل لبشر فيه:

من المعطيات الأساسية للمنهج النقدي البناء، أن تحكّم على المبدأ من خلال ما حققه من نتائج - إن طبّق كما أراد صاحبه - وبالنظر إلى إمكانية تطبيقه وجدوى هذا التطبيق، فإذا أخذنا تشريع الزكاة، محلاً للنقد، فلا بد أن نعرف أثر تطبيق هذا التشريع على المجتمع الذي طبّق فيه.

وقد ذكرنا سابقاً الظروف الاجتماعية التي سادت المجتمع المكي، والتي أدت إلى تفاوت طبقي واضح بين أغنياء مكة وفقرائها، وذلك قبل أن يُبعث النبي ﷻ وقبل أن تُفرض الزكاة.

أما بعدما بُعث النبي ﷻ وشُرعت الزكاة، فإن هذه الظروف انقلبت رأساً على عقب؛ وذلك لأن الزكاة تعمل على "تأمين أبناء المجتمع ضد العجز الحقيقي والحكمي، وضد الكوارث والجوائح، وتحقق بينهم التضامن الإنساني الذي يعين فيه الغني المعدّم، ويأخذ القوي بيد الضعيف والمسكين وابن السبيل، وكذلك تعمل على تقريب المسافة بين الأغنياء والفقراء، وإزالة الحسد والضعينة بين القادرين والعاجزين، والإسهام في حل كثير من مشكلات المجتمع، وتعيّنه على تحقيق

١. فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٢٠، ١١٢١.

٢. محمد ﷺ المثل الكامل، أحمد جاد المولى، مرجع سابق، ص ٢٤١، ٢٤٢.

هذا هو الغرض من إرسال الرسل، فإن حكمة الله تقتضي أن تكون الرسالة الخاتمة كاملة شاملة، لا يفوتها مجمل إلا فصلته، ولا مشكل إلا وضحته، ولا خافٍ إلا أجَلته، وهذا ما حدث مع رسالة النبي الخاتم محمد ﷺ؛ إذ أتت خاتمة فكانت شاملة كاملة، مُفَصَّلة موضحة لكل ما سبقها من رسالات سبأوية، فضمت ما جاء في تلك الرسالات من شرائع، ونسخت بعض ما بها من أحكام، وفصّلت ما أجملته... إلخ.

ومن تلك التشريعات شريعة الزكاة التي أتت في معظم الرسالات، ونادى بها جلُّ الرسل، يقول د. يوسف القرضاوي: "ولا أحسب دعوة نبي من الأنبياء خلت من هذا الجانب الإنساني الذي سماه القرآن: الزكاة".

ونحن إذا رجعنا إلى القرآن الكريم وجدناه يتحدث عن إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فيقول: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾ (٧٣) (الأنبياء). وكذلك يتحدث عن إسماعيل عليه السلام فيقول: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ (٥١) (مريم) وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا (٥٥) (مريم).

وقال على لسان المسيح عيسى عليه السلام وهو في المهدي: ﴿وَأَوْصِنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ (٣١) (مريم). وقال في أهل الكتاب عامة: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (٥) (البينة).

وإذا نظرنا إلى أسفار التوراة والإنجيل "العهد

القديم والعهد الجديد" التي بين أيدينا الآن - مع اعترافنا بتحريفها وتغييرها - نجدها تشتمل على كثير من الوصايا والتوجيهات الخاصة بالعطف على الفقراء والمساكين، والبر بالأرامل واليتامى والضعفاء.

ففي التوراة نقراً ما نصه: "من يسدُّ أذنيه عن صُراخ المسكين، فهو أيضاً يصرخ ولا يُستجاب له، الهدية في الخفاء تَفْتَأُ^(١) الغضب". (الأمثال ٢١: ١٣، ١٤). وكذلك نقراً في الإنجيل: "ييعوا ما لكم وأعطوا صدقة". (لوقا ١٢: ٣٣)^(٢).

لقد استدل مثيرو هذه الشبهة بما لاحظوه من تشابه بين ما دعا إليه النبي ﷺ من زكاة، وبين ما وُجِدَ في الأديان السماوية السابقة من اليهودية والمسيحية من الدعوة إلى مساعدة الفقراء والمساكين، وإعطاء الصدقة لمن يستحقها.. وهي أمور لا تختلف عما دعا إليه النبي ﷺ - في رأيهم - استدلووا بذلك على أن النبي ﷺ استقى تشريعه للزكاة من اليهودية والمسيحية، وطبق ما استقاه على المسلمين، ومن ثم فإنه لم يأت بجديد في هذا الصدق.

إن دعوتهم هذه باطلة من وجهين:

أولها: ليس ثمة أدنى غضاضة في أن يتفق الإسلام وما سبقه من كتب سبأوية في الدعوة إلى تشريع معين؛ وذلك لأن الأديان جميعها صدرت من مشكاة واحدة.

ثانيها: أن النماذج التي نقلناها منذ قليل عن دعوة التوراة والإنجيل إلى الصدقة - لا تعدو كونها مجرد دعوة إلى التصديق الفردي الذي لم يتمتع بدرجة عالية

١. تَفْتَأُ: تكسر وتُذهب.

٢. فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٨: ٥٠ بتصرف.

الكريم: ﴿حَذُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ (التوبة: ١٠٣)، وتعبير السنة: "أنها تؤخذ من أغنيائهم" (١).

٥. إن من حق الدولة أن تؤدب - بما تراه من العقوبات المناسبة - كل من يمتنع عن أداء هذه الفريضة، وقد يصل هذا إلى حد مصادرة نصف المال، كما في حديث: "إنا أخذوها وشطر ماله" (٢).

٦. إن أي فئة ذات شوكة تتمرد على أداء هذه الفريضة؛ فإن من حق إمام المسلمين - بل من واجبه - أن يقاتلهم ويعلن عليهم الحرب، حتى يؤدوا حق الله وحق الفقراء في أموالهم، وهذا ما صرحت به الأحاديث الصحيحة، وما طبَّقه الخليفة الأول أبو بكر الصديق ومن معه من الصحابة الكرام ﷺ.

٧. إن الفرد المسلم مطالب بأداء هذه الفريضة العظيمة وإقامة هذا الركن الأساسي في الإسلام، وإن فرطت الدولة في المطالبة بها، أو تقاعس المجتمع عن رعايتها، فإنها - قبل كل شيء - عبادة يتقرب بها المسلم إلى ربه، ويُزَكِّي بها نفسه وماله، فإن لم يطالبه بها السلطان، طالبه بها الإيمان والقرآن. وعليه - دِيَانَةٌ - أن يعرف من أحكام الزكاة ما يمكنه من أدائها على الوجه المشروع المطلوب.

٨. إن حصيلة الزكاة لم تُترك لأهواء الحكام، ولا لتسلط رجال الكهنوت - كما كان الحال في اليهودية -

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٣١)، وفي مواضع أخرى.

٢. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ (٢٠٠٥٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة (١٥٧٧)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٩٣).

من التفصيل بالإيجاب والإلزام.

فهناك فروق أساسية بين الزكاة في الإسلام، وبين ما دعت إليه الأديان السابقة من بر وإحسان إلى الفقراء والضعفاء، وقد ذكر د. يوسف القرضاوي هذه الفروق، على النحو الآتي وهي عشرة:

١. إن الزكاة الإسلامية لم تكن مجرد عمل طيب من أعمال البر، وخَلَّة حسنة من خلال الخير، بل هي ركن أساسي من أركان الإسلام، وشعيرة من شعائره الكبرى، وعبادة من عباداته الأربع، يُوصَّم بالفسق من منعها، ويحكم بالكفر على من أنكر وجوبها، فليست إحساناً اختيارياً ولا صدقة تطوعية، وإنما هي فريضة تتمتع بأعلى درجات الإلزام الخُلقي والشرعي.

٢. إنها في نظر الإسلام حق للفقراء في أموال الأغنياء، وهو حق قرره مالك المال الحقيقي وهو الله تعالى، وفرضه على من استخلفهم من عباده فيه، وجعلهم خزاناً له، فليس فيها معنى من معاني التفضل والامتنان من الغني على الفقير؛ إذ لا مِنَّةَ لأمين الصندوق إذا أمره صاحب المال بصرف جزء من ماله على عياله.

٣. إنها "حق معلوم" قدرَّه الشرع الإسلامي نُصَّبَهُ ومقاديره وحدوده وشروطه، ووقت أدائه وطريقة أدائه حتى يكون المسلم على بيِّنة من أمره، ومعرفة بما يجب عليه، وكم يجب؟ ومتى يجب؟ ولِمَن يجب؟

٤. هذا الحق لم يُوكَل لضمائر الأفراد وحدها، وإنما حملت الدولة المسلمة مسئولية جبايتها بالعدل وتوزيعها بالحق، وذلك بواسطة العاملين عليها، فهي ضريبة تُؤخذ وليست تبرعاً يُمنح؛ ولهذا كان تعبير القرآن

ولا لمطامع الطامعين من غير المستحقين تنفقها كيف تشاء، بل حدد الإسلام مصارفها ومستحقيها كما في قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا أَصَدَقْتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ (التوبة)، وكما فصلت ذلك السنة بدقة ووضوح، فقد عرف البشر من تجاربهم أن المهم ليس هو جباية المال، إنما المهم هو أين يُصْرَف؟ ولذلك أعلن ﷺ أنه لا يحل له ولآله منها شيء، وإنما تؤخذ من أغنياء كل إقليم لترد على فقرائه، فهي منهم وإليهم.

٩. إن هذه الزكاة لم تكن مجرد معونة وقتية لسد حاجة عاجلة للفقير، وتخفيف شيء من بؤسه ثم تركه بعد ذلك لأنياب الفقر والفاقة؛ بل كان هدفها القضاء على الفقر وإغناء الفقراء إغناءً دائماً، يستأصل شأفة العوز^(١) من حياتهم، ويقدرهم على أن ينهضوا وحدهم بعبء المعيشة؛ وذلك لأنها فريضة دورية منتظمة دائمة الموارد، ومهمتها أن تيسر للفقير قواماً من العيش، لا لقيمات أو دربهات.

١٠. إن الزكاة - بالنظر إلى مصارفها التي حددها القرآن وفصلتها السنة - قد عملت على تحقيق عدة أهداف روحية وأخلاقية واجتماعية وسياسية؛ ولهذا تصرف على المؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، فهي أوسع مدى، وأبعد أهدافاً من الزكاة في الأديان الأخرى.

وبهذه المميزات يتضح لنا أن الزكاة في الإسلام نظام

جديد متميز يغيّر ما جاءت به الديانات السابقة؛ من وصايا ومواعظ ترغّب في البر والإحسان، وتحذر من البخل والإمساك، كما أنها شيء آخر يخالف الضرائب والمكوس التي كان يجيها الملوك والأباطرة. وكانت كثيراً ما تؤخذ من الفقراء لترد على الأغنياء، وتنفق على أبهة الحاكمين وترفهم، وإرضاء أقاربهم وأنصارهم، وحماية سلطانهم من الزوال^(٢).

وعليه فليس من المقبول ولا من المعقول أن يستقي النبي ﷺ - الذي أوحى إليه قرآن كريم وسنة نبوية، جاء بكل ما يتعلق بالزكاة من الحث عليها وبيان مصارفها وعقوبة مانعها - شريعة الزكاة ممن كانت الزكاة عندهم مجرد وصايا غير ملزمة.

الخلاصة:

- ساد المجتمع المكي قبيل بعثة النبي ﷺ تفاوت طبقي واضح، زاد الغني غنى وبطراً، والفقير فقراً وحرماناً، وقد أدت زيادة هذا التفاوت إلى ظهور فئة المرابين، وعلى الرغم من وجود مثل هذه الأحوال فإن الزكاة لم تُفرض إلا في المدينة سنة اثنتين من الهجرة، وإن كان الهدف مساعدة الفقراء لكي لا يكون المال دولة بين الأغنياء، فهو هدف نبيل يحسب للإسلام وليس عليه، ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ (الأنعام).

- لم تُفرض الزكاة - بوصفها الركن الثالث من أركان الإسلام - إلا في المدينة، في السنة الثانية من الهجرة على المشهور من أقوال الفقهاء، أما الزكاة في

٢. فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ج ١،

فوارق كثيرة بين الزكاة في التوراة والإنجيل، وبين الزكاة في القرآن والسنة، وكلها فوارق تؤكد تفرد الرسالة الخاتمة بكمال أنظمتها، وتفصيل كل شيء فيها بما يناسب كونها عالمية خاتمة مهيمنة على جميع الرسائل قبلها، ولذلك جاء نظام الزكاة فيها متكاملًا مفضلًا شاملًا كل ما يخصها من مقدارها ونصبها وحدودها وشروطها، ووقت أدائها وطريقة أدائها، ومصارفها، فأين هذا النظام الشامل الكامل المتكامل الذي لم يترك لمن خلفه كَبَسًا أو غموضًا من مجرد أقوال تحت الفرد على التصدق الفردي الذي لم يتصف بالإلزام والوجوب؟!



الشبهة الثانية

الزعم أن النبي ﷺ تأثر بتقاليد الجاهلية في الوثيقة التي وضعها لحكم المدينة (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ تأثر بتقاليد الجاهلية، ويستدلون على ذلك بما يزعمونه من أن الوثيقة التي وضعها ﷺ لحكم المدينة وتنظيم شئونها كانت وثيقة شبه جاهلية أكثر منها إسلامية؛ إذ لم تُشر هذه الوثيقة إلى القرآن الكريم أو تعاليم الإسلام، ولم تُبنَ على ما فيها من قيم وأحكام، وهم بذلك يشككون في مدى موافقة دستور دولته لمقتضى رسالته ﷺ.

(*) سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، دار الشروق، مصر، ط ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

مكة فقد كانت زكاة مطلقة من القيود والحدود، وكانت موكولة إلى إيمان الأفراد وأريحيتهم، فهل يصح بعد هذا أن يدعى مُدَّعٍ أن النبي ﷺ فرضها في مكة رافة بفقرائها المعذبين؟!

• لم يكن النبي ﷺ في فرضه للزكاة إلا متابعًا لما جاء في القرآن عنها، ولم تكن أحاديثه التي فصلت ما أجملته آيات القرآن في شأن هذا الركن إلا بوحى من الله ﷻ فليس صحيحًا إذن أن يزعم زاعم أن النبي ﷺ فرضها من عند نفسه.

• لم يكن النبي ﷺ ليستخدم عقيدة اليوم الآخر وسيلة يجبر بها الأغنياء على دفع الزكاة للفقراء؛ وذلك لأن حديثه عن اليوم الآخر ما كان إلا بوحى من الله ﷻ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (النجم)، وهو حديث صدق لا ينكره إلا جاحد لا يفهم حكمة الله ﷻ وعدله، ومن يظن أنه خلُق عبثًا.

• إن الواقف على المقاصد العديدة التي أتى من أجلها تشريع الزكاة من جانب، والمستقرئ لآثار هذا التشريع الإسلامي في المجتمع المسلم مقارنة بما كان عليه قبل هذا التشريع من جانب آخر - ليوقن بما لا يدع مجالاً للشك - أن الزكاة تشريع رباني لا دخل لبشر فيها، نبيًا كان أو غير نبي.

• وردت شريعة الزكاة في الكتب السماوية التي سبقت نزول القرآن الكريم، ونادى بها جلُّ الرسل عليهم السلام - إلا أن ذكرها في التوراة والإنجيل لم يتعد كونه مجرد دعوة إلى التصدق الفردي الذي لم يتمتع بدرجة عالية من الإيجاب والإلزام، أما القرآن والسنة النبوية المطهرة فقد تحدثا عن كل ما يتعلق بها، وثمة

وجوه إبطال الشبهة:

(١) ما جاء في الوثيقة من قيم وأحكام وتشريعات ينافي تمامًا ما كان سائدًا في الجاهلية من ظلم وعدوان وفساد وفوارق طبقية.

(٢) إن هذه الوثيقة تبدأ بالبسملة وتحمل بعض المعاني القرآنية، وهو ما يُعرف بالتضمين.

(٣) تُعدُّ الوثيقة سبقًا تاريخيًا في وضع وثائق بناء الدول، وفي صياغة مبادئ وأسس تتضمنها الوثائق الدستورية الحديثة، وتحمل من المعاني الحضارية الشيء الكثير، مما توافق الناس على تسميته اليوم "بحقوق الإنسان".

التفصيل:

أولاً. مخالفة ما جاء في الوثيقة لما كان عليه الناس في الجاهلية:

عُرِفَت هذه الوثيقة بوثيقة المودعة والمهادنة بين المسلمين واليهود في المدينة، فمجتمع المدينة كان يتكون من المهاجرين والأنصار - وهم الأوس والخزرج - واليهود، وبقية لم يسلموا بعد من الأوس والخزرج، ولقد أذاب الإسلام ما بين الأوس والخزرج من حقد، وأزال ما بينهما من ضغائن، ثم آخى الرسول ﷺ بين المهاجرين والأنصار، ولكي تستقر الأحوال في المدينة كان لا بد من خلق جوٍّ من الأمن بين جميع سكانها، يُسَطَّر في وثيقة مكتوبة تلزم جميع الأطراف بنود محددة يستشعرون من خلالها الأمان على أنفسهم، والحفاظ على عقائدهم وأموالهم، وأن تُحترم بنود هذه الوثيقة دون نقص أو إخلال، وقد أملى النبي ﷺ بنود الوثيقة وارترضتها الأطراف جميعًا، وجاء في مطلعها:

"بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، وإنهم أمة واحدة من دون الناس...". فكان أول ما بدأت به هذه الوثيقة هو البسملة، وهي بما فيها من معاني الرحمة تدل على إسلامية هذه الوثيقة وما بُنيت عليه من مبادئ الرحمة الإلهية، لا القسوة الجاهلية، ومن المعروف أن البسملة بهذه الصيغة (بسم الله الرحمن الرحيم) لم تنتشر إلا في ظل الإسلام، ولقد كانت وثيقة المودعة تلك صريحة بأسباب السحاحة الإسلامية، مليئة بالمبادئ الإنسانية التي لم تُعرف من قبل في الجاهلية، ومن أبرز موادها: "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم" و "من خرج من المدينة فهو في أمان، ومن قعد فهو في أمان إلا من ظلم وأثم"، و "المسلمون جميعًا ضد من ظلم أو بَغَى أو اعتدى، أو أفسد بين المؤمنين، ولو كان ولد أحدهم"، و "أنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم"، و "أن بطانة يهود كأفسسهم"، و "أنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم"، و "أن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم"، فأين هذه المبادئ الإنسانية التي شرعها الإسلام، والتي تتسم بالعدل والأمان، وحسن الجوار من تلك التي كانت سائدة في الجاهلية، وما عُرِفَ به المجتمع الجاهلي من تفكك ومنازعات قبلية واختلافات عنصرية ودينية، وما كان فيه من أحكام استبدادية وحقوق ضائعة مهدورة. إن المتمعَّن في نصوص الوثيقة يستخلص منها كيف اهتم الرسول ﷺ ببناء الأمة: أي تحديد الروابط السياسية والاجتماعية والقانونية بين

مفهوم الأمة لم تعرفه الجاهلية من قبل:

إن ما تضمنته الصحيفة أو الوثيقة من مبادئ وأحكام تشريعية، مرجعه للأساس القرآني الكريم، وقد كان في طليعة هذه المبادئ تحديد مفهوم الأمة؛ فالأمة في الصحيفة تضم المسلمين جميعاً: مهاجرين وأنصاراً، ومن تبعهم ممن لحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة من دون الناس، وهذا شيء جديد كل الجدة في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب^(٤)، ولم يُعرف من قبل في المجتمع الجاهلي عند العرب، فالمعروف أن العرب في الجاهلية لم يكونوا أبداً أمة متحدة متماسكة البنيان لها دولة ذات سيادة، بل كانوا قبائل متفرقة، تتناحر فيما بينها، ويتمثل هذا التناحر في حروب طاحنة، يغزو بعضهم بعضاً، ويغنم بعضهم أموال بعض، ويأسر بعضهم أبناء بعض، ويسبي بعضهم نساء بعض، وتسفك دماؤهم، ومما يؤسف له أن هذه الحروب كانت تقوم بين القبائل لأنفه الأسباب^(٥).

وبتحديد الرسول ﷺ في هذه الوثيقة لمفهوم الأمة الواحدة، ينقل قومه من شعار القبلية والتبعية لها إلى شعار الأمة، التي تضم كل من اعتنق الدين الجديد، فلقد قالت الصحيفة عنهم: إنهم "أمة واحدة"، وجاء ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾^(٦) (الأنبياء).

٤. السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي محمد حمد الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٢م، ج ١، ص ٥٤٣.
٥. السيرة النبوية: دراسة تحليلية، د. محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان، الأردن، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، ص ٧٥.

فئات السكان^(١)، وكان همُّه في ذلك هو توفير الأمن والسلام والسعادة والخير للبشرية جمعاء، مع تنظيم المنطقة في وفاق واحد، فسنَّ في ذلك قوانين السماح والتجاور التي لم تعهد من قبل في الجاهلية، ذلك المجتمع المليء بالتعصب والظلم، وكان أقرب من يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود، وهم وإن كانوا يبتنون العداوة للمسلمين، فإنهم لم يكونوا قد أظهروا أية مقاومة أو خصومة بعد، فعقد معهم رسول الله ﷺ معاهدة ترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه إلى سياسة الإبعاد والمصادرة والخصام، وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة عاصمتها المدينة، ورئيسها - إن صح هذا التعبير - رسول الله ﷺ^(٢)، وبمقتضى هذه الوثيقة أصبحت المدينة حرماً آمناً، وأصبح كل من المسلمين واليهود في أمن من جانب الآخر، كما أصبح اليهود مُلزمين بمعاونة المسلمين إذا دهم المدينة عدو، وبعدم مناصرة المشركين أو مساعدتهم، وقد قرر النبي ﷺ فيها تحريم الجريمة والإثم والغدر والخديعة، ويُعدُّ ذلك فتحاً جديداً حقاً في الحياة السياسية والمدنية في العالم يومئذ، هذا العالم الذي كان يغلب عليه - في الجاهلية - روح الاستبداد، وتعيث فيه يد الظلم فساداً، ولا تُراعَى فيه الحقوق والحرمات^(٣).

١. البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، ص ١٩٨: ٢٠٦ بتصرف.
٢. وقفات تربوية مع السيرة النبوية، أحمد فريد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ص ١٦٩.
٣. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد أبو شهبه، دار القلم، دمشق، ط ٨، ١٤٠٨هـ / ١٩٩٨م، ج ٢، ص ٥٩.

وبهذا الاسم أو المفهوم "الأمة" الذي أُطلق على جماعة المسلمين والمؤمنين ومن تبعهم من أهل يثرب، اندمج المسلمون على اختلاف قبائلهم تربط بينهم رابطة الإسلام، يتكافلون فيما بينهم، وينصرون المظلوم على الظالم، ويرعون حقوق القرابة والمحبة والجوار، فأصبحوا أمة واحدة تربط أفرادها رابطة العقيدة وليس الدم، فيتحد شعورهم وتتحد أفكارهم، وتتحد قبلتهم وولاؤهم لله تبارك وتعالى وليس للقبيلة، واحتكامهم للشرع وليس للعرف، وهم يتمايزون بذلك كله على بقية الناس، كما قال ﷺ في الوثيقة "من دون الناس"، فإذا كانت الصحيفة جاهلية كما يدعون فهل تمثل مفهوم الأمة الواحدة في المجتمع الجاهلي ذي القبائل المتناحرة المتنافرة من قبل؟! فكيف يتأثر النبي ﷺ بالجاهلية وهو يضع مبادئ وتشريعات جديدة تخالف ما وُجد في هذا المجتمع الجاهلي السابق عليه؟! كيف يتأثر بالجاهلية وهو ﷺ يبني مجتمعًا جديدًا يناقض ما كان سائدًا في المجتمع الجاهلي من ظلم واستبداد وتفرقة، وعدم مساواة بين الناس في الحقوق والواجبات؟! والواجبات؟!!

المرجعية العليا لله ورسوله:

ومن هذه المبادئ: أن الصحيفة جعلت الفصل في كل الأمور بالمدينة يعود إلى الله ورسوله ﷺ لا غير، فقد جاء فيها "وأنكم مهااختلفتم من شيء، فإن مرده إلى الله وإلى محمد ﷺ".^(١)

ويدلنا ذلك على أن الحكم العدل الذي لا ينبغي

للمسلمين أن يهزَعوا إلى غيره في سائر خصوصياتهم وخلافاتهم وشئونهم إنما هو شريعة الله تعالى وحكمه. وهذا ما تضمنه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ^(٢)، وذلك مصداقًا لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي ءَأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن نَنزَعْنَمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءَأَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٣) (النساء)، ويُعدُّ هذا المبدأ من أنصع مواد هذه المعاهدة، ذلك أن التحكيم فيما بينهم مرده إلى الله وإلى رسوله ﷺ، ولا يمكن أن يكون محمد ﷺ قد أخذ هذا المبدأ من المجتمع الجاهلي الذي كان يشيع فيه عبادة الأصنام والأوثان، والشرك بالله، فالعرب لم يكونوا على دين واحد يُرجع إلى شرائعه، حتى يلزم المرء بتنفيذ ما جاء في حكمه^(٤).

فقد كان الرؤساء والأشراف يفضون المنازعات وفق العرف والعادة، وهي قوانين وضعوها وساروا عليها، ويحكمون من خلالها^(٥). أما الصحيفة فقد نصّت على تحقيق العدالة والمساواة بين الناس.

يقول ﷺ في الوثيقة: "وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أذانهم، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وإن سَلَمَ المؤمن واحد، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله،

٢. فقه السيرة، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط٧، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م، ص ١٦٣.

٣. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د. جواد علي، من منشورات جامعة بغداد، بغداد، ط٢، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م، ج٦، ص ٢٢٢.

٤. المرجع السابق، ج٥، ص ٤٧٠، ٤٧١.

١. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج١، ص ٤٥٣: ٥٤٥ بتصرف.

إلا على سواء وعدل بينهم^(١).

نظيره في أمة من الأمم^(٢).

ويدل ذلك على مدى الدقة في المساواة بين الناس، لا من حيث إنها شعار براق للدعاية والعرض، بل من حيث إنها ركن من الأركان الشرعية المهمة للمجتمع الإسلامي، يجب تطبيقه بأدق وجه وأتم صورة، وحسبك مظهرًا لتطبيق هذه المساواة ما قرره النبي ﷺ في هذا البند من الوثيقة بقوله: "ذمة الله واحدة يجير عليهم أديانهم"، ومعنى ذلك أن ذمة المسلم أيًا كانت محترمة، وجواره محفوظ لا ينبغي أن يُجار عليه فيه، فمن أدخل من المسلمين أحدًا في جوار، فليس لغيره حاكمًا أو محكومًا أن ينتهك حرمة جواره هذا، كما أن المرأة المسلمة لا تختلف في هذا عن الرجل إطلاقًا، فلجوارها - أيًا كانت - من الحرمة ما لا يستطيع أن ينتهكه أي إنسان مهما علت رتبته وبلغت منزلته، ويؤكد هذا ما جاء عن أم هانئ بنت أبي طالب أنها ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فقالت: يا رسول الله، زعم ابن أمي على أنه قاتل رجلًا أجرته: فلان ابن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ: "قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ"^(٣).

كما أن حق الجوار والحماية لم يكن يناله كل الرجال في المجتمع الجاهلي، بل كان يناله السادة والأشراف فقط، لقد كان قانون الحماية في أرض العرب في الجاهلية يقوم على نصرة العشيرة والقبيلة، وهو أمر أكدته الأشعار والأمثال العربية مثل: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا" حتى عدّله الرسول ﷺ بأن نصرة الظالم: "منعه من الظلم"^(٤).

ووفقا لقانون هذه العصبية القبلية سادت حياة العرب في الجاهلية، وبهذا كان يحصل الفرد على الضمان الأمني، أما من كان غريبًا، أو لم تكن له عشيرة قوية، فقد كان يلجأ إلى أحد السادة الأشراف ويدخل في جواره، فيقوم السيد بإشهاد الناس على ذلك، ويحصل الغريب أو الضعيف على الأمن^(٥).

أما رسولنا الكريم ﷺ فيقرر في هذه الوثيقة أن الناس كلهم سواء، ويتيح الحماية والأمان للجميع، ويبيّن لكل من الرجل والمرأة الحقوق والواجبات التي كفلها الإسلام لهما، بل يرفع مكانة المرأة ويعززها بعد ذلك وإهانتها في المجتمع الجاهلي، ووأدها في التراب حية تخلصًا منها وخوفًا من الفقر والعار، يقول ﷺ:

﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ۖ﴾ (التكوير).

ونستطيع أن نتأمل هذا فنعلم الرفعة التي نالتها المرأة في حِمَى الإسلام وظله، وكيف أنها نالت حقوقها الإنسانية والاجتماعية التي كانت مسلوقة منها في الجاهلية، كما نالها الرجل سواء بسواء مما لم يحدث

٣. فقه السيرة، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص ١٦٢ بتصرف.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه (٦٥٥٢)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصرة الأخ ظالمًا أو مظلومًا (٦٧٤٧).

٥. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، ص ٢٥.

١. البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، مرجع سابق، ص ٢٩٩.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهن (٣٠٠٠)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات (١٧٠٢).

كما يقول المولى ﷺ: ﴿وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأَنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ (٥٨) (النحل)، فهل كانت تلك المبادئ التي يقررها الرسول ﷺ موجودة في العصر الجاهلي؟ ذلك العصر الذي اتسم بالظلم والجهل والعصبية، أيمن أن يستمد الرسول ﷺ منه هذه القيم والأخلاق التي شرعها في وثيقته؟

ويمكنك بسهولة ويسر أن تلاحظ الفرق بين ما أحدثه نبينا الكريم ﷺ من عدل ومساواة إنسانية رائعة، وبين ما كان سائداً في الجاهلية من تفرقة واستبداد، لقد أقام النبي ﷺ هذه الأسس والمبادئ ليتوَّخى منها سعادة الناس كلهم رجالاً ونساءً، أفراداً وجماعات^(١)، وقام ﷺ بإلغاء نظام الطبقة وجعل الناس سواء، لا فرق بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح، والمعروف أن سكان الجزيرة في الجاهلية ساد بينهم النظام القبلي، وكانت القبيلة العربية مجموعة من الناس تربط بينهم وحدة الدم (النسب)، وهذا النظام القبلي يتألف من ثلاث طبقات:

١. طبقة الأحرار: وهم أبناء القبيلة الصَّرحاء، وهم السادة والأشراف.
٢. طبقة الموالي: وهم من انضموا إلى القبيلة من العرب الأحرار من غير أبنائها بطريق الحلف أو الجوار، أو العتقاء من العبيد.
٣. طبقة العبيد: وهم المجلوبون عن طريق الشراء أو الأسر في الحرب، وقد سلبوا معظم حقوقهم الإنسانية وأهدرت إنسانيتهم حتى جاء الإسلام ففضى

١. فقه السيرة، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص ١٦٣.

على تلك الطبقة^(٢)، وجعل الناس سواء لا فرق بينهم بسبب الجنس أو اللون أو الثروة، وبين أن التفاضل بينهم ليس بالأحساب والأنساب، وإنما هو بالتقوى والعمل الصالح.

فإذا كان الرسول ﷺ في هذه الوثيقة ينصُّ على العدل والمساواة بين الناس، وإذا كانت الجاهلية تقوم على نظام الطبقة والتفرقة بين الناس، فكيف تأثر الرسول ﷺ بالجاهلية وهو يناقض في هذه الوثيقة كل ما كان سائداً فيها من مفاسد وانحرافات؟!

ثانياً. بدأت الوثيقة بالبسملة وتضمنت معاني الآيات القرآنية:

لقد بدأت الوثيقة بـ "بسم الله الرحمن الرحيم"، واستندت في أحكامها ومبادئها على آيات القرآن الكريم، فنجد في كل بند من بنودها إشارة إلى قول من أقوال الله في القرآن الكريم، ولنتأمل بعض هذه البنود وما أشارت إليه من آيات:

- قوله ﷺ: "إنهم أمة واحدة من دون الناس"، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ (١٢) (الأنبياء).
- وقوله ﷺ: "وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله وإلى الرسول"، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَإِن نَنزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ (النساء: ٥٩).

• وقوله ﷺ: "على أنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث، أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده

٢. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبه، مرجع سابق، ج ١، ص ٦٠.

الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ (النساء).

فهذا نص قرآني صريح في تكليف المجتمع القيادي المسلم بتحقيق العدل على أتم صورته، وأكمل أحواله، فالعدل على النفس وعلى أقرب ذوي القربى كالعدل مع غير النفس مهما بعد.

• وقوله ﷺ فيها: "وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أديانهم، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من اتبعنا من يهود فإن له النصر، والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم، وإن سلم المؤمن واحد، لا يسلم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم"، ومما ورد في القرآن الكريم تأكيداً لمبدأ المساواة قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ (الحجرات).

وعليه فالقرآن الكريم هو دستور المجتمع المسلم، وكان النبي ﷺ في كل ما قرره من تشريعات ومبادئ في هذه الوثيقة مستنداً إلى ما أوحى إليه في كتاب الله تبارك وتعالى، فكان كل بند من بنودها يتضمن إشارة إلى قول من أقوال الله تبارك وتعالى في القرآن الكريم، وهو ما يعرف "بالتضمين" وهو من أقوى الأساليب البلاغية في اللغة العربية، وهذا يدل على فصاحة رسول الله ﷺ، وهو أمر معترف به عند فصحاء بل عامة العرب منذ فجر صباه (٢).

إلى الله وإلى محمد رسوله"، إشارة إلى قوله ﷺ: ﴿فَإِنْ جَاءَكُمْ فَاحِكَمِ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٤﴾﴾ (المائدة).

فقد خير القرآن الكريم النبي ﷺ بين قبول الحكم في اليهود، أو ردهم إلى أحبارهم، ومن القضايا التي أراد اليهود تحكيم الرسول ﷺ فيها اختلاف بني النضير وبني قريظة في دية القتلى بينهما، فقد كانت بنو النضير أعز من بني قريظة، فكانت تفرض عليهم دية مضاعفة لقتلاها، فلما ظهر الإسلام في المدينة امتنعت بنو قريظة عن دفع الضعف، وطالبت بالمساواة في الدية، فنزلت الآية الكريمة: ﴿وَكَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْأَعْيُنَ بِالْأَعْيُنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ (المائدة).

• وقوله ﷺ: "لليهود دينهم وللمسلمين دينهم"، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ (البقرة: ٢٥٦) (١).

• وفي تأكيده ﷺ في أكثر من بنود من الوثيقة على أن تحكم كل طائفة بالعدل والقسط، وذلك في قوله ﷺ: "وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف، والقسط بين المؤمنين"، إشارة إلى قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ

٢. انظر: البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، مرجع سابق، ص ٥٥.

١. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٥٠: ٥٥٣ بتصرف.

دَوَّنَهَا الرَّسُولُ ﷺ" (١).

لقد أعلنت الصحيفة أن الحريات مصونة، كحرية العقيدة والعبادة وحق الأمن والمساواة وغير ذلك، فحرية الدين مكفولة: "للمسلمين دينهم ولليهود دينهم"، ومن خلال هذه المبادئ استطاعت الدولة الإسلامية أن تقوم وأن تحقق العدل بين الناس، وتفسح المجال وتيسر السبل أمام كل إنسان يطلب حقه؛ ليصل إليه بأيسر السبل وأسرعها دون أن يكلفه ذلك جهداً أو مال، ومنعت أي وسيلة من شأنها أن تعوق صاحب الحق عن الوصول إلى حقه (٢).

وكان مبدأ المساواة الذي قرره الإسلام من أهم المبادئ التي جذبت الكثير من الشعوب للدخول في الإسلام؛ لأنهم قد افتقدوه قبل مجيء الإسلام، لما كان سائداً من عبودية وفوارق طبقية، وعندما جاء الإسلام جعل الناس سواسية، الحاكم والمحكوم، الرجال والنساء، العرب والعجم، الأبيض والأسود، فألغى الفوارق بين الناس بسبب الجنس أو اللون أو النسب أو الطبقة، فالناس كلهم في نظر الشرع سواء؛ ولذلك كانت الدولة الإسلامية الأولى تعمل على تطبيق هذا المبدأ بين الناس، وكانت تراعي ما يأتي:

١. أن مبدأ المساواة أمر تعبدي، تؤجر عليه من خالق الخلق ﷻ.

٢. إسقاط الاعتبارات الطبقية والعرفية والقبلية والعنصرية، وغير ذلك من الشعارات الماحقة لمبدأ

فإذا كان ما في الوثيقة من مبادئ وأحكام استند على آيات من القرآن الكريم، وقد بينا بعضاً منها على سبيل المثال، فكيف يدعون أن الوثيقة لا تشير إلى آيات من القرآن الكريم؟ وكيف تكون الوثيقة جاهلية، وهي تستند في كل بند من بنودها على آية من آياته؟! إن ما جاءت به الوثيقة من أحكام وتشريعات مصدره القرآن الكريم، وهو بعيد كل البعد عما كان سائداً في المجتمع الجاهلي من عادات وأعراف، ولولا أن هذه المبادئ والأحكام عادلة منافية لما كان سائداً في الجاهلية من ظلم وفساد، لما وافقت عليها جميع الأطراف، ومنهم اليهود الذين كانوا معروفين بحنكتهم وخبرتهم، وفضلاً عن ذلك فهم أهل كتاب، فكيف يكونون من أهل الكتاب ويرضون بهذه الوثيقة، إن كانت جاهلية كما يدعون؟!!

ثالثاً. تعد الوثيقة نموذجاً في صياغة مبادئ الوثائق الدستورية الحديثة، وأسسها:

وضع النبي ﷺ وثيقة الحكم في المدينة بطريقة واضحة وصاغها بنظرة واسعة متعمقة، فأنت موادها مترابطة شاملة وصالحة لعلاج الأوضاع في المدينة آنذاك، وكان فيها من القواعد والمبادئ ما يحقق العدالة المطلقة والمساواة التامة بين البشر، وأن يتمتع بنو الإنسان - على اختلاف ألوانهم ولغاتهم وأديانهم - بكافة الحقوق ومطلق الحريات، يقول الأستاذ محمد سليم العوا: "ولا تزال المبادئ التي تضمنتها هذه الصحيفة في جملتها معمولاً بها، والأغلب أنها ستظل كذلك في مختلف نظم الحكم المعروفة إلى اليوم... وصل إليها الناس بعد قرون من تقريرها في أول وثيقة سياسية

١. في النظام السياسي للدولة الإسلامية، د. محمد سليم العوا، دار الشروق، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦م، ص ٦٠.

٢. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٤٩ بتصرف.

الخلاصة:

- إن ما جاءت به هذه الوثيقة النبوية من أحكام وتشريعات وقوانين سنّها رسول الله ﷺ ينافي ما كان سائداً في الجاهلية من ظلم وتعصب واستبداد وتفرقة بين الناس، فالوثيقة كلها تدعو إلى المساواة بين الناس.
- إن هذه الوثيقة قد حققت مفهوم الأمة، في حين كان المجتمع الجاهلي يعيش حياة متفرقة في ظل نظام القبيلة القائم على التناحر والعداء مع الآخر.
- جعل النبي ﷺ المرجعية الأولى في فض المنازعات لله ولرسوله ﷺ، بينما كان فض المنازعات في الجاهلية يحكم فيه السادة والأشراف وفق العرف والعادة وتحكم الأهواء.
- حقق النبي ﷺ من خلال هذه الوثيقة مبدأ المساواة والعدالة بين الناس، بينما كان يقوم المجتمع الجاهلي على أساس نظام الطبقة البغيض.
- لقد ظهر تأثر هذه الوثيقة بالقرآن الكريم في مواضع عديدة منها، وإنه من السهولة بمكان أن ترد كل معنى ورد في هذه الوثيقة إلى آية قرآنية، تشير إليه وتتضمنه وتعضده، وهذا ما يُعرف في البلاغة بـ "التضمين".
- إن هذه الوثيقة بنودها جميعها، تعد سبباً تاريخياً في وضع وثائق بناء الدول، وفي صياغة المبادئ والأسس التي تتضمنها الوثائق الدستورية الحديثة، ولا تزال موادها مترابطة شاملة تصلح لكل زمان ومكان.



المساواة الإنسانية، وإحلال المعيار الإلهي بدلاً منها للتفاضل، ألا وهو التقوى.

٣. أن تطبيق مبدأ المساواة ينتج عنه مجتمع متماسك متراحم يعيش لعقيدة ومنهج ومبدأ.

لهذا كانت هذه الوثيقة سبباً تاريخياً حققه رسول الله ﷺ؛ لأنها قد اشتملت على أتم ما قد تحتاجه الدولة من المقومات الدستورية والإدارية وعلاقة الأفراد بالدولة، فالوثيقة حطت خطوطاً عريضة في تلك الترتيبات الدستورية اللازمة لبناء أي دولة، وتعدت في القمة من المعاهدات التي تحدد صلة المسلمين بالأجانب - غير المسلمين - المقيمين معهم، في شيء كثير من التسامح والعدل والمساواة، وعلى التخصيص، إذا لوحظ أنها أول وثيقة إسلامية تُسجل وتُنفذ في أقوام كانوا منذ قريب وقبل الإسلام أسرى العصبية القبلية، ولا يشعرون بوجودهم إلا من وراء الغلبة والتسلط، وبالتخوض في حقوق الآخرين وأشياءهم. إن هذه الوثيقة فيها من المعاني الحضارية الشيء الكثير، وما توافقت الناس على تسميته اليوم بـ "حقوق الإنسان"^(١).

ومما سبق يتضح أن نبينا الكريم - من خلال هذه الوثيقة - هو أول من دعا إلى حقوق الإنسان التي لم تكن موجودة في الجاهلية، وقام بتحقيقها، فأخرج مجتمعه من الظلام والفساد والعبودية إلى النور والصلاح ورفع شأن بني الإنسان، فهل يمكن بعد ذلك أن يُصدق عاقل ادعاء مُدَّع أن هذه الوثيقة قد تأثر فيها ﷺ بالجاهلية وتقاليدها؟!

الشبهة الثالثة

ادعاء أن النبي ﷺ لم يُرد إقامة رابطة
عقدية بين المسلمين (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغالطين أن المجتمع الإسلامي الذي أقامه النبي ﷺ كانت تصل بين أفراده رابطة الدم على نحو ما كان في الجاهلية، وأنه ﷺ لم يكن يرمي إلى إقامة مجتمع على أساس العقيدة الدينية التي يُستبعد أن تكون أساساً للعلاقات بين أفراد المجتمع المسلم آنذاك. ويهدفون من وراء ذلك إلى إثبات أن ما أتى به ﷺ من تشريعات هو من جنس ما كان معهوداً قبله.

وجها إبطال الشبهة:

١) جاءت تعاليم النبي ﷺ تقرّر وحدة المسلمين وتساويهم أمام الله ﷻ، وتردّ التفاضل بينهم إلى التقوى دون الانتساب القبلي أو الثراء المالي أو التميز والوجاهة الاجتماعية.

٢) طبق النبي ﷺ تعاليمه هذه تطبيقاً فريداً، حين أخى بين المهاجرين والأنصار في المدينة، مؤاخاة رفعت وحدة العقيدة في الله فوق رابطة الدم والنسب.

التفصيل:

أولاً. جاءت تعاليم النبي ﷺ تقرّر وحدة المسلمين وتساويهم أمام الله ﷻ وتردّ التفاضل بينهم إلى التقوى دون الانتساب القبلي أو الثراء المالي:

كان النبي ﷺ ينكر على المسلمين كل نوع من أنواع

(*) المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

التفرق الذي ينافي وحدتهم، وكان يخص بمقتته وإنكاره التفرق في الجنس والعنصر، ومنه أن أبا ذر - وهو من السابقين الأولين المتقين - تغاضب مع بلال الحبشي مولى أبي بكر وتساباً، فقال له أبو ذر: يا ابن السوداء، فشكا بلال إلى النبي ﷺ فقال لأبي ذر: "أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية" (١).

وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: "ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى" (٢).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: خطبنا رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق خطبة الوداع فقال: "يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى" (٣).

وهذه الأحاديث تبين لنا مدى إصرار النبي ﷺ

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (٣٠)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (٤٤٠٣).

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٥٦٦٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٦٧٥١)، واللفظ للبخاري.

٣. صحيح: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في حفظ اللسان، فصل ومما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالأبائ وخصوصاً بالجاهلية والتعظيم بهم (٥١٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٩٦٣).

كان بينهم من العداوة في الجاهلية، فقال: قد اجتمع ملأ بني قَيْلَةَ^(٢) في هذه البلاد، لا والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شاباً من اليهود كان معه فقال: اعمد إليهم واجلس معهم، ثم ذكروهم يوم بُعث وما كان قبله، وأنشدهم بعض ما كانوا يتناولون به من الأشعار، وكان يوم بعث يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج، فكان الظفر فيه للأوس على الخزرج، وكان على الأوس يومئذ حضير بن سماك أبو أسيد بن حُصَير، وعلى الخزرج عمرو بن النعمان البياضي فقتلوا جميعاً".

قال ابن إسحاق: "ف فعل الفتى، فتكلم القوم عند ذلك وتفاخروا حتى تواب رجلا من الحيين على الركب - أوس بن قيطي وجبار بن صخر - فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم رددناها جَدْعَةَ^(٣)، فغضب الفريقان جميعاً، وقالوا: قد فعلنا، موعدكم الظاهرة - والظاهرة الحرة - السلاح السلاح، فخرجوا إليها، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم فقال: "يا معشر المسلمين، الله الله، أبدأ عوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام وأكرمكم به، وقطع عنكم الجاهلية، واستنقذكم بها من الكفر، وألَّفَ بين قلوبكم؟! فعرف القوم أنها نزغة من الشيطان وكيد من عدوهم، فبكوا وعانق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضاً، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ سامعين مطيعين، وقد أطفأ الله عنهم كيد

على بث الوحدة بين المسلمين، ونهيه عن تفرقهم لأي سبب من الأسباب، وتأكيده على مبدأ المساواة بينهم، فلا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح، فكانت رابطة الأخوة بينهم من أقوى الروابط التي شكلت وحدتهم وجعلتهم كالجسد الواحد، وكان هذا من نتاج التربية المحمدية للمسلمين الأوائل الذين شيّدوا الحضارة الإسلامية العريقة التي شهد العالم كله برقيها وتقدمها، وها هو ذا القرآن الكريم يرسم لنا صورة جميلة لما كان عليه هؤلاء الصحابة الكرام من أخوة في الله وترابط فيما بينهم، فيقول المولى ﷺ في كتابه الكريم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَّجٍ أَخْرَجَ سَطْرَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغَلَّطَ فَأَسْتَوَىٰ عَلَىٰ سَوْفِهِ يِعُجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٩﴾﴾ (الفتح) (١).

فهكذا كانت أخوة المسلمين وترابطهم، فكانوا كالبنيان المرصوص، وقد فشلت محاولات أعدائهم لتفتيت هذا البنيان، وها هي إحدى المحاولات لتفتيت الصف الإسلامي كما روى ابن إسحاق، إذ يقول: "... ومَرَّ شَاسُ بْنُ قَيْسٍ - وكان شيخاً قد عتا، عظيم الكفر، شديد الضغن على المسلمين، شديد الحسد لهم - على نفر من أصحاب رسول الله ﷺ من الأوس والخزرج، في مجلس يتحدثون فيه، فغاضه ما رأى من ألفتهم وجماعتهم وصلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذي

٢. بنو قَيْلَةَ: هم الأوس والخزرج، وقيلة هي أمها.

٣. جَدْعَةَ: فتية في أول أمرها.

١. السيرة النبوية، د. علي الصلاحي، مرجع سابق، ج ١،

عدو الله".

وأكاذيب، ونداء الله تبارك وتعالى لنا واضح في هذا

الأمر: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ ءَاتَوُا

الْكِتَابَ يَرُدُّكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ (آل عمران) (٢).

فهؤلاء الذين يدعون أن النبي ﷺ لم يقم رابطة عقدية بين المسلمين - تتهاوى دعواهم أمام الوثائق التاريخية والأحاديث الصحيحة والسيرة النبوية التي تبين مجتمعة حرص النبي ﷺ على إقامة رابطة عقدية بين المسلمين تجعلهم إخوة متحدين مترابطين؛ كما تبين لنا حرصه الشديد على عدم تفرقهم وتحذيره لهم من الرجوع للجاهلية؛ لما فيها من تفرقة عنصرية نهى عنها الإسلام.

فقد كان مبدأ التآخي العام بين جميع المسلمين قائماً منذ بداية الدعوة الإسلامية في عهدنا المكي، ولقد نهى رسول الله ﷺ عن كل ما يؤدي إلى التباغض بين المسلمين، فقال ﷺ: "لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام" (٣). وقال ﷺ: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يُسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره

٢. المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير محمد الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط ١٥، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ص ١٦٥، ١٦٦ بتصرف.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير (٥٧١٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير (٦٦٩٠)، وفي موضع آخر، واللفظ للبخاري.

فأنزل الله في شاس بن قيس وما صنع: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ تَبِعُونَهَا ءَوْجًا وَآثَمًا شُهَدَاءُ ۚ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾﴾ (آل عمران)، وأنزل الله تعالى في أوس بن قبيظي وجابر بن صخر ومن كان معها من قومها: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ ءَاتَوُا الْكِتَابَ يَرُدُّكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَد هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۚ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ (آل عمران) (١).

ولقد كان مؤقد نار هذه الفتنة اليهود، وقد كانت من أشد الفتن خطراً على المسلمين؛ إذ كانت الدولة الإسلامية في بداية نشأتها وتكوينها، وقد أخذ النبي ﷺ نيران هذه الفتنة بتذكير المسلمين برابطة العقيدة بينهم؛ ذلك لأنها أقوى محرّك للمسلم، وتخويفهم من جاهلية، فرابطة العقيدة التي ذكرهم بها النبي ﷺ كانت أقوى من خلافاتهم القديمة والأحقاد التي كانت بينهم، ويُذكّرنا هذا الأمر بحرص العدو - وهو يعرف بعض الثغرات في الصف الإسلامي - على تفتيت الصف من خلال هذه المعرفة، فإثارة الخلافات والأحقاد والضغائن السابقة هي محور تحرّك العدو.

إن الأصل الذي يجب أن نفيء إليه جميعاً هو الشك في العدو واتهامه، لا تصديق ما يدعي من أقاويل

١. السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، ج ٢، ص ١٣٦، ١٣٧ بتصرف.

الله يوم القيامة" (١).

وأدت هذه المؤاخاة إلى عقد الألفة بين الضعيف والقوي، وتمكين الصحبة والتواضع بين المؤمنين، وألا يتعالى مؤمن على مؤمن، ناهيك عن مؤاخاة حمزة الشريف النسيب مع زيد بن حارثة المولى الذي كان عبداً ومنَّ عليه النبي ﷺ بالعتق، وكان قد أعلاه وجعله ابناً له، حتى حرم الله تعالى التبني في قوله ﷺ: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ (الأحزاب: ٤) (٤).

فكان من حكمة مؤاخاة النبي ﷺ بين زيد وحمزة بن عبد المطلب - أنه ﷺ أراد أن يرفع مكانة زيد بن حارثة ويعلي من شأنه، ومن جانب آخر أراد أن يمحو الفروق الطبقيّة بين المسلمين ويؤلف بين قلوبهم، ويحقق مبدأ المساواة، خاصة من كان منهم من قريش، فقد كان بعضهم من بيوت متنافسة، فكان لا بد من محو العصبية والدمج بينهم بحكم أخوة الإسلام، وهي قوة إيمانية تورث شعوراً عميقاً بعاطفة صادقة، ومحبة وود واحترام، وثقة متبادلة مع كل من تربطهم عقيدة التوحيد ومنهج الإسلام، ويتبعها - أي: الأخوة - ويستلزمها تعاون وإيثار وتسامح وتكافل وتأزر، وهي ملازمة للإيمان، قال ﷺ: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الحجرات).

كما شدد ﷺ في النهي عن التعصب القبلي الممقوت الذي كان متأصلاً في النفس العربية بقوله ﷺ عن العصبية وذمها: "دعوها فإنها منتنة" (٥). ولا يذوق

وقد أكد القرآن الكريم الأخوة العامة بين أبناء الأمة في قوله جل شأنه: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (آل عمران)، وقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ أَخْوَابٌ وَمَنْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ لَاحِقٌ بِالظُّلْمِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (الأنفال) (٢).

ومما ينبغي أن يُعلّم أن أول مؤاخاة في الإسلام كانت بين المسلمين في مكة، وكان الغرض منها تقوية الأواصر والروابط بين المسلمين، وارتفاق الضعيف بالقوي، والوضيع بالشريف، والفقير بالغني، ومن ليس من قريش بمن هو منهم، قال ابن عبد البر: "كانت المؤاخاة مرتين: مرة بين المسلمين وذلك بمكة، ومرة بين المهاجرين والأنصار وهي التي كانت بالمدينة"، ثم قال: "وقعت المؤاخاة الأولى في مكة، وأخى رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر، وبين طلحة والزبير، وبين عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وقال علي: يا رسول الله: من أخي؟ قال ﷺ: أنا أخوك" (٣).

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (٢٣١٠)، وفي موضع آخر بنحوه، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٦٧٤٣)، واللفظ للبخاري.

٢. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥١٦.

٣. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٢.

٤. خاتم النبیین ﷺ، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، ج ٢، ص ٤٩٣.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة المنافقون (٤٦٢٢)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً (٦٧٤٨).

حلاوة الإيمان إلا من أشرب هذه الأخوة، قال ﷺ: "ثلاث من كنَّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُقذف في النار" (١)(٢) ®.

ثانياً. أقام الرسول ﷺ مجتمع المدينة على أواصر الحب والمؤاخاة في الله ووحدة العقيدة والفكر والروح:

لما قدم النبي ﷺ المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار، وهذه من أولى الدعائم التي اعتمدها الرسول ﷺ في دستوره الإصلاحية والتنظيمية للأمة والدولة والحكم؛ وذلك ليتلاحم المجتمع المسلم ويتآلف وتتضح مهام تكوينه (٣)؛ فلقد دمج النبي ﷺ عناصر هذا المجتمع الجديد في أخوة في الله تنصهر فيها كل الفوارق في النسب والغنى والفقير، فأصبحوا جسداً واحداً كما يقول النبي ﷺ: "إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (٤)(٥)،

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان (١٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (١٧٤)، واللفظ للبخاري.
٢. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٣٤، ٥٣٥.
- ® في "محاولة اليهود إحداث فتنة بين الأوس والخزرج" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والثلاثين، من هذا الجزء.
٣. المرجع السابق، ج ١، ص ٥١٦.
٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٥٦٦٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٦٧٥١)، واللفظ لمسلم.
٥. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ١٧٠.

فكانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، والمهاجرين بعضهم مع بعض، والأنصار بعضهم مع بعض، تأليفاً من الأحاد وتعاوناً، وهي عقد أو اصر المودة الشخصية، وهي أساس للألفة الاجتماعية والروابط الجماعية (٦)، فقد أراد النبي ﷺ أن يجعل من ذلك المجتمع المختلف أنساباً وقبائل مجتمعاً مؤتلفاً في شعوره، تُمخى فيه الفوارق والأمور التي تُفَرِّق ولا تُجَمِّع، ولقد وجد النبي ﷺ مهاجرين من بطون مختلفة، ووجد أنصاراً أوا ونصروا، ولكن الدماء لم تكن جفت بينهم، فجاء إلى ذلك الجمع المتنافر ليؤلف بين قلوبهم، والأمم إنما تتكون بتأليف القلوب المتنافرة وجمعها على الحق، قال السهيلي في كتابه الروض الأنف: "آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه حين نزلوا المدينة؛ ليذهب عنهم وحشة الغربة، ويؤنسهم من مفارقة الأهل والعشيرة، ويشد أزر بعضهم ببعض" (٧).

كانت المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار بعد الهجرة بخمسة أشهر أو أكثر، وقد كانت الحال تدعو إلى الإسراع بهذا الإخاء؛ جمعاً للشمل وتوثيقاً للعرى وقطعاً للدسائس الأعداء، قال ابن سعد: "آخى النبي ﷺ بين مائة: خمسين من المهاجرين وخمسين من الأنصار"، وليس معنى هذا أن التآخي لم يكن إلا بين هذا العدد، وإنما كان أول ما آخى في المدينة، وصار يجدد هذا التآخي بحسب من يأتي إلى المدينة مهاجراً، وشرعت المؤاخاة لإرفاق بعضهم بعضاً، ولتأليف

٦. خاتم النبيين، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٩٤.
٧. المرجع السابق، ص ٤٩٠، ٤٩١. الروض الأنف، السهيلي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، ج ٢، ص ٢٥٢.

إخوانهم المهاجرين؛ فقد وأسَى الأنصار إخوانهم المهاجرين بأنفسهم وزادوا على ذلك أن آثروهم على أنفسهم بخير الدنيا، وهذا شاهد على صدق محبتهم وقوة إيمانهم.

ورويت نماذج عالية من مواقف الأنصار التي كان لها أثر عميق في نفوس المهاجرين، فعن أبي هريرة قال: قالت الأنصار للنبي ﷺ: أقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: "لا"، فقالوا: تكفوننا المئونة ونشركم في الثمرة، قالوا: سمعنا وأطعنا^(٤)، فهذا الحديث يفيد أن الأنصار عرضوا على النبي ﷺ أن يتولى قسمة أموالهم بينهم وبين إخوانهم المهاجرين، وقد كانت أموالهم هي النخيل، فأبى عليهم النبي ﷺ وأراد أمراً تكون فيه المواساة من غير إجحاف بالأنصار بزوال ملكية أموالهم منهم، فقال الأنصار للمهاجرين: تكفوننا المئونة^(٥) ونشركم في الثمرة، فلما قالوا ذلك رأى رسول الله ﷺ أن هذا الرأي ضَمِنَ سد حاجة المهاجرين مع الإرفاق بالأنصار، فأقرهم على ذلك، فقالوا جميعاً: سمعنا وأطعنا.

وقد شكر المهاجرون للأنصار فعلهم ومواقفهم الرفيعة في الإيثار والكرم، وقالوا: يا رسول الله، ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل، ولا أحسن بذلاً في كثير، ولقد كفونا المئونة وأشركونا في المَهْنَةَ^(٦)، حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب إذا قال:

اكفني مئونة النخل أو غيره وتشركني في الثمر (٢٢٠٠)، وفي مواضع أخرى.

٥. المئونة: العمل في النخيل من سقيها وإصلاحها.

٦. المَهْنَةُ: الثمرة.

قلوب بعضهم على بعض.

ويمكن أن نذكر بعض من آخى النبي ﷺ بينهم؛ فقد آخى بين عمر بن الخطاب وعتبان بن مالك الأنصاري، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وابن مسعود ومعاذ بن جبل، ومصعب بن عمير وأبي أيوب الأنصاري، وبلال وأبي رُوَيْحَةَ، وأبي عبيدة بن الجراح وأبي طلحة الأنصاري. ورُوي أنه لما دَوَّنَ عمر الدواوين بالشام، وكان بلال قد خرج إلى الشام فأقام بها مجاهدًا، قال عمر لبلال: إلى من تجعل ديوانك يا بلال؟ قال: مع أبي رُوَيْحَةَ لا أفارقه أبدًا، للأخوة التي كان رسول الله ﷺ عقدها بينها فضم إليه^(١)، وهذا دليل واضح على مدى تمسك الصحابة بهذه الأخوة في الله حتى بعد وفاة النبي ﷺ.

ورُوي أنهم لما قَدِمُوا المدينة آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع لعبد الرحمن: "إني أكثر الأنصار مالاً، فَأَقْسِمُ مالي نصفين، ولي امرأتان، فانظر أعجبها إليك فسمّها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك"^{(٢)(٣)}.

ولم يكن هذا التصرف يقتصر على سعد بن الربيع فقط، بل كان هذا هو السلوك العام لكل الأنصار مع

١. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبه، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٩، ٥٠.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار (٣٥٦٩)، وفي مواضع أخرى.

٣. المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير الغضبان، مرجع سابق، ص ١٥٨.

النبي ﷺ: "لا، ما أنثتم عليهم ودعوتهم الله ﷻ لهم"^(١)، وفي إشارة المهاجرين إلى الأجر الأخروي بيان لعمق تصورهم للحياة الآخرة، وهيمنة هذا التصور على تفكيرهم.

ولقد حققت هذه المؤاخاة أهدافها؛ فمنها: إذهاب وحشة الغربة للمهاجرين ومؤانستهم عن مفارقة الأهل والعشيرة، وشد أزر بعضهم بعضاً، ومنها: نهوض الدولة الجديدة؛ لأن أي دولة لا يمكن أن تنهض وتقوم إلا على أساس من وحدة الأمة وتماسكها، ولا تتم الوحدة والتساند بغير عامل التآخي والمحبة المتبادلة، فكل جماعة لا تؤلف بينها أصرة المودة والتآخي الحقيقية، لا يمكن أن تتحد حول مبدأ ما.

فلم يعرف تاريخ البشر كله حادثاً جماعياً كحادث استقبال الأنصار للمهاجرين بهذا الحب الكريم وبهذا البذل السخي، وبهذه المشاركة الفعالة، وبهذا التسابق إلى الإيواء واحتمال الأعباء، فقد طبقت الأخوة في الواقع العملي لحياة الصحابة ﷺ. إن ما أقامه الرسول بين أصحابه من مبدأ تاريخي لم يكن مجرد شعار في كلمة أجزاها على ألسنتهم، وإنما حقيقة عملية تتصل بواقع الحياة، وبكل أوجه العلاقات القائمة بين الأنصار والمهاجرين، فقد جعل النبي ﷺ من هذه الأخوة مسئولية حقيقية تشع بين هؤلاء الإخوة، وكانت هذه

١. إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الحديث بالكراريس، باب في الثناء الحسن (٢٦٥١٠)، وأحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك ﷺ (١٣٠٩٧)، وصحح إسناده الأرئووط في تعليقه على مسند أحمد (١٣٠٩٧).

المسئولية تُؤدَى فيما بينهم على خير وجه؛ ولذلك جعل الله ﷻ حق الميراث منوطاً بهذا التآخي في الله دون حقوق القرابة والرحم، فقد كان من حكمة التشريع أن تتجلى الأخوة الإسلامية حقيقة محسوسة في أذهان المسلمين، وأن يعلموا أن ما بين المسلمين من التآخي والتحاب ليس شعاراً وكلاماً مجردين، وإنما هو حقيقة قائمة ذات نتائج اجتماعية محسوسة، تكون أهم أسس نظام العدالة الاجتماعية.

وقد نسخ هذا التوارث على أساس هذه الأخوة فيما بعد، والحكمة من ذلك أن نظام الميراث الذي استقر أخيراً إنما هو نفسه قائم على أخوة الإسلام بين المتوارثين؛ إذ لا توارث بين ذوي دينين مختلفين، إلا أن الحقبة الأولى من الهجرة وضعت كلاً من الأنصار والمهاجرين أمام مسئولية خاصة من التعاون والتناصر والمؤانسة، بسبب مفارقة المهاجرين لأهلهم، وتركهم ديارهم وأموالهم في مكة، ونزولهم ضيوفاً على إخوانهم الأنصار في المدينة، فكان من أهداف إقامة الرسول ﷺ التآخي بين أفراد المهاجرين والأنصار ضماناً لتحقيق هذه المسئولية، ولقد كان من مقتضى هذه المسئولية أن يكون هذا التآخي أقوى في حقيقته، وأثره من أخوة الرحم المجردة، فلما استقر أمر المهاجرين في المدينة وتمكّن الإسلام فيها، غدت الروح الإسلامية هي وحدها العصب الطبيعي للمجتمع الجديد في المدينة، ولما أُلّف المهاجرون جو المدينة وعرفوا مسالك الرزق فيها، وأصابوا من غنائم بدر الكبرى ما كفاهم، رجع التوارث إلى وضعه الطبيعي المنسجم مع الفطرة البشرية على أساس صلة

وَهُمْ رَكَعُونَ ﴿٥٥﴾ (المائدة)، ففهم الصحابة أن ولاءهم لا يكون إلا لله ورسوله، وإخلاصهم لا يكون إلا لعقيدتهم، فحققوا ذلك كله في أنفسهم، وطبقوه في حياتهم، فكان التأخي الذي تم بينهم مسبقاً بعقيدة تم اللقاء عليها والإيمان بها، فالتأخي بين شخصين يؤمن كل منهما بفكرة أو عقيدة مخالفة للأخرى خرافة ووهم، ولذلك كانت العقيدة الإسلامية التي جاء بها الرسول الله ﷺ من عند الله هي العمود الفقري للمؤاخاة التي حدثت؛ لأن تلك العقيدة تضع الناس كلهم في مصاف العبودية الخالصة لله، دون الاعتبار لأي فارق إلا فارق التقوى والعمل الصالح؛ إذ ليس من المتوقع أن يسود الإخاء والتعاون والإيثار بين أناس فرقتهم العقائد والأفكار المختلفة، فأصبح كل منهم ملكاً لأنانيته.

٢. إن المؤاخاة على الحب في الله من أقوى الدعائم في بناء الأمة الإسلامية، فإذا هي وهت تآكل كل بنيانها، ولذلك حرص النبي ﷺ على تعميق معاني الحب في الله في المجتمع المسلم الجديد، فقد قال ﷺ: "إن الله يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟! اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي" (١).

وقال ﷺ: قال الله ﷻ: "المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يَغِطُّهُمْ" (٢) النبيون والشهداء" (٣)، فكانت

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب في فضل الحب في الله (٦٧١٣).

٢. الغِطَّة: تمنّي ما لدى الغير من النعمة مع عدم تمنّي زوالها عنهم.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، حديث معاذ بن جبل (٢٢١٣٣)، والترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب الحب في الله (٢٣٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٢).

الرحم، وأبطل التوارث بين المتأخين، وذلك بنص القرآن الكريم فقال الله ﷻ: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ وَأُولَٰئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾ (الأنفال).

فهذه الآية نسخت التوارث بموجب نظام المؤاخاة، وبقيت النصرة والرفادة والنصيحة بين المتأخين، ومن خلال هذه الأخوة والروابط الوثيقة التي ألفت بين المهاجرين والأنصار على يد رسول الله ﷺ أرسيت قيم إنسانية واجتماعية ومبادئ مثالية لا عهد للمجتمع القبلي بها، وإنما هي من شأن المجتمعات المتحضرة الفاضلة.

من هنا، فإن مبدأ الإخاء كان حجر الزاوية في بناء مجتمع دار الهجرة، وفي تأسيس الحضارة الإسلامية التي بُنيت أصولها في المدينة بعد إقامة أول دولة في الإسلام.

آثار هذه المؤاخاة ونتائجها:

١. أصبح المجتمع المدني الذي أقامه النبي ﷺ مجتمعاً عقدياً يرتبط بالإسلام ولا يعرف الموالاتة إلا لله ولرسوله وللمؤمنين، وهي أعلى أنواع الارتباط وأرقاه؛ إذ يتصل بوحدة العقيدة والفكر والروح.

ونزل القرآن الكريم ليثبت الوعي اللازم للمسلم في المعركة التي يخوضها بعقيدته؛ لتحقيق منهجه الجديد في واقع الحياة. فحدد المولى ﷻ للذين آمنوا جهة الولاء الوحيدة التي تتفق مع صفة الإيمان، وتحقق لهم هذه المؤاخاة في الله ﷻ، قال تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ

توجيهات النبي ﷺ تحثُ الصحابة على معاني الحب والتكافل واحترام المسلمين بعضهم بعضاً، فلا يستعلي غني على فقير، ولا حاكم على محكوم، ولا قوي على ضعيف.

٣. هدفت عملية المؤاخاة إلى القضاء على الفوارق الإقليمية والقبلية والطبقية التي كانت سائدة عند عرب الجاهلية، وإن كان القضاء على هذه الفوارق ليس بالأمر الهين في هذه المجتمعات الجاهلية، حيث العصبية هي الدين عندهم، وعملية المؤاخاة تهدف إلى إذابة هذه الفوارق بصورة واقعية منطلقاً من قلب البيئة الجاهلية^(١).

٤. عندما عقد النبي ﷺ المؤاخاة كان يشترع للأمة من بعده هذا النظام الذي يجمع المسلمين، ولم يكن حكماً لحادثة واقعة، ولا علاجاً مقصوراً على ما بين المهاجرين والأنصار، بل هو تأليف للمؤمنين ونظام متبع، وربما تكون الحاجة من بعد أشد وأكبر^(٢)، وقد ضرب المهاجرون والأنصار في هذه المؤاخاة مثلاً رائعاً، ونموذجاً فريداً يحتذى به من جاء من بعدهم من المسلمين، فالجميل في هذه المؤاخاة أن كلا الفريقين قام بالتضحية والإخلاص، فانظر إلى عبد الرحمن بن عوف - وهو معدم - يواجه كرم الأنصاري سعد بن الربيع الذي يعرض عليه ماله وإحدى زوجتيه بالتعفف وعزة النفس شاكراً، وانظر إلى باقي المهاجرين يعبرون عن امتنانهم وخجلهم من إثارة الأنصار لهم، وقد خافوا من

ضياح أجورهم أمام عظمة الأنصار في إشارهم^(٣)، وقال تعالى مثباً على الأنصار: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَكَ عَلَيْهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَوَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾﴾ (الحشر)، فالأنصار أكرموا المهاجرين إكراماً عظيماً، ليدفعوا عنهم غوائل^(٤) الحاجة، فكانوا يحرمون أنفسهم لمساعدة إخوانهم في الإسلام على حداثة عهدهم به، حتى صاروا مثلاً يُضرب للتعاون وحسن الخلق، ونموذجاً يحتذى بين المسلمين في الإخاء في الله على مر العصور^(٥).

وكان هذا مثلاً واضحاً يؤكد أن النبي ﷺ استطاع أن يقيم رابطة عقدية بين المسلمين قام على أساسها المنهج الإسلامي - من بعده - لقيام الحضارة الإسلامية مترامية الأطراف متعددة الأجناس، والتي لم يربط بين أبنائها سوى هذه الرابطة العقدية التي شرعها النبي ﷺ بين أصحابه، ثم اتبعها المسلمون من بعده لبناء الدولة الإسلامية وتشيد الحضارة الإسلامية التي شهد العالم كله بعظمتها وتقدمها، ويفضل هذه الرابطة التي أقامها النبي ﷺ أصبح العرب الذين كانوا بالأمس عاكفين على شن الغارات وسفك الدماء إخوة متحابين، فقد توثقت بينهم أواصر الأخوة، وأشربوا في قلوبهم أن يعمل كلٌّ لخير أخيه ولا

٣. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام،

مرجع سابق، ص ١٧١.

٤. الفوائض: جمع غائلة، وهي الفساد والشر.

٥. محمد رسول الله، محمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ص ١٥٠. بتصرف.

١. انظر: السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي

الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٢٥: ٥٣٣.

٢. خاتم النبیین ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢،

ص ٤٩٣.

المؤاخاة بين المسلمين على أساس عقيدة التوحيد، وقد أقامه النبي ﷺ بين أصحابه، فكانت رابطة الأخوة بينهم من أقوى الروابط التي مكنتهم من إقامة دولتهم وحضارتهم الإسلامية التي شهد العالم برقيها، إذا كان هذا فأين ما يدعونه ويفترونه عليه ﷺ من اتهامه بأنه لم يُقم رابطة عقدية بين أصحابه؟! وها هو التاريخ يسجل لنا مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه المهاجرين والأنصار عند هجرته إلى المدينة، وبداية تأسيسه للمجتمع المدني، فكانت هذه الأخوة تربطهم حتى بعد وفاة النبي ﷺ، فقد أراد النبي ﷺ أن يجعل من ذلك المجتمع المتنافر المتباين الأنساب والأجناس والألوان مجتمعاً مؤتلفاً في شعوره، تُمحي فيه الفوارق وتنصهر فيه الأجناس جميعاً على أساس الدين والمعتقد، بعيداً عن الجنس أو اللون أو العرق... إلخ.

• كان النبي ﷺ ينكر على المسلمين كل نوع من أنواع التفرق والخلاف الذي ينافي وحدتهم ويشتت جمعهم؛ حيث قال ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (٢).

• رابطة الأخوة بين المسلمين من أقوى الروابط التي شكلت وحدتهم، وجعلتهم كالجسد الواحد، فلم يستطع أعداؤهم التغلب عليهم أو تفريقهم، مهما دبروا لهم من مكائد ومؤامرات، وكانت دولتهم من

يستأثر بشيء دونه. واستطاع النبي ﷺ أن يهذب الأمة العربية التي ضُرب بها المثل في الجهل قبل الإسلام، حتى أصبحت منارة للعلم والعرفان للعالم، وفي ذلك يقول توماس كارليل: قوم يضربون في الصحراء لا يؤبه لهم عدة قرون، فلما جاء النبي العربي أصبحوا قبلة الأنظار في العلوم العرفان، وكثروا بعد القلة، وعزّوا بعد الذلة، ولم يمض قرن حتى استضاءت أطراف الأرضين بعقولهم علومهم" (١).

الخلاصة:

• إن مبدأ التأخي بين المسلمين كان قائماً منذ بداية العهد المكّي على أساس رابطة العقيدة، وقد أكّد القرآن الكريم الأخوة بين المسلمين في مواضع عديدة، ومن ذلك قوله ﷻ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ (آل عمران: ١٠٣).

• كان الهدف من المؤاخاة المكية تقوية الأواصر والروابط بين المسلمين، وارتفاق الضعيف بالقوي والفقير بالغني، وتحقيق مبدأ المساواة بين المسلمين، فلا فرق بينهم إلا بالتقوى، والمؤاخاة التي شرعها النبي ﷺ بين المسلمين قوة إيمانية، تورث شعوراً بعاطفة صادقة ومحبة وودِّ واحترام، وثقة متبادلة مع كل من يدخل تحت عقيدة التوحيد، وهي ملازمة للإيمان، قال ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوِيكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١٠) (الحجرات).

• إذا كان منهج الإسلام المتبع منذ البداية هو

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (٥٦٦٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٦٧٥١)، واللفظ له.

١. محمد ﷺ المثل الكامل، أحمد جاد المولى، مرجع سابق، ص ١٦٦.

والتشكيك في المقاصد العليا من تحويل القبلة إلى البيت الحرام.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) ما كان للنبي ﷺ أن يشرع شيئاً من تلقاء نفسه، وإنما يتلقى الشرائع من الله ﷻ.

(٢) لو كان النبي ﷺ يسعى لإرضاء اليهود؛ طمعاً في إيمانهم لما كشف عيوبهم فيما بلغه عن ربه من الوحي، ومع أنه ﷺ شنع بهم، وكشف فضائحهم، وعبادتهم المزيفة، فإن عودته إلى الكعبة لم تكن حقداً ولا حنقاً عليهم كما يدعون.

(٣) لقد شرع الله لنبيه ﷺ تحويل القبلة، وهو يعلم أقوال السفهاء من الناس، وكان ذلك لحكم يعلمها الله ﷻ منها: تمحيص المؤمنين قبل أن يدخلوا في الحروب والقتال، وإكرام رسوله ﷺ الذي كان يتمنى تحويل القبلة إلى كعبة أبيه إبراهيم ﷺ.

(٤) ليس في التوجه إلى الكعبة واستقبالها ما زعموه من عودة إلى عبادة الأوثان؛ ذاك أنه لا علاقة بين أوثان المشركين المستحدثة وبين الكعبة قبله نبينا إبراهيم ﷺ التي هي أول بيت لله وُضع للناس في الأرض.

التفصيل:

أولاً. النبي ﷺ يتلقى الشرائع من الله، ولا يتكلم إلا بوحي منه ﷻ:

لقد كان تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة تشريعاً من الله ﷻ كباقي التشريعات التي شرعها لرسوله ﷺ وأُمَّته، "ولقد سجلت التوراة والإنجيل نصوصاً كثيرة عن صفات الذي يأتي بعد نبي

أقوى الدول التي شهدها العالم على مر التاريخ، وحضارتهم من أكثر الحضارات ازدهاراً ورقياً، وكل ذلك كان بفضل الله ثم بفضل رسول الله ﷺ الذي وضع الأساس القوي لبناء هذه الأمة الإسلامية العريقة.



الشبهة الرابعة

اتِّهامه ﷺ بأنه حوّل القبلة تبعاً لهواه (*)

مضمون الشبهة:

يتَّهم بعض المغالطين النبي ﷺ بأنه كان يُغيّر في الدين تبعاً لهواه، مستدلين على ذلك بما كان من تحويله ﷺ القبلة من بيت المقدس إلى البيت الحرام، زاعمين أنه ﷺ بعد أن فشل في إرضاء اليهود، أراد أن يستقل بأُمَّته عن موروثاتهم؛ غيظاً منهم وحقداً عليهم. ويتساءلون: ألا يعدُّ تحويل القبلة دليلاً على حنين محمد ﷺ إلى وطنه وقومه وأصنامهم التي يعبدون؟ هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في ربانية تشريعاته ﷺ،

(*) شغب اليهود على الأنبياء، د. محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان، الأردن، ١٩٩٨م. الإسلام والغرب، روم لاندو، ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٢م. بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، ترجمة: صبري محمد حسن، دار الأهرام، القاهرة، د. ت. قصة الحضارة، ول ديورانت، ترجمة: محمد بدران، دار الجليل، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م. تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، فيشر، ترجمة: محمد مصطفى زيادة، السيد الباز العربي، دار المعارف، مصر، ١٩٧٦م. القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، كارين أرمسترونج، ترجمة: د. فاطمة نصر، د. محمد عناني، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٩٨م.

ثانياً. لقد شَنَّ الرسول ﷺ باليهود وكشف فضائحهم، ولو كان ﷺ يسعى لإرضائهم لأخفى عيوبهم طمعاً في ذلك:

لم يكن النبي ﷺ في حاجة إلى التقرب إلى اليهود، فما كانوا أصحاب نفوذ، وإنما كانوا ولا يزالون أصحاب دسائس ونفاق، وقد دأبوا على التفاخر بادعاء العلم والمعرفة، حتى كره العرب الأُميون اليهود وعلمهم، والمتأمل يجد القرآن الكريم المكي - أحياناً - يكشف المستور من تاريخ اليهود كعبادتهم للعجل، ثم يعود إلى إجمال هذا في المدني مذكراً إياهم بالماضي المشين، ولو حاول النبي ﷺ التقرب إلى اليهود لحذف ما هو غير معلوم من تاريخهم كعبادتهم للعجل، أو لأخفاه فترة طمعاً في استجابتهم، ولكن كيف يرغب فيهم وهو يصنفهم بالقردة، ويمضي على درب داود وعيسى - عليهما السلام - في لعنهم وكشف حقدهم.

وإذا انتهينا من إثبات ذلك وجدنا من يطالعنا باتهام أن الرسول ﷺ حوّل القبلة إلى الكعبة غضباً على اليهود، نقول: النبي ﷺ لم يتبع قبلة بيت المقدس إرضاءً لليهود، كذلك لم يحوله الله للكعبة إغضباً لهم، ولو كان الأمر كذلك لكره النبي ﷺ والمسلمون المسجد الأقصى كما كرهوا اليهود، ولكن لا يزال القرآن الكريم يربط المسجد الحرام بالمسجد الأقصى، فسواء تم التحول من هنا إلى هناك، أم من هناك إلى هنا، فالمسجد الأقصى له مكانته الثابتة التي لا تتحول ولا تتغير في قلوب المسلمين^(٥).

ولا ننسى حديث "لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ

الله عيسى عليه السلام، وأن الذي يأتي بعده لا يتكلم إلا بالوحي ويخبر بالحوادث والغيوب... إلخ"^(١).

وفي كتاب "السامافيدا" أحد الكتب المقدسة لدى البراهمة: "أحمد تلقى الشريعة من ربه، وهي مملوءة بالحكمة، وقد قبست من النور كما يقبس من الشمس"^(٢).

وقد أثبت القرآن هذا؛ حيث قال ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم)؛ أي: لا يتكلم ﷺ عن هوى نفسي ورأي شخصي، فما القرآن إلا وحي يوحيه الله إليه.

وما دمنا قد توصلنا إلى أن القرآن وحي من الله إلى رسوله ﷺ؛ فيمكننا أن نقول متيقنين: إنه ما كان للنبي ﷺ أن يشرع شيئاً من تلقاء نفسه، وقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من الأنبياء نبي إلا أعطى من الآيات ما مثله آمن أو آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي"^{(٣)(٤)(٥)}.

١. وإنك لعلی خلق عظیم، صفی الرحمن المبارکفوری، شركة كندة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ج ١، ص ٣٣٤ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص ٣٥١.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: "بعثت بجوامع الكلم" (٦٨٤٦)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (٤٠٢)، واللفظ للبخاري.

٤. شمائل المصطفى ﷺ، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ص ٦٣.

٥. في "إلهية التشريع الإسلامي" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء.

٥. المرجع السابق، ص ٢٥٦.

مساجد" (١)، ذكر فيها المسجد الأقصى.

إذن النبي ﷺ ليس إلا ممتثلًا لأوامر الله، وإن كان يهفو بقلبه ويتمنى قبلة أبيه إبراهيم، حتى إنه كان يجمع بين القبلتين وهو في مكة؛ حيث "كانت قبلة المسلمين إلى بيت المقدس، ولكن تتوسط الكعبة الشريفة، فيكون الاتجاه إلى الكعبة الشريفة على ناحية بيت المقدس، فكان المصلي يجمع في صلاته بين القبلتين بأمر ربه، ولما هاجر إلى المدينة المنورة لم يكن الجمع ممكنًا، بل لا بد من استبدال إحدى القبلتين... وقد أمره الله ﷻ بأن تكون القبلة إلى بيت المقدس مؤقَّتًا" (٢).

وإذا كان الأمر كذلك، فالقول بأنه ﷺ أراد مخالفة اليهود، وأراد استقلال أمته، قول مردود متهافت، فمتى كان التشريع مرتبطًا بموروث اليهود؟ ومتى كان التشريع من أجلهم؟ وإذا كان اليهود قد قالوا بأن شريعة موسى ﷺ ناسخة لما قبلها من الشرائع؛ فإن شريعة الإسلام - والتي قال في حقها رسول الله ﷺ: "لو أن موسى كان حيًّا ما وسعه إلا أن يتبعني" (٣) - أولى بالاستقلالية ونسخ ما قبلها؛ لذا كان

١. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٣٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (٣٤٥٠).

٢. خاتم النبيين ﷺ، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٣٨، ٥٣٩ بتصرف.

٣. حسن: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الحديث بالكراريس، باب من كره النظر في كتب أهل الكتاب (٢٦٤٢١)، وأحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله ﷺ (١٥١٩٥)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٥٨٩).

قول النبي ﷺ: "والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة؛ يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار" (٤).

وكم من موقف خالف فيه الإسلام اليهود والنصارى، كقول اليهود: إن الرجل إذا أتى المرأة من دُبُرِها في قُبُلِها جاء الولد أحول، فأنزل الله: ﴿قَاتُوا حَرَثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٣).

وكمخالفة النبي ﷺ لهم حين قال في صيام عاشوراء: "لئن بقيت إلى قابل لأصومنَّ التاسع" (٥). وكمعاملة الحائض... وغير ذلك كثير.

والحق أن هذا كان من مقاصد الشريعة، إذ كانت تسعى لمخالفة من حَرَفُوا وبتَّلُوا وغيرَوا شرائع أنبيائهم، ولم يؤمنوا بمن أرسل للناس كافة ﷺ، وليس هذا مستغربًا على دين جاء على لسان أحد أتباعه وهو عبد الله بن مسعود قال: "لا يكون أحدكم إمعة، قالوا: وما الإمعة يا أبا عبد الرحمن؟ قال: يقول: إنما أنا مع الناس؛ إن اهتدوا اهتديت، وإن ضلوا ضللت، ألا ليوطن أحدكم نفسه على أن كفر الناس أن لا يكفر" (٦)،

وإذا كان هذا بين المسلمين أنفسهم، فما بالك بمخالفة من ليس على الشريعة الإسلامية؟ بل فما بالك

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ (٤٠٣).

٥. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (٢٧٢٣).

٦. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب العين، عبد الله بن مسعود ﷺ (١٥٢ / ٩) برقم (٨٧٦٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١ / ١٣٧).

السفهاء من الناس، وقبل أن يأمره بالتحول إلى البيت الحرام، بيّن له أن السفهاء من الناس، وهم اليهود والمنافقون سيسألونه عن تحوله سؤالاً مباشراً قائلين له ولأصحابه: ما ولاكم عن قبلتكم التي كنتم عليها؟ وهي القبلة التي كان عليها جميع الأنبياء والمرسلين، ويبيّن الله لنبيه أنه يجب عليه أن يرد هذا السؤال وينهر أصحابه بردود توضح الحُكْم التي تقف وراء هذا التشريع الإلهي، منها:

١. أن الله المشرق والمغرب، لا يحده زمان ولا مكان، ولا يفضل عنده مكان على مكان، لذات المكان، وإنما يفضل مكان على مكان بتفضيل الله له: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة).

٢. أن الله قد جعل أمة الإسلام أمة وسطاً أو عدولاً، من أهم وظائفهم أنهم سيشهدون على الأمم قبلهم يوم القيامة، وأن رسلهم بلغوهم رسالات ربهم، والشاهد لا بد أن يجمع ما للمشهود عليه من مميزات، ويعلو عليه، ومما كان للأمم السالفة أنهم اتخذوا المسجد الأقصى قبلة، فمنح الله المسلمين هذه الميزة، ثم زادهم أن وجههم إلى البيت الذي بناه إبراهيم في وسط من الأرض، وجعله رب إبراهيم أول بيت وُضع للناس.

٣. أن الله قد أمر النبي ﷺ أن يقول للسفهاء حين يعترضون عليه: إن الله قد جعل القبلة غربالاً، يهز به المسلمين هزاً؛ فيبقي على صحيحهم وسليمهم، وينحّي عنهم ضعيف الإيمان، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ

بأصحاب تحريف الكلام وتأليف الأحكام التي لم يأت بها شرع ولا كتاب[®]!؟

ثالثاً. كان تحويل القبلة لحكم أرادها الله ﷻ:

شرع الله لنبيه ﷺ تحويل القبلة، وهو يعلم أقوال السفهاء من الناس، والله لا يشرع شيئاً من أجل اليهود، بل كان ذلك لحكم أرادها، وإكراماً لرسوله ﷺ الذي كان يتمنى تحويل القبلة إلى كعبة أبيه إبراهيم عليه السلام.

فمن الثابت عن النبي ﷺ أنه كان يشناق إلى التحول للكعبة بعد الهجرة، وكان يتمنى ذلك، وكان ﷺ قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله ﷺ يجب أن يوجه نحو الكعبة، فأنزل الله ﷻ: ﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (البقرة: ١٤٤)^(١).

فلو كان النبي ﷺ يشرع من تلقاء نفسه لشرع تحويل القبلة إلى الكعبة دون تمنٍّ من الله، ودون انتظار ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، ودون إكثار لدعاء أو ابتهاج أو غيره.

والعجيب أن الله ﷻ شرع هذا وهو يعلم ما سيقوله

[®] في "مخالفة النبي ﷺ اليهود والنصارى" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي). وفي "إلهية الأمر بتحويل القبلة" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي).

١. دلائل النبوة، البيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، ج ٢، ص ٥٧١.

عَلَى عَقْبِيهِ ﴿البقرة: ١٤٣﴾^(١)، وخاصة أن هذا كان قبل مرحلة الجهاد سنة ٢هـ قبل غزوة بدر، فكان لا بد من تنقية الصف، وتمحيص قلوب المؤمنين.

فلم يكن هذا التشريع من الله رب العالمين للأمة عبثاً، ولم يكن من أجل استمالة اليهود، بل كان لحكم أرادها الله - كما ذكرنا - كما كان إكراماً لرسول الله ﷺ؛ إذ "كان ﷺ يضع إلى الله ﷻ أن يقرب الوقت الموعود بالعودة إلى الكعبة الشريفة؛ لأن العودة إلى الكعبة الشريفة عودة إلى كعبة إبراهيم أبي الأنبياء؛ ولأن الاتجاه إليها إيذان بنصر الله ﷻ، وإيذان بإزالة الأوثان بعد زمن طال أو قصر، وإن كان في عمر السنين والحساب ليس كثيراً"^(٢).

وثمة دليل قاطع على أن هذا وحي وتشريع من الله ﷻ، وليس من عند محمد ﷺ، ملخصه: أن اليهود ذهبوا إلى النبي ﷺ بعد تحويل القبلة "إذ رأى كبارهم أنه يجب عليهم الآن وبأسرع وقت ممكن أن يذهبوا إلى النبي ﷺ، ويعرضوا عليه أنهم جاهزون لاتباعه على دينه، لو أنه عاد وولّى وجهه شطر بيت المقدس في صلاته، وأمر أصحابه أن يفعلوا مثل ما يفعل، فإن قبل النبي ﷺ تأكد أصحابه أن المسألة ليست وحيًا، وإن رفض أعلننا أنه خارج عن سمت الأنبياء وقلبتهم، فهو ليس منهم كما يدعي، ورفض النبي ﷺ قطعاً ما عرضوه عليه، وبصره الله

١. رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط ١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص ٥٥، ٥٦ بتصرف يسير.

٢. خاتم النبيين ﷺ، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٣٩.

بحقيقة أمرهم، قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (البقرة: ٢٣)^(٣)، ثم بيّن له كيف يرد على أنه اتبع غير قبلة الأنبياء بالردود التي قدمناها من قبل.

رابعاً. استقبال الكعبة أول بيت وضع للناس ليس فيه ما يدعو إلى عبادة الأوثان:

إن التوجه إلى الكعبة واستقبالها ليس عبادة للأوثان، وإنما هو إيذان بإزالة هذه الأوثان، عما قريب، وتحريك لنفوس الأمة للتعجيل بهذه الإزالة؛ حيث إنها قبلتهم فلا بد من تطهيرها، وهو ما حدث في فتح مكة.

وأما قولهم بأن الرسول ﷺ عاد بذلك لعبادة الأوثان، وأن الكعبة كانت وثناً فهذا أيضاً كلام مردود بالواقع، والشواهد التاريخية، فمتى كان محمد ﷺ عبداً للأوثان حتى يعود إليها؟!

وأما الكعبة فليست وثناً، بل بها الحجر الأسود، وقد أمر الله بتعظيمه مع تيقن المسلمين أنه لا ينفع ولا يضر، وهنا يطالعنا قول عمر ﷻ لما قبل الحجر الأسود: "إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك"^(٤)، إشارة

٣. رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، طه حبيشي، مرجع سابق، ص ٥٧، ٥٨ بتصرف.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود (١٥٢٠)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (٣١٢٦)، واللفظ للبخاري.

الخلاصة:

• ما كان للنبي ﷺ أن يشرع للأمة من تلقاء نفسه، فما كان يتحدث إلا بوحى من الله ﷻ، ولو كان يشرع من تلقاء نفسه لشرع تحويل القبلة دون انتظار ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا متوجهًا لبيت المقدس، وهو يريد تحويلها للكعبة المشرفة.

• شرع الله تحويل القبلة لحكم أرادها، وليس من أجل اليهود، كما شرع من قبل استقبال بيت المقدس لحكم - أيضًا - وقد امثل النبي ﷺ والمسلمون لأمر الله ﷻ في كلا الأمرين، فتحويل القبلة ما هو إلا تشريع ناسخ لتولية النبي ﷺ والمسلمين لبيت المقدس، والنسخ لدى اليهود والنصارى معروف.

• لم يكن تحويل القبلة غضبًا على اليهود أو كراهية لهم، وإلا لكره المسلمون المسجد الأقصى، وهذا ما ينكره الواقع، كما لم تكن توليتهم لبيت المقدس من أجل إرضائهم، ومتى كان النبي ﷺ يسعى لإرضائهم، وهو حريص على كشف فضائهم؟!

• لم يكن النبي ﷺ عابدًا للأوثان حتى يعود إليها، والواقع والتاريخ يشهدان بذلك، كما أن الكعبة ليست وثنًا يُعبد من دون الله، ولكن التوجه إليها والطواف حولها عبادة لله وقربة إليه ﷻ.

• من مقاصد الشريعة الإسلامية من تحويل القبلة السعي لمخالفة اليهود والنصارى؛ لأنهم تركوا الحق واتبعوا الباطل، وكذا إعلام الله تبارك وتعالى عباده أجمعين أن المشرق والمغرب جميعًا له يتصرف فيهما كيف يشاء.

إلى أن تقبيله أمر تعبدى، وأن الضر والنافع في الحقيقة، إنما هو الله ﷻ وحده، وإنما قال عمر ذلك؛ لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشي أن يظن الجهال منهم أن استلام الحجر وتقبيله من باب ما تفعله العرب، فنبه على مخالفة هذا الاعتقاد. وقد جاءت بعض الأحاديث الواردة في فضل الحجر الأسود، وأنه من الجنة، فهو ليس كباقي الأحجار الأخرى، فقد جاء عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن الرسول ﷺ قال: "لولا ما مسَّ الحجر من أنجاس الجاهلية ما مسَّه ذو عاهة إلا سُفي، وما على الأرض شيء من الجنة غيره"^(١). كما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة"^(٢)، ومن هذين الحديثين وغيرهما نستطيع أن نعرف سبب الاهتمام الذي يحظى به الحجر الأسود... وشتان بين من يأتي ذلك طاعة لله ورسوله، معتقدًا عدم نفع الحجر أو ضره، وبين من يقدس الأوثان التي نهى الله عنها، فطواف المسلم بالكعبة المشرفة، وصلاته إليها، إنما هي عبادة لله لا لها^(٣).

١. صحيح: أخرجه البيهقي في شعب الإيوان، باب في المناسك، فضيلة الحجر الأسود والمقام (٣/ ٤٤٩) برقم (٤٠٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣٤).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكثيرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (٧٠٠٠)، والترمذي في سننه، كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام (٨٧٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٣٣).

٣. رد افتراءات المنصرين حول الإسلام العظيم، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٨م، ص ١٣٢، ١٣٣ بتصرف.

® في "العبادة في الإسلام لله وحده لا شريك له" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من الجزء الثالث (عقيدة النبي ﷺ وعصمته ومعجزاته).



الشبهة الخامسة

الزعم أن النبي ﷺ كان يُغَيِّرُ تشريعاته

تبعاً للظروف (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن النبي ﷺ كان يُغَيِّرُ تشريعاته وفقاً لما تمليه عليه الظروف، مستدلين على زعمهم هذا بأنه ﷺ كان يعمل على إعادة تكييف النظم المهجورة، حتى تتناسب وما يُستحدث من المواقف، فلم يتبع نظاماً معيناً في التشريع، بل كان يصدر الأوامر حسبما تقتضي الظروف، وإذا أدى هذا إلى تعارض مع وحي قديم، نسخه بوحى جديد. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في إلهية تشريعاته ﷺ، والتشكيك في مدى استقرارها وثباتها وتوازنها وصلاحياتها لكل زمان ومكان.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) النبي ﷺ لا يشرع ثم ينسخ من تلقاء نفسه؛ إذ إن كل أفعاله وأقواله وحي من الله ﷻ، قال ﷻ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾ (النجم).

(٢) ليس النسخ تناقضاً في الوحي، بل هو تغير لبعض أحكامه بتغير الملابسات التي شرع الحكم فيها، وفيه حكم شرعية معتبرة.

(٣) القرآن ليس بدعاً من الكتب السماوية في وقوع النسخ، فقد وقع في الكتب المقدسة - في العهدين:

(*) قصة الحضارة، ول ديورانت، مرجع سابق. حضارة الإسلام، جوستاف أ. فون جرونباوم، ترجمة: عبد العزيز جاويد، عبد الحميد العبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط١، ١٩٩٤م.

القديم والجديد - أكثر من وقوعه في القرآن.

التفصيل:

أولاً. أقوال النبي ﷺ وأفعاله وحي من عند الله ﷻ:

لقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تثبت عصمته ﷺ وصدقه في كل ما يبلغ عن الله ﷻ، وهذه الآيات تتضمن أيضاً أدلة عقلية على صدقه ﷺ، ومن هذه الآيات الكريمة قوله ﷻ: ﴿ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ (الأحزاب: ٢٢)، وقوله ﷻ: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (الزمر). والذي جاء بالصدق كما يدل عليه سياق هذه الآية الكريمة هو نبينا محمد ﷺ، فقد شهد لما جاء به من عنده ﷻ - قرآناً وسنة - وسماه صدقاً، ويلزم من صدق ما أتى به، صدقه هو في نفسه؛ إذ لا يأتي بالصدق إلا كامل الصدق، وذلك مما لا جدال فيه؛ إذ كان صدقه معلوماً منذ حداثة سنه، وشهد له بذلك أعداؤه قبل أصدقائه، فإن أعداءه لم يشكوا يوماً في صدقه، كما قال الله ﷻ: ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ بِمَجْحَدُونَ ﴾ (الأنعام)، وكما كانوا يشهدون له بذلك في مواقف مختلفة. وإذا كانت الآيات السابقة شهادات حسية على صدقه في كل ما يبلغ عن ربه؛ فهناك شهادات معنوية على صدقه، تتمثل في تأييد الله ﷻ له ﷺ بالمعجزات، ومن هذه المعجزات: القرآن الكريم، وانشقاق القمر، وتسبيح الحصى، وحنين الجذع، وتكثير الطعام، والإخبار بمغيبات كثيرة، وتأنيده بالنصر على الأعداء رغم قلة جنده وضعف عدته في معركة إثر معركة، ولقاء بعد لقاء، وكل ذلك منزل منزلة قول مرسله ﷻ:

﴿٤١﴾ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا نَذْكُرُونَ ﴿٤٢﴾ نَزِيلٌ مِّن رَّبِّ
الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾ (الحاقة).

وقال ﷺ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾
﴿٤٤﴾ (النجم)، فكلمة "ينطق" تشمل كل ما يخرج من
الشفوتين من قول أو لفظ، أي: ما يخرج نطقه ﷺ عن
رأيه إنما هو بوحى من الله ﷻ.

ولقد جاءت الآيتان بأسلوب القصر عن طريق
النفي والاستثناء، والفعل إذا وقع في سياق النفي دل
على العموم، وهذا واضح في إثبات أن كلامه ﷺ
محصور في كونه وحياً لا يتكلم إلا به، وليس بغيره، وفي
هذا دليل واضح على عصمته ﷺ في كل أمر بلغه عن
ربه من كتاب وسنة، فهو لا ينطق إلا بما يوحي إليه من
ربه، ولا يقول إلا ما أمر به فبلغه إلى الناس كاملاً من
غير زيادة ولا نقصان، وهذه شهادة وتزكية من
الله ﷻ لنبيه ﷺ في كل ما بلغه للناس من شرع الله (٢).

ثانياً. الحكمة من وقوع النسخ في الشريعة الإسلامية:

قبل الحديث عن الحكمة من تشريع النسخ في
الإسلام لا بد أن نشير إلى أن النسخ لا يترتب على
فرض وقوعه محال؛ وذلك لأن أحكام الله تعالى
إما أن تشرع لمصالح العباد أو لا، فإن قلنا بالأول
فلا شك أن المصالح تختلف باختلاف الأشخاص، كما
تختلف باختلاف الأزمان (٣)، وإذا عرف جواز اختلاف

٢. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني،
دار الصحافة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ص ٢٨٥:
٢٨٧ بتصرف.

٣. نظرية النسخ في الشرائع السأوية، د. شعبان محمد إسماعيل،
دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، ص ٢٤.

"صدق عبدي فيما يبلغ عني"؛ إذ إن تأييده بذلك كله،
وهو يدعي أنه مرسل من عند ربه، وهو على مسمع من
ربه ﷻ ومرأى، وهو ﷻ لا يزال يؤيده بكل ذلك -
دليل على كمال صدقه وعصمته في كل ما يبلغه من قرآن
وسنة؛ إذ لو كان بخلاف ذلك لما أیده الله، ولفضح أمره
للملأ كما هي سنته ﷻ فيمن حاولوا الكذب عليه، قال
جل شأنه: ﴿ وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقْوَالِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا يَمْكُرُ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حُنُوزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾
(الحاقة).

فهذه الآيات دليل صدقه وعصمته في تبليغه الوحي
بدليل التمانع، فقد امتنع أخذه سبحانه لنبيه ﷺ
بتلك الصفة لامتناع تقوله عليه (١)، وامتناع التقول عليه
يعني الصدق والعصمة فيما يقول ويبلغ عن ربه،
وفي الآيات دلالة على أن القرآن والسنة المطهرة من عند
الله ﷻ وهو استدلال بما هو مقرر في الأذهان، من أن
الله ﷻ لا يُقرُّ أحداً على أن يقول عنه كلاماً لم يقله، أي:
لو لم يكن القرآن والسنة منزليين من عندنا، ومحمد قرر
أنهما منا، لما أقررناهم على ذلك، ولعجلنا بإهلاكه، فعدم
هلاكه ﷺ دال على أنه لم يقل على الله ما لم يقله؛ لأن
"لو" حرف امتناع لامتناع، فامتنع الإهلاك من الله ﷻ؛
لامتناع سيدنا محمد ﷺ من التقول عليه.

وصفوة القول أن الآيات من جملة مدحه، ودليل
عصمته في البلاغ لوحى الله ﷻ؛ إذ فيها القسم على
تصديقه بجميع الموجودات، وأنه لا يمكنه الافتراء
عليه، قال ﷻ: ﴿ فَلَا أُقِيمُ بِمَا بُصِّرُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَا لَا بُصْرُونَ ﴿٢٩﴾
﴿٣٠﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا

المصلحة باختلاف الزمان، فلا يمتنع أن يأمر الله تعالى المكلف بالفعل في زمان لعلمه بمصلحته فيه، وينهاه عنه في زمن آخر لعلمه بمصلحته فيه، كما يفعل الطبيب بالمرضى حين يأمره باستعمال دواء خاص في زمن، وينهاه عنه في زمن آخر بسبب اختلاف مصلحته؛ ولهذا خصَّ الشارع كل زمان بعبادة غير عبادة الزمن الآخر، كأوقات الصلوات والحج والصيام، ولولا اختلاف المصالح باختلاف الأزمنة لما كان كذلك، ومع جواز اختلاف المصالح باختلاف الأزمنة لا يكون النسخ ممتنعاً^(١)، وعليه فالنسخ ليس محالاً بحال من الأحوال.

ويوضح الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني الحكمة من وجود النسخ في القرآن فيقول: إن حكمة الله في أنه نسخ بعض أحكام الإسلام ببعض، ترجع إلى سياسة الأمة، وتعهدا بما يرقها ويمحصها، ويبان ذلك أن الأمة الإسلامية في بدايتها حين صدعها^(٢) الرسول ﷺ بدعوته، كانت تعاني فترة انتقال شاق، بل كان أشق ما يكون عليها في ترك عقائدها وموروثاتها وعاداتها، خصوصاً مع ما هو معروف عن العرب - الذين شوفهوا بالإسلام - من التحمس لما يعتقدون أنه من مفاخرهم وأمجادهم، فلو أخذوا بهذا الدين الجديد مرة واحدة؛ لأدى ذلك إلى نقيض المقصود، ومات الإسلام في عهده، ولم يجد أنصاراً يعتقونه ويدافعون عنه؛ لأن الظفرة نوع من المستحيل لا يطيقه الإنسان^(٣).

١. الأحكام في أصول الأحكام، الأمدي، مكتبة نزار الباز، السعودية، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ٣، ص ٦٣٧.

٢. صدع بالأمر: جهر به.

٣. مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م، ج ٢، ص ١٥٥.

ومن الحكم العديدة البليغة من وجود النسخ إضافة إلى ما سبق:

١. رحمة الله لخلقه، وتخفيفه عنهم، والتوسعة عليهم: وهذه الحكمة تتضح من نسخ الأثقل بالأخف، كما قال ﷺ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (النساء)، ومثل نسخ "وجوب مصابرة المسلم عشرة من الكفار" في قوله ﷺ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَكْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ (الأنفال: ٦٥) بـ "مصابرة المسلم اثنين فقط من الكفار" في قوله ﷺ: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ (الأنفال: ٦٦).

٢. تمييز قوي الإيمان عن ضعيفه: وهذه الحكمة تبدو لنا واضحة في حادث تحويل القبلة عندما نسخ الله تبارك وتعالى "استقبال بيت المقدس عند الصلاة" بـ "استقبال بيت الله الحرام" كما قال ﷺ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ (البقرة: ١٤٣).

٣. تكثير الأجر للمؤمنين وتعظيمهم لهم: وهذه الحكمة تتضح في نسخ الأخف بالأثقل، كـ "نسخ التخيير بين الصوم والإطعام" في قوله ﷺ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ (البقرة: ١٨٤).

٤. الامتحان في نسخ الأمر قبل التمكن من فعله: وذلك مثل أمر الله إبراهيم عليه السلام أن يذبح ابنه، ثم نسخ هذا الحكم بفدائه بذبح عظيم، والحكمة من ذلك هي الابتلاء، قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَّ الْبَتُّ أَلَّا يُؤْتَى بِفِدْيَانٍ لَهُمْ جَدِيدٍ﴾ (البقرة: ١٢٩).

في الكتاب المقدس: "عورة أختك بنت أبيك، أو بنت أمك المولودة في البيت، أو المولودة خارجاً لا تكشف عورتها". (اللاويين ١٨ : ٩)، وهذا النص قد نسخ حُكْم جواز الزواج من الأخت غير الشقيقة أيضاً، ومن تلك النصوص الناسخة أيضاً: "ملعون من يضطجع مع أخته بنت أبيه، أو بنت أمه، ويقول جميع الشعب: آمين". (التثنية ٢٧ : ٢٢).

في العهد الجديد (الإنجيل):

كان مقرراً في الشريعة الموسوية أن: "لا يدخل ابن زنا في جماعة الرب، حتى الجيل العاشر لا يدخل منه أحد في جماعة الرب". (التثنية ٢٣ : ٢)، وهذا قرار الرب، ونُسخ بقول متى: "وَسَلْمُونَ وَكَدْيُوعَزَ مِنْ راحاب". (متى ١ : ٥)، وراحاب هي امرأة زانية، إذ قال فيها يسوع: "فذهبا ودخلا بيت امرأة زانية اسمها راحاب، واضطجعا هناك". (يشوع ٢ : ١) (٢).

إننا في النهاية لا نملك إلا أن نقول لهؤلاء: كيف تبصرون القَدَى في أعين الآخرين - إن كان ثمة قذى - ولا تبصرون الخشبة التي في أعينكم؟

الخلاصة:

• الرسول ﷺ لا يشرع أو ينسخ عن هوَى نفسي أو رأي شخصي، ولا يصدر منه أمر إلا بمشيئة الله، فهو لا يتكلم إلا عن وحي، قال ﷺ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ (٣) **﴿٤﴾** (النجم).

• الحكم المنسوخ جاء في حالة خاصة، ولمصلحة خاصة، فلما تبدلت الأحوال والمصالح تبدل الحكم،

٥. النسخ يتفق مع الأصل المقرر في الشريعة، وهو "التدرج في تشريع الأحكام؛ رعاية لمصالح العباد:" فمن ذلك: الصلاة شُرِعت - أولاً - ركعتين في الغداة، وركعتين في العشاء، ثم جُعِلت خمس صلوات في أوقاتها الحالية وبركعاتها المعروفة، بعد أن ترَوَّضت النفوس عليها، وكمثل التدرج في تحريم الخمر^(١).

ثالثاً. وقوع النسخ في الكتب المقدسة (في العهدين: القديم والجديد):

على الرغم من وجود الناسخ والمنسوخ في الكتب المقدسة السابقة على الإسلام، وبصورة لا يمكن حصرها، فإننا وجدنا أصحاب هذه الكتب، يطعنون في القرآن لوجود النسخ فيه، مدعين أن هذا يتنافى مع كونه كتاباً منزلاً من عند الله، وفيما يلي نسوق بعض الأمثلة من النسخ الذي وقع في التوراة والإنجيل.

العهد القديم (التوراة):

تزوج الإخوة بالأخوات في عهد آدم عليه السلام، وكان هذا أمراً عادياً، ثم تمَّ تحريم الأخت في الشريعة الموسوية عينية كانت الأخت أو علانية أو خفية وجعله مساوياً للزنا، وجعل الناكح ملعوناً، وجعل قتل الزوجين في هذه الحالة واجباً.

هذا ومن المعلوم مما سبق مما وقع في أكثر من موضع من أسفار العهد القديم أن الزواج بالأخت كان حلالاً، أما الدليل على نسخ هذا الحكم وتحريمه ما جاء

١. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦م، ص ٥٠٣، ٥٠٤ بتصرف يسير.

٢. نظرية النسخ في الشرائع السأوية، د. شعبان محمد إسماعيل، مرجع سابق، ص ٤٣ وما بعدها.

وأنه وافقهم في الصلاة؛ فصلّى ثلاث مرات في اليوم واللييلة في المدينة بعد أن كان يصلي مرتين بمكة. ويجعلون مثل هذا مدخلاً إلى القول بأن الإسلام لم يأت بجديد؛ بغية إعادة النظر في جملة تشريعاته، وإفقاد المسلمين هويتهم وطابعهم التشريعي المتفرد المتمم الخاتم.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) إن وجود الخلاف في كثير من العقائد والأحكام بين الإسلام واليهودية يدل على أن الإسلام لم يكن مقتبساً منها، بل جعل الشارع الحكيم جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً إليه، ومن متطلبات الشرع.

(٢) لقد ثبت أن العرب قبل الإسلام كانوا يعرفون الصوم بكيفياته، من الامتناع عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الشمس إلى غروبها، بدليل صيامهم يوم عاشوراء، وقد صامه النبي ﷺ قبل النبوة وأمر بصيامه بعدها، ولكنه خالف اليهود في ذلك؛ فأمر بصيام يوم قبله أو بعده.

(٣) فرض الله ﷻ على نبيه خمس صلوات في اليوم واللييلة، وليس ثلاث صلوات، وذلك منذ أن فُرِضَت الصلاة في ليلة الإسراء والمعراج، ثم إنها تختلف في أحكامها وأركانها ومقدماتها وروحانياتها عن غيرها من صلوات الأمم الأخرى.

التفصيل:

أولاً. مخالفة الإسلام للشريعة اليهودية ونهيه عن التشبه بأهلها:

لعل من أقوى ما يدل على أن الإسلام لم يكن مقتبساً من اليهودية - أو النصرانية، أو غيرها - وجود

فإنه ﷻ يشرع الأحكام وفق حكمته، وعندما ينتهي ذلك الزمن ويحقق ذلك الحكم هدفه ينسخه الله ويلغيه؛ تخفيفاً على الناس، ومراعاة لأحوالهم.

• للنسخ حكم كثيرة أرادها الله ﷻ، ولم يأت عبثاً، وهو بما فيه من حكم ومقاصد دليل على إلهية مصدر القرآن، وليس بشرية كما يزعمون، وهو ميزة من ميزات التشريع الإسلامي، ومن هذه الحُكْم: مراعاة مصالح العباد بنسخ ما لا يصلح للاستمرار، والتدرج وصولاً إلى الكمال.

• النسخ قليل في القرآن الكريم، إذا قيس بالكتب السماوية السابقة، فهو واقع فيها بكثرة، وبلا ضوابط أو شروط. فلماذا يعييون النسخ في القرآن، وكتبهم مليئة بآيات كثيرة نسخ بعضها بعضاً؟.



الشبهة السادسة

دعوى تأثر تشريعات النبي ﷺ في العهد

المدني باليهودية (*)

مضمون الشبهة:

يَدَّعي بعض المغرضين تأثر تشريعات النبي ﷺ في الطور المدني بتشريعات اليهود، ويوردون في سياق الاستشهاد لهذا أنه ﷻ أتبعهم في صيام يوم عاشوراء^(١)،

(*) موسوعة القرآن العظيم، د. عبد المنعم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٤. ردّ شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق.

١. يوم عاشوراء: اليوم العاشر من شهر المحرم.

قالوا: ما يريد أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه" (٤).
فهذا إقرار من اليهود بمخالفة النبي ﷺ لما كانوا عليه من شعائر حتى اشتهر ذلك بينهم، ألا يكفي ذلك برهاناً ساطعاً على بطلان قولهم: إنه كيف شعائر الإسلام لتتفق مع شعائر اليهود؟

إن النبي ﷺ منذ أن بُعِثَ وحمل رسالة الإسلام، نسخ الأديان السابقة وأبطل شرعيتها، فلا نجاة لأحد من الخلق يهودياً كان أو نصرانياً إلا بالالتزام شرعه والسير على نهجه، ولا بقاء لدين مع دينه ﷺ، ولا لشريعة مع شريعته، بل دينه هو الحاكم والمهيمن على كل الأديان، قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ۗ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۗ ﴾ (المائدة: ٤٨) (٥).

وقد أشارت الآية إلى حالتي القرآن بالنسبة لما قبله من الكتب؛ فهو مؤيد لبعض ما في الشرائع السابقة، وذلك فيما لم تختلف المصلحة منه باختلاف الأمم والأزمان، وهو بهذا الوصف مصدق؛ أي محقق ومقرر، وهو أيضاً مبطل لبعض ما في الشرائع السالفة، وناسخ لأحكام كثيرة من كل ما كانت مصالحه جزئية مؤقتة مراعى فيها أحوال أقوام خاصة (٦).

٤. اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط ٢، ١٣٦٩ هـ، ص ٦٢.

٥. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص ٣٢٤: ٣٢٦.

٦. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، مج ٤، ج ٦، ص ٢٢١ بتصرف.

الخلاف بينها في كثير من العقائد والأحكام، بل جعل الشارع الحكيم جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً إليه ومن متطلبات الشرع، وهناك كثير من الأحكام جُعِلَتِ العلة فيها مخالفة اليهود أو النصارى، ومن ذلك:

• قوله ﷺ: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم" (١).

• قوله ﷺ: "خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في تعاملهم ولا خفافهم" (٢).

• عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرَضُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (البقرة). فقال رسول الله ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح". فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: "ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه" (٣). قال الإمام ابن تيمية: "فهذا الحديث يدل على كثرة ما شرعه الله لنبيه من مخالفة اليهود، بل على أنه خالفهم في عامة أمورهم، حتى

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٢٧٥)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ (٥٦٣٢).

٢. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل (٦٥٢)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فرض متابعة الإمام (٢١٨٦)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٠٧).

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (٧٢٠).

الصفوف.

إن شريعة الله أبقى وأعلى من أن يُصْحَى بجزء منها في مقابل شيء قدّر الله ألا يكون، فالناس قد خلّقوا ولكل منهم استعداد، ولكل منهم مشرب، ولكل منهم منهج، ولكل منهم طريقة، ولحكمة الله خلّقوا هكذا مختلفين، وقد عرض الله عليهم الهدى وتركهم يستبقون، وجعل هذا البلاء لهم يقوم عليه جزاؤهم، يوم يرجعون إليه، وهم إليه راجعون.

ومن هنا فإن محاولة التساهل في شيء من شريعة الله - في ظل هذا النص الصادق الذي يبدو مصداقه في واقع الحياة البشرية في كل ناحية - تبدو محاولة سخيفة^(١).

فإن كان النبي ﷺ قد نُهي عن مجرد التساهل في شريعة الله - إرضاء لليهود - فكيف يتهمونه بأن شريعته قد جاءت متأثرة باليهود؟! وإذا كانت الوثائق التاريخية تؤكد محاولات اليهود لإقناع النبي ﷺ أن ينزل على شريعتهم، وأن يخالف شريعة الله، والنبي ﷺ يأبى ويتمسك بأوامر الله وشريعته، ويرفض أن ينفذ رغباتهم، بل يرفض إسلامهم بهذه المساومة الدنيئة - فهل يُعقل بعد ذلك أن يُقال: إن شريعته جاءت متأثرة بهم[®]!؟

ومن هنا كان شرع من قبلنا شرعاً لنا إذا ثبت أن الله قد أقره ولم ينسخه، فإذا كان هناك تشابه بين التشريعات في الإسلام واليهودية، فذلك يرجع إلى أن المشرّع واحد وهو الله، ورغم ذلك فإن الله ﷻ قد أمر نبيه أن يخالف اليهود في كثير من تشريعاتهم، ولا يتبع أهواءهم، وذلك في قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاؤُا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾ (المائدة).

وقد روي أن اليهود عرضوا على رسول الله ﷺ أن يؤمنوا له إذا تصالح معهم على التسامح في أحكام بعينها، منها حكم الرجم للزاني، وأن هذا التحذير في هذه الآية قد نزل بخصوص هذا العرض، ولكن الأمر - كما هو ظاهر - أعمّ من حالة بعينها وعرض بعينه، فهو أمر يعرض في مناسبات شتى، ويتعرض له أصحاب هذه الشريعة في كل حين، وقد شاء الله أن يحسم هذا الأمر، وأن يقطع الطريق على الرغبة البشرية الخفية في التساهل مراعاة للاعتبارات والظروف، وتأليفاً للقلوب حين تختلف الرغبات والأهواء، فقال تعالى لنبيه ﷺ: إن الله لو شاء لجعل الناس أمة واحدة، ولكنه جعل لكلّ منهم طريقاً ومنهاجاً.

إذن لا يجوز له ﷺ أن يفكر في التساهل في شيء من الشريعة لتجميع المختلفين في المشارب والمناهج، فهم لا يجتمعون، بذلك أغلق الله ﷻ مداخل الشيطان كلها، وبخاصة ما يبدو منها خيراً وتأليفاً للقلوب وتجميعاً للجميع! أو في مقابل ما يسمونه وحدة

١. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط ١٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ج ٢، ص ٩٠٣.

® في "مخالفة الإسلام لعقائد اليهود والنصارى المحرفة وردّها" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، والوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي). والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

ثانياً. كان النبي ﷺ يصوم يوم عاشوراء ويعظمه قبل مقدمه إلى المدينة :

لقد ثبت أن العرب قبل الإسلام كانوا يعرفون الصوم بكيفيته المقررة من الامتناع عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الشمس إلى غروبها، بدليل صيامهم يوم عاشوراء، وقد صامه النبي ﷺ قبل البعثة وأمر بصيامه بعدها، ولكنه خالف اليهود فأمر بصيام يوم قبله أو بعده.

أما عن اتهامهم للنبي ﷺ بأنه كان يصوم عاشوراء تقليدًا لليهود واتباعًا لهم، فنقول في الرد عليه: لقد ثبت أن النبي ﷺ كان يصوم عاشوراء في مكة قبل قدومه المدينة، ويدل على ذلك قول عائشة - رضي الله عنها - : "كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه ومن شاء تركه"^(١)، وفي رواية: "وكان يوم تُستر فيه الكعبة"^(٢)، فدل بهذا على أنه ﷺ لم يصمه موافقة لليهود، وإنما صامه وأمر بصيامه تعظيمًا له، وأخبر ﷺ أنه وأمه أحق بموسى من اليهود، فإذا صامه موسى شكرًا لله، كنا أحق أن نفتدي به من اليهود، لا سيما إذا قلنا: شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يخالفه شرعنا.

كما أن النبي ﷺ بيّن نوع مخالفته لليهود في صيام

عاشوراء، عندما شرع صيام يوم قبله أو بعده، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: "فإذا كان العام المقبل - إن شاء الله - صمنا اليوم التاسع"، قال: فلم يأت العام المقبل حتى تُوفّي رسول الله ﷺ^{(٣)(٤)}.

وقد اتهموا النبي ﷺ أيضًا بأنه أخذ مدلول الصوم - بمعنى الإمساك عن الطعام والشراب - عن اليهودية، ولكن لماذا يلجأ النبي ﷺ إلى اليهود لينقل مدلول الصوم عنهم، وقد كان الصوم بهذا المدلول معروفًا عند العرب قبل الإسلام!؟

فقد ورد أن العرب كانوا يصومون قبل الإسلام، وكان ذلك من بقايا الحنيفية دين إبراهيم ﷺ.

قال الإمام ابن تيمية: كان معقولاً عندهم - أي العرب - أن الصيام هو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع، ولفظ "الصيام" كانوا يعرفونه قبل الإسلام ويستعملونه، كما في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - : "أن يوم عاشوراء كان يومًا تصومه قريش في الجاهلية"^(٥).

وقال الإمام ابن القيم: "فلا ريب أن قريشًا كانت تعظم هذا اليوم، وكانوا يكسون الكعبة فيه، وصومه

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أي يوم يصام في عاشوراء (٢٧٢٢).

٤. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص ٣٢٧.

٥. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، دار الوفاء، مصر، ط ٣، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، ج ٢٥، ص ٢٢٠.

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء (١٨٩٨)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢٦٩٣).

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿جَمَلُ اللَّهِ أَكْبَرُ أَلْبَيْتِ الْحَرَامِ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ (المائدة: ٩٧) (١٥١٥)، وفي مواضع أخرى.

عباس وعطاء وقتادة والضحاك بن مزاحم وزاد: "لم يزل هذا مشروعاً من زمان نوح عليه السلام إلى أن نسخ الله تعالى ذلك بصيام شهر رمضان". وقيل: (كما فرض على الذين من قبلكم) من أهل الكتاب أيام معدودات، وهي شهر رمضان؛ لأن من بعد إبراهيم كان مأموراً باتباع نبي الله إبراهيم عليه السلام، وذلك أن الله تعالى جعله إماماً للناس، وقد أخبرنا تعالى أن دينه كان الحنيفية المسلمة، فأمر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بمثل الذي أمر به من قبله من الأنبياء.

ويقول الدهلوي: اختلفت سنن الأنبياء - عليهم السلام - في الصوم، فكان سيدنا نوح عليه السلام يصوم الدهر، وكان داود يصوم يوماً ويفطر يوماً، وكان نبي الله عيسى عليه السلام يصوم يوماً ويفطر يومين أو أياماً، وكان النبي صلى الله عليه وسلم في خاصة نفسه يصوم حتى يقال لا يفطر، ويفطر حتى يقال لا يصوم، ولم يستكمل صيام شهر إلا رمضان.

فالصوم شريعة الله لأنبيائه جميعاً وإن اختلفت سننهم في الأخذ من هذه الشريعة.

ومن ذلك يتبين لنا أن الصيام كان فريضة على المسلمين كما كان فريضة على أمم من قبلهم، وأنه لم يكن تقليداً لليهود أو غيرهم، وإنما هو شريعة شرعها الله للمسلمين، وأمرهم بها كما أمر الأمم من قبلهم، فإن كان هناك تماثل أو تشابه بين هذه الشرائع، فذلك يرجع إلى أن المشرع واحد وهو الله تعالى.

يقول د. ناصر محمد السيد: "إننا لسنا مولعين بإنكار التشابه بين الإسلام وموارث الحق الباقية من اليهودية والمسيحية؛ لأننا - نحن المسلمين - نؤمن بأن دين الله واحد، تعددت شرائعه باختلاف الزمان والمكان، حتى

من تمام تعظيمه، ولكن إنما كانوا يعدون بالأهله فكان عندهم عاشر المحرم، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يعظّمون ذلك اليوم ويصومونه، فسألهم صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى عليه السلام وبنى إسرائيل على فرعون، فنحن نصومه تعظيماً له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نحن أولى بموسى منكم" ^(١)، فصامه وأمر بصيامه تقريراً لتعظيمه، وأخبر أنه أحق بموسى من اليهود، فإذا صامه موسى شكراً لله، كنا أحق أن نفتدي به من اليهود" ^(٢)، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بسنة عزم أن يصوم التاسع من المحرم لينضم إلى العاشر حتى يخالف بذلك تعظيم اليهود له، حيث أصبحت مخالفة اليهود والنصارى من المقاصد الشرعية التي يراها كل مستبصر ودارس للإسلام.

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة، ١٨٣) فهذه شهادة بأن الله تعالى فرض الصيام على هذه الأمة، شأنها في ذلك شأن الأمم من قبلها، فلم ينكر الإسلام هذه الشعيرة عند الأمم السابقة، بل أقرها وأثبتها، وجعل فرضيتها في الإسلام محققة للتقوى في قلوب المسلمين. قال الإمام ابن كثير: وقد روي أن الصيام كان أولاً كما كان عليه الأمم قبلنا من كل شهر ثلاثة أيام، عن معاذ وابن مسعود وابن

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب إتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة (٣٧٢٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢٧١٢)، واللفظ له.

٢. زاد المعاد، ابن القيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ج ٢، ص ٧٠.

الصيام، وتنظيم الشعيرة، وكل هذه الفروق تصب لمصلحة الشعيرة في الإسلام^(١).

فأين هذا الاقتباس إذن؟ بل أين هذا التشابه؟

ثالثاً. سعة الخلاف في الصلاة بين اليهودية والإسلام، وقد فرضت في الإسلام خمساً من أول الأمر:

إن الصلوات الخمس فرضت بمكة ليلة الإسراء والمعراج، حين عُرِج بالنبي ﷺ إلى السماء، ولا خلاف بين أهل العلم في ذلك، وهذا الذي دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة التي وردت في صفة الإسراء والمعراج في الصحيحين وغيرهما^(٢).

وقد جاء جبريل ﷺ في مكة إلى النبي يعلمه مواعيت الصلاة فكانت خمس صلوات، وذلك ما يرويه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "أمّني جبريل عند البيت، فصلّى بي الظهر حين زالت الشمس، فكانت قَدْرَ الشراك، ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أظفر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بي الفجر حين حُرِّم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلى الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، ثم صلى بي المغرب حين أظفر الصائم، ثم صلى بي العشاء إلى ثلث الليل الأول، ثم صلى بي الفجر فأسفر، ثم التفت إليّ فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت

جاءت الرسالة الخاتمة، فكانت موائمة لكل زمان ومكان، موافقة لحاجات الإنسان الروحية والمادية، ونؤمن بأن الله ﷻ فرض عليهم صلاة وزكاة وصومًا وحجًّا، ومن ثم فالتشابه بين مقررات الإسلام ومواريث الحق الباقية من هاتين الديانتين أمر طبيعي، ولكننا نبغي الموضوعية في المعالجة".

وثمة ملاحظات مهمة يقف عليها الدارس للصوم في اليهودية والنصرانية، وهي تدل على الفرق الشاسع بين الصوم فيهما والصوم في الإسلام، منها:

• الصوم عندهم ليس فرضًا، فالصوم الوحيد المذكور في الكتاب المقدس هو صوم يوم الكفارة، ولم يذكر صراحة، وإنما ذكر كنوع من تذليل النفس؛ وأما الأنواع الأخرى المذكورة فليس فيها ما يدل على فرضيته، كما أن الممارسة العملية لشريعة الصوم في الوقت الحاضر تدل على ذلك. وفي المسيحية، لا يوجد في الأناجيل نص يقضي بفرض الصوم، وإنما فيه ذكره ومدحه واعتباره عبادة فقط، وذلك كالنهى عن الرياء، وعدم العبوس في الصوم.

• يلاحظ تصرّف الكهنة اليهود ورجال الدين النصراني في هذه الشعيرة بالزيادة والنقصان.

• الصوم لديهم عبارة عن إمساك كلي عدة ساعات عن الطعام والشراب، وبعد ذلك إمساك عن مطعومات معينة خلال مدة معينة، وهو مخالف تمامًا لطبيعة الصوم في الإسلام.

وعند إمعان النظر في الفرق بين شريعة الصوم في الإسلام والديانات الأخرى نجد فروقًا جوهرية، من حيث طبيعة الصيام، وعدد الأيام، والحكمة من

١. شبهات المستشرقين حول العبادات في الإسلام، د. ناصر محمد السيد، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط ١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، ص ٢٧٥، ٢٩٢ بتصرف.
٢. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص ٣٢٧، ٣٢٨.

فيما بين هذين الوقتين" (١).

عدد الصلوات اليهودية الواجبة كل يوم:

١. صلاة الفجر: ويسمونها صلاة السحر "شحاريت"، ووقتها منذ تبيّن الخيط الأبيض من الخيط الأزرق إلى ارتفاع عمود النهار، وفيها يرتدي المصلي ملاء خاصة، ويربط التعويذات بالذراع الأيسر والرأس.

٢. صلاة نصف النهار أو القيلولة "منحة": وتجب منذ انحراف الشمس عن نقطة الزوال إلى ما قبل الغروب.

٣. صلاة المساء: ويسمونها صلاة الغروب "عرييت"، ووقتها من غروب الشمس وراء الأفق إلى أن تتم ظلمة الليل الكاملة.

وكانت الصلاتان الأخيرتان تختزلان إلى صلاة واحدة "منحة معاريف" ويجب على اليهودي أن يغسل يديه قبل الصلاة (٢).

وكانت الصلاة عندهم تتضمن ركوعًا وسجودًا، فقد خاطب الله بني إسرائيل في القرآن الكريم في قوله: ﴿وَأَزْكُوا مَعَ الرِّكْبَيْنِ﴾ (البقرة: ٤٣)، ﴿وَأَدْخُلُوا أَبْوَابَ سَجْدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَفَرْنَاكُمْ خَطِيئَتِكُمْ﴾ (البقرة: ٥٨).

ولكن تطوّرًا حدث لهذه الصلاة بفعل التدخل البشري القاصر في دين الله، فقد تغيرت حركات اليهود أثناء الصلاة عبر العصور، ففي الماضي كان اليهود يسجدون ويركعون في صلواتهم، ولكن الأغلبية العظمى الآن تصلي جلوسًا على الكراسي، ولا يخضع اليهود نعالهم أثناء الصلاة باستثناء الفلاشاه السامريين. وهو دليل واضح على بشرية، بل وثنية هذه الديانة

والحديث فيه دليل صريح على عدد الصلوات منذ أن شرعت ليلة الإسراء والمعراج، فكانت خمس صلوات، وقد علّمها جبريل عليه السلام للنبي ﷺ، وفيه كذلك دليل على أن ذلك كان في مكة عند البيت الحرام، فإذا كانت الصلاة منذ أن فرضت خمس صلوات، وكان ذلك قبل الهجرة في مكة، فأين ما يزعمونه من أن الصلاة كانت في مكة مرتين، ثم صارت ثلاث مرات في المدينة تأثرًا باليهود؟!

وقال ابن العربي في هذا الحديث: ظاهره يوهم أن هذه الصلوات في هذه الأوقات كانت مشروعة لمن قبله من الأنبياء، وليس كذلك، وإنما معناه أن هذا وقتك المشروع لك، يعني الوقت الموسع المحدود بطرفين: الأول والآخر، وقوله: "وقت الأنبياء قبلك" يعني ومثله وقت الأنبياء قبلك، أي صلاتهم كانت واسعة الوقت، وذات طرفين، وإلا فلم تكن هذه الصلوات على هذا الميقات إلا لهذه الأمة خاصة، وإن كان غيرهم قد شاركهم في بعضها (٢).

فالصلاة الإسلامية بمواقيتها هذه لا تعرف عن أمة أخرى، إنها هي مما امتازت به هذه الشريعة عن شرائع الأمم السابقة، وذلك يزداد وضوحًا عند مقارنة صلاة المسلمين بالصلاة اليهودية التي يدعى أنها مقتبسة منها:

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، من مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهما (٣٠٨١)، وأبو داود في سنته، كتاب الصلاة، باب في المواقيت (٣٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٤٠٢).

٢. شبهات المستشرقين حول العبادات في الإسلام، د. ناصر السيد، مرجع سابق، ص ١٤٠، ١٤١.

وكماله في عددها وأركانها وسننها وهيئاتها، وفيما يتقدمها من نوافل ويتأخر عنها، وفي أوقاتها، وفيما يسبقها من طهارة ويخلفها من أذكار وختام، وفي تنوع تراكيبها، وفي تناسقها، وفي روحانياتها - كل هذا يدل على قدسية مصدرها، وعظمة المقصود بها، وطهارة من علمها للناس، واقتداء الخلف بعد السلف في أدائها بالمعصوم ﷺ^(٢).

وهذا كله يبين لنا بطلان قولهم إن النبي ﷺ قد أخذ من اليهود صلاتهم أو شرائعهم.

الخلاصة:

• لقد جعل الله ﷻ مخالفة اليهود في كثير من التشريعات التي شرعها أمراً جازماً، إذ وضح ﷻ أن لكل أمة شريعة ومنهاجاً، تختص بها دون غيرها، يقول الله ﷻ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٨).

• ومن مظاهر هذه المخالفة قوله ﷻ: "خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم"^(٣)، والأمثلة على ذلك كثيرة، حتى إن اليهود قالوا عن النبي ﷻ: إنه لم يترك شيئاً إلا خالفنا فيه، فكيف يأخذ عنهم ثم يخالفهم فيما جاء به؟!

• لقد ثبت أن العرب قبل الإسلام كانوا يعرفون الصوم بكيفياته، حتى إنهم كانوا يصومون يوم

٢. المرجع السابق، ص ١٣٠ بتصرف.

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل (٦٥٢)، والحاكم في مستدركه، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، باب التأمين (٩٥٦)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٠٧).

في صورتها الحالية^(١).

وقد أوردنا هذه الصورة المبسطة عن الصلاة اليهودية، وكيفية أدائها وعددها ليتبين مدى الاختلاف الشاسع بينها وبين الصلاة في الإسلام؛ فالصلاة في اليهودية ثلاث صلوات، أما الصلاة في الإسلام فهي منذ أن فرضها الله خمس صلوات، وقد كان ذلك في مكة في ليلة الإسراء والمعراج - كما ذكرنا من قبل - والنبي ﷺ لم يكن في ذلك الوقت قد اختلط باليهود، فالمعروف أن النبي ﷺ لم يتعامل مع اليهود وعلمائهم إلا في المدينة بعد الهجرة، وتشريع الصلاة كان في مكة وقبل الهجرة، فهذا الفرق الكبير في الزمن الذي يفصل بين تشريع الصلوات الخمس، وبين تعرّف النبي ﷺ على اليهود والتعامل معهم في المدينة بعد الهجرة - يكفي للرد على بطلان ما يزعمون، فكيف يأخذ عنهم الصلاة، وهو لا يعرفهم ولم يتعامل معهم، ولم يكن له علم من قبل، فقد كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب؟! ولو كان قد أخذ عنهم الصلاة كما يزعمون لكان عدد الصلوات ثلاث صلوات كما هي عند اليهود؛ ولكن الصلاة في الإسلام هي منذ أن شرعت خمس صلوات، ولم تتغير منذ أن فرضها الله جل شأنه على أمة الإسلام ليلة الإسراء والمعراج.

كما أن البعد العقدي والأخلاقي والاجتماعي والصحي للصلاة في الإسلام لا يمكن أن تدانيه تلك الصلوات اليهودية التي شابها عناصر وثنية انحرفت بها عن القدسية، وقطعتها عن مصدرها الإلهي.

إن دقة التشريع الإسلامي في الصلاة، وشموله

الشبهة السابعة

الزعم أن صلاة الكسوف والخسوف خرافة

جاهلية أقرها النبي ﷺ (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن النبي ﷺ تأثر في بعض تشريعاته بمجتمعه، ممثلين لذلك بصلاة الكسوف والخسوف، زاعمين أنها من آثار المعتقدات القبليّة، والخرافات الجاهلية التي ورثها الإسلام وحافظ عليها، ويعضدون ذلك بما يدّعون من أن النبي ﷺ والصحابة كانوا ينظرون إلى الكسوف والخسوف على أنهما من علامات غضب الله تعالى؛ ذلك أن عادًا وثمود عاشوا في جزيرة العرب، وكان هلاكهم بظواهر جوية وخوارق فسّرت على أنها انتقام السماء منهم. هادفين من وراء ذلك إلى التشكيك في ربانية تشريعاته ﷺ، وإلى نسبتها للمجتمع البدوي؛ تزهيدًا فيها وصرفًا للناس عنها.

وجها إبطال الشبهة:

(١) إننا شرع الإسلام الصلاة عند كسوف الشمس لما تستدعيه هذه الظاهرة من خوف ودعاء وتضرع إلى الله ﷻ.

(٢) لم يكن النبي ﷺ يُقرّ الخرافات أو يستعين بها في خدمة دعوته؛ إذ لو كان ذلك لأقر الناس حين توهموا أن الشمس إنما كُسِفَتْ لوفاة ولده إبراهيم.

عاشوراء من طلوع الشمس إلى الغروب، وقد ثبت أن النبي ﷺ قد صام عاشوراء قبل النبوة، ثم أمر بصيامه بعد النبوة حتى فُرِضَ صيام شهر رمضان، فجعله النبي ﷺ - صوم يوم عاشوراء - سنة، من شاء صامه ومن شاء أفطره، ثم إنه في العام الأخير من حياته قد نبه على ضرورة مخالفة اليهود، فأمر المسلمين بأن يصوموا قبله يومًا أو بعده يومًا، وقال: إن عشت إلى قابل لأصوم من التاسع والعاشر، وليس في هذا ما يدل على أخذه منهم أو تشبهه بهم.

• من الثابت والمعلوم أن الصلاة عندما فُرِضت على النبي ﷺ في ليلة الإسراء والمعراج، قد جعلها الله ﷻ خمس صلوات في اليوم والليلة، حيث فرضها الله ﷻ في أول الأمر خمسين صلاة، فظل النبي ﷺ يرجع إلى ربه ويسأله التخفيف حتى صارت خمسًا في العمل وخمسين في الأجر، فكيف يدّعون أن عدد الصلوات في الإسلام قد أخذه النبي ﷺ من اليهود عندما جاء المدينة؟! ثم إن الصلاة في الإسلام تختلف بكيفياتها وروحانياتها وأوقاتها ومقدماتها والأذكار التابعة لها عن أية صلاة أخرى في أي دين آخر، وهذا ما يميز شريعة الإسلام عن غيرها من الشرائع الأخرى.



(*) اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م. شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، خليل عبد الكريم، دار سينما، القاهرة، ١٩٩٧م.

التفصيل:

قال ﷺ: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ (٣٣) (إبراهيم).

وقد جاء الإسلام بإبطال عبادتها أو السجود لهما، قال ﷺ: ﴿ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ ﴾ (فصلت: ٣٧)، وقد أكد النبي ذلك حين نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس إلى أن ترتفع وتبيض، وعند استواء الشمس إلى أن تزول، وعند تغير الشمس - وهو احمرارها واصفرارها - إلى أن تغرب. والحكمة من هذا النهي تتمثل في عدم التشبه بعباد الشمس وقت غروبها وشروقها كما يروى. دليل مشروعية صلاة الكسوف:

صلاة الكسوف سُتَّةٌ عن النبي ﷺ، ودليل مشروعتها قوله ﷺ: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ﷻ، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتهما فادعوا الله، وصلّوا حتى ينجلي" (٢). وقد صلاها ﷺ لكسوف الشمس ولكسوف القمر (٣).

وهذا يبيّن أن هذه الصلاة إنما هي تضرع إلى الله ﷻ عند ظهور آية من آياته الكونية، وليست استبقاءً لطقس وثنيّ يعظّم الشمس، فذلك ما يرده التصور الاعتقادي الإسلامي في جملته، وفيه ترجع مصادر التأثير في الوجود كله إلى مصدر واحد هو الله ﷻ، وما ترده جملة

أولاً. شرع الإسلام صلاة الكسوف لما تستدعيه هذه الظاهرة من خوف ودعاء وتضرع لله ﷻ:

إن المتأمل في صلاة الكسوف يجدها شرعت لحكمة عظيمة وهي: إثبات التوحيد الخالص لله تبارك وتعالى وإثبات الخشوع والخضوع له ﷻ، وليس فيها ما يدعو للخرافة. كان الاعتقاد السائد في الجاهلية أن الكسوف إنما يحدث لموت عظيم أو ميلاد عظيم، واعتقد المنجمون أن لذلك تأثيراً في العالم، وكان كثير من الكفرة يعظّمون الشمس والقمر لكونهما أعظم الأنوار، حتى بلغ الأمر إلى عبادتها (١).

ولمكانة الشمس والقمر في الكون ومعرفة الناس قدرهما أقسم الله ﷻ بهما في قوله ﷺ: ﴿ وَالشَّمْسُ وَصَحْهَآ ١ وَالْقَمَرُ إِذَا نَلَّهَآ ٢ وَالنَّهَارُ إِذَا جَلَّهَآ ٣ وَاللَّيْلُ إِذَا بَغَشَّهَآ ٤ ﴾ (الشمس). وقد أقسم الله ﷻ بهما لعظم قدرهما عنده ﷻ، ومما يدل على أنها آيتان محكمتان من الله ﷻ قوله ﷺ: ﴿ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ (٤) (يس).

وقد جعلها الله ﷻ من جملة ما سخّره لخدمة الإنسان في هذا الكون، حتى يستفيد الإنسان من نورهما نهاراً أو ليلاً، ومن الطاقة الحرارية الموجودة في الشمس لتمده بالحرارة اللازمة للكسب والعمل،

١. الصلاة، د. عبد الله بن محمد الطيار، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ص ٣٠٨.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الدعاء في الخسوف (١٠١١)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة (٢١٦١)، واللفظ للبخاري.

٣. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، مطابع دار الصفاة، مصر، ط ٤، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، ج ٢٧، ص ٢٥٢.

التعاليم الإسلامية بشأن الصلاة، وهي تتحرى الأوقات التي يتعبد فيها الوثنيون فتنهى عن الصلاة فيها، كل ذلك دفعاً لشبهة موافقتهم في ميعاد صلاتهم، وإنما أولى الإسلام ظاهرة الكسوف هذا التخصيص لما فيها من معانٍ شرعية تظهر عند التنبه إليها.

"إن المتأمل في ظاهرة الكسوف، يقف على حقائق ثابتة، تدفع النفس إلى التوحيد الخالص من كل شبهة، والعمل على طاعة الله ﷻ، والبعد عن المعاصي والذنوب، فقد تعود الناس رؤية الشمس كل صباح حتى المساء، ولما غلبت عليهم العادة غفلوا عن كونها من آيات الله، فتأتي ظاهرة الكسوف لتخرج الناس من غفلتهم، ولتبين لهم أن الله موجود، وأنه وحده ﷻ هو المتصرف في الكون، وأنه على كل شيء قدير، فتعود العقول الضالة إلى رشدها، والقلوب الغافلة إلى انتباهها، فتراقب الله وتتقرب إليه" (١).

والحكمة من هذه الصلاة هي إظهار التذلل والخضوع لذلك الإله القوي المتين، وذلك من محاسن الإسلام الذي جاء بالتوحيد الخالص وترك عبادة الأوثان، ومنها الشمس والقمر وغيرهما من العوالم (٢).

ثانياً. لو كان رسول الله ﷺ يؤمن بالخرافات لانتهاز فرصة كسوف الشمس يوم مات ابنه وأدعى أن السماء تشاركه أحزانه:

لقد كُسِفَت الشمس على عهد النبي ﷺ يوم أن مات ابنه إبراهيم، فعن زياد بن علاقة قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: انكسفت الشمس يوم مات

١. الصلاة، د. عبد الله بن محمد الطيار، مرجع سابق، ص ٣٠٩.
٢. المرجع السابق، ص ٣٠٢ بتصرف يسير.

إبراهيم، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فادعوا الله" (٣).

وإن المنصف ليقف خاشعاً أمام هذا القول الحكيم الذي يدل على أن سيدنا محمداً ﷺ نبي حقاً، فلو لم يكن نبياً، وكان طالب ملك أو زعامة أو شرف وجاه أو مدعيًا للنبوّة لاستغل اعتقاد الناس هذا، أو على الأقل سكت وأقر مقالتهم.

ولم يزل الدجاجلون وأدعياء النبوة والمُشعِبِدون (٤) - من لُدُن مُسَيَلِمَة إلى يومنا هذا - يستغلون سذاجة الناس وجهلهم في مثل هذه الأمور، بل ويحاولون ما استطاعوا التمويه على الناس والتليس عليهم، ولكنه النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى!! وأية عظمة نفسية أعظم من ألا ينسى الرسول ﷺ رسالته في أشد المواقف التي تملأ النفس غمًا وحرزًا، وربما تذهل الشخص عما هو حق، لذلك لا تعجب إذا كان المستشرقون الذين كتبوا في سيرة النبي ﷺ وتناولوا هذه القصة - وقفوا منها موقف الإجلال والإعظام، ولم يستطيعوا كتم إعجابهم وإكبارهم للنبي ﷺ، وإعلان عرفانهم بصدق إنسان لم يرض في أدق المواقف إلا الصدق وإعلان الحق (٥).

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الدعاء في الخسوف (١٠١١)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة (٢١٦١)، واللفظ للبخاري.

٤. المُشعِبِدون: الدجاجلون.

٥. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شعبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٨٢.

حديثاً عن هلاك عاد وثمود بظاهرة الكسوف والخسوف؟!

لقد كان هلاك عاد بريح صرصر عاتية، وأما ثمود فقد دمرتهم الرجفة، كما هو معروف لكل من يتلو القرآن، قال ﷺ: ﴿كَذَبَتْ ثَمُودُ وَعَادُ بِالْقَارِعَةِ ۖ فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَهْلِكُوا ۖ بِالطَّاغِيَةِ ۖ وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا ۖ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۖ﴾ (الحاقة).

"إن الملاحظ في الإسلام هو حرصه على ربط أتباعه بربه في جميع الظروف والمناسبات، واهتبال كل سائحة لتحبيبهم في عمل الخير، وهذا موجود في توجيه الرسول الكريم ﷺ للمسلمين عند مشاهدتهم ظاهرتي الكسوف والخسوف، إذ أمرهم بالدعاء والصلاة والاستغفار والتصدق على المحتاجين" (٢).

الخلاصة:

- إن التأمل في تشريع صلاة الكسوف والخسوف وسنّها، يجدها شُرعت لحكمة عظيمة؛ هي ربط المسلم بربه ﷻ عندما تنزل به المصائب والكروب، فيلجأ إليه بالدعاء والابتهال والخضوع له ﷻ.
- وفي هذا ما يؤكد حرص النبي ﷺ على إظهار التوحيد الخالص له ﷻ، إذ إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يملك تحريكهما إلا الله ﷻ، ولا يملك حجبهما عن الناس إلا هو ﷻ، فكيف بهم يدعون أنها من عادات الجاهلية التي حافظ عليها الإسلام؟! وقد محا الإسلام تلك العادات جميعها

ومن هؤلاء المستشرقين درمنجم الذي قال في كتابه "حياة محمد" بمناسبة هذا الحادث: "إن محمداً ﷺ كان واسع العقل فردّ على هذه الخرافة الجميلة بقوله: "إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد"، وهذه كلمات لا يقو لها مخادع" (١).

إن القول بأن الإسلام ورث ظاهرة الكسوف والخسوف من المعتقدات القبلية وحافظ عليها - ضرب من عدم الإنصاف، فيه من سوء النية ما يعادل ما فيه من جهل، فلو كان النبي ﷺ يؤمن بتلك الخرافات ويوظف في دعوته الأساطير، لاستغل فرصة كسوف الشمس يوم موت ابنه إبراهيم، وأكد ما ظنه كثير من الناس من أن ذلك مشاركة من الشمس للرسول ﷺ في أحزانه، ولكن شيئاً من هذا لم يحدث.

وقف النبي ﷺ كالطود الشامخ ليعلمها أمام الناس قائلاً: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتم ذلك - أي الكسوف والخسوف - فادعوا الله تعالى وكبروا وتصدقوا" (٢)، وهو كلام ساطع الدلالة تماماً على أن الأمر لا يعدو في نظر الرسول ﷺ أن يكون ظاهرة طبيعية لها قوانينها التي تخضع لها، وليست لها أية علاقة بما يقع في المجتمع من أحداث.

ثم إن قصة عاد وثمود قد وردت في غير موضع من القرآن الكريم؛ فهل وجد فيها أحد من هؤلاء

١. محمد رسول الله ﷺ، محمد رضا، مرجع سابق، ص ٣٤٥.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكسوف، باب الصدقة في الكسوف (٩٩٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف (٢١٢٧)، واللفظ للبخاري.

٣. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص ٥٠، ٥١، بتصرف.

وأبغضها.

وجها إبطال الشبهة:

(١) هناك تعارض بين ما يزعمونه من تأثر النبي ﷺ بالمجتمع البدوي المتخلف، وبين ما هو مشاهد في واقع الرسول ﷺ، وحياة المسلمين العملية، ومبادئ الإسلام عامة.

(٢) الصلاة بأوقاتها وكيفياتها تشريع إلهي، والنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس كان لتحقيق أحد مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو مخالفة المشركين الذين كانوا يسجدون للشمس في هذا الوقت، ولا دخل للبيئة البدوية في هذا.

التفصيل:

أولا. حقيقة التعارض بين ما يزعمونه، وما هو ماثل في واقع الرسول ﷺ:

إن المتأمل لواقع الرسول ﷺ في حياته وحياة المسلمين العملية، بل ومبادئ الإسلام عامة، يجد أن النبي ﷺ كان يستيقظ مبكراً لصلاة الفجر، ثم يجلس في المسجد يسبح الله حتى تطلع الشمس، ثم يقوم إلى معاشه وعمله ﷺ، والمتأمل لحياة المسلمين العملية منذ بدايتها يجد أنها حياة عملية منظمة بالفعل، تحجّد السعي مبكراً لتحصيل القوت والمعاش، وتحجّد احترام العمل عندهم أمراً أساسياً، فلا يوجد فيهم متواكل ولا كسلان، والمتأمل لمبادئ الإسلام عامة يجد أنها تأمر المسلمين بالسعي في اكتساب الأرزاق، وتأمرهم أيضاً بالتبكير في هذا السعي، كما تفرض عليهم الاستيقاظ في وقت تنام فيه كل الأمم لعبادة ربهم في صلاة الفجر.

هذه هي الملامح الرئيسة والأساسية التي يمكن لهؤلاء المغرضين أن يلاحظوها لو ضرب أحدهم بطرفه

• لم يُقرّ النبي ﷺ ما بدر إلى خواطر الناس يوم كُسِفَت الشمس على عهده من أنها توارت حزناً على ولده إبراهيم، وإنما أعلن فيهم أن الشمس والقمر آيتان لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، وهو موقف أثار إعجاب كثير من دارسي السيرة النبوية من غير المسلمين، فإن هذا الكسوف فرصة مواتية لكل دعيّ كذاب، لكن الصادق ﷺ لا يحتاج إلى مثل هذا التزييف لإثبات صدقه.



الشبهة الثامنة

ادعاء أن نهي النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس من نتاج المجتمع البدوي المتخلف (*)

مضمون الشبهة:

يدّعي بعض المشككين أن النبي ﷺ كان متأثراً في تشريعاته بالمجتمع البدوي، مستدلين على ذلك بنهيه ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس، وقد أوردوا ذلك زاعمين أن هذا النهي ليس في جملته إلا نتاجاً طبيعياً لمجتمع بدوي متخلف لا يعرف شيئاً عن البكور للعمل.

هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في ملاءمة ما جاء به النبي من تشريعات العصر، والتعريض بنسبة تلك التشريعات له ولمجتمعه الذي نشأ فيه.

(*) اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق. شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، خليل عبد الكريم، مرجع سابق.

متقدمين، فالله أمره بإقامة صلاة الفجر حين قال ﷺ:
﴿ أَقْرَبُ الصَّلَاةِ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ
إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا ﴾ (٧٨) (الإسراء). والمراد بقرآن
الفجر صلاة الفجر (٦). والفجر ضياء الصباح كما تقرر
معاجم العربية (٧)، إذن فالنبي ﷺ مأمور بأن يقوم أول
النهار هو والمسلمون لأداء فريضة هي صلاة الفجر أو
الصبح، ثم كان ﷺ لا يذهب بعد ذلك إلى بيته لينام، بل
كان يجلس في المسجد إما ذاكراً مسبحاً، وإما مستمعاً
لأصحابه متحدثاً معهم، حتى إذا طلعت الشمس قام
لا إلى النوم، ولكن إلى السعي في أمر المعاش والعمل،
هذه هي حياته ﷺ في هذا الوقت، فهل نجد عند من
يقول خلاف ذلك دليلاً واحداً على خلاف ما نقول،
حتى لو كان هذا الدليل ضعيفاً؟!
نوم النبي ﷺ:

لم يكن النبي ﷺ كثير النوم، بل كان قليل النوم،
ومن المستحب في السنة الإقلال من النوم، فقد كان
نومه ﷺ قليلاً، كما شهدت بذلك الآثار الصحيحة
والأخبار الصريحة.

وقد قال الرسول ﷺ: "إن عيني تنامان، ولا ينام
قلبي" (٨)، فنومه كله يقظة ليعي الوحي إذا أوحى إليه،
وكان نومه ﷺ على جانبه الأيمن استعانة بذلك على قلة

٦. آفات السهر ومنافع البكور، د. طلعت عفيفي، مرجع سابق،
ص ٥٦.

٧. لسان العرب، ابن منظور، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤م،
مادة: فجر.

٨. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أبواب التهجد، باب
قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره (١٠٩٦)، ومسلم في
صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل وعدد
ركعات النبي في الليل (١٧٥٧).

في أي كتاب من كتب المسلمين، وهذا هو الواقع
الحقيقي الذي يسجله التاريخ والأدلة على ذلك كثيرة:

• فعن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان إذا صلى
الصبح جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس (١)(٢).

• وعن سهاك بن حرب، قال: "قلت لجابر بن
سمرة: أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، كثيراً،
كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو
الغداة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام، وكانوا
يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية، فيضحكون
ويبتسم" (٣). وفي رواية: "ربما تناشدوا عنده الشعر
والشياء من أمورهم فيضحكون وربما تبسم" (٤)(٥).

وهكذا يتبين لنا أن النبي ﷺ لم يكن ينام بعد صلاة
الفجر، أضف إلى ذلك أنه كان يقوم في وقت ينام فيه
أغلب الناس، سواء كانوا بدواً متخلفين أم حضراً

١. صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، حرف الباء، من
اسمه يونس (١١٨٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب
الأذكار، باب ما يفعل بعد صلاة الصبح والمغرب والعصر
(١٦٩٥٢)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب
(٤٧١).

٢. آفات السهر ومنافع البكور، د. طلعت محمد عفيفي، دار
السلام، مصر، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، ص ٧٣.

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب فضل
الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد (١٥٥٧).

٤. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث جابر
بن سمرة (٢٠٨٢٩)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب
النكاح، باب ما كان مطالباً برؤية مشاهدة الحق مع معاشره
الناس بالنفس والكلام (١٣١١٧)، وحسنه الأرئوط في تعليقه
على مسند أحمد (٢٠٨٢٩).

٥. اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ، الحافظ قطب الدين
الخضيري، تحقيق: محمود أحمد عبد المحسن، رسالة ماجستير
بكلية أصول الدين، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٤٠١هـ /
١٩٨١م، ص ٧٩.

والاستيقاظ المبكر من النوم ومحاربة الكسل هو عمل النبي ﷺ وستته وتشريعه.

أضف إلى ذلك أن النبي ﷺ لم ينه الناس عن مباشرة أعمالهم وقت طلوع الشمس، وعن مزاوله أي عمل دنيوي، وإنما نهاهم عن الصلاة، وهذا أمر ديني وليس دنيوياً، ومن هنا فإن الطاعن هنا لا يدري ما يقول.

إن المجتمع الإسلامي في صورته المثالية مجتمع عملي يحرص على العمل، ولا مكان فيه لمتكاسل، فقد تعلم المسلمون ذلك من النبي ﷺ حين قال: "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده"^(٥).

وقد سئل الإمام أحمد عن رجل جلس في بيته أو في المسجد، وقال: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي، فقال: هذا رجل جهل العلم، فقد قال النبي ﷺ: "لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خُمَاصاً وتروح بطاناً"^{(٦)(٧)}، فذكر أنها تغدو وتروح في طلب الرزق، قال: وكان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم، والقودة بهم.

إن الطير تغدو في سعيها على رزقها، بعد أن سبحت ربها، "ومفهوم الحديث أنه إذا كانت الطير كذلك، فالآدمي العاقل ينبغي أن يسأل الله ذلك في كل صباح

النوم"^(١). أضف إلى ذلك أنه ﷺ كان يقوم الليل يتعبّد إلى ربه ويصلّي، وقد تكون مدة قيامه لليل تمثل ثلثي الليل، كما يذكر القرآن، ولم يُعرف أنه تركه مرة في حياته، إذ كان ﷺ إذا مرض صلى قاعداً، كما تقول السيدة عائشة^(٢).

ولقد بلغ النبي ﷺ في عبادته واجتهاده في قيام الليل حدّاً جعل قدميه تتورمان من طول القيام، تشهد بذلك الأحاديث الكثيرة التي تحفل بها دواوين السنة.

فإذا كان النبي ﷺ ينام من الليل قليلاً ويستيقظ أول النهار، ويلتزم ذلك طوال حياته رغم كبر سنه، فهل من المعقول أن يقال: إنه نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس؛ لأنه لا يعرف شيئاً عن البكور للعمل، نحن نسأل: من أين تعلمت الدنيا أهمية البكور في العمل، وأهمية الاستيقاظ المبكر من النوم إذن؟!

إن النبي ﷺ هو الذي يقول: "بورك لأمتي في بكورها"^(٣)؛ أي في استيقاظهم مبكراً لأداء أعمالهم في يقظة ونشاط، يقول العلامة ابن حجر العسقلاني في شرح الحديث: "إنما خص ﷺ البكور بالبركة لأنه وقت النشاط"^(٤). إذن البكور للعمل - في ضوء ما سبق - هو عمل النبي ﷺ وستته وتشريعه، وكذلك النشاط

١. شياثل المصطفى، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص ٩٤.

٢. انظر: آفات السهر ومنافع البكور، د. طلعت عفيفي، مرجع سابق، ص ٢٨.

٣. صحيح: أخرجه أبو يعلى في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود (٥٤٠٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (١/ ٢٢٩) برقم (٧٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٤١).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م، ج ٩، ص ١٢٣.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده (١٩٦٦).

٦. تغدو خُمَاصاً وتروح بطاناً: أي: تُصبح فارغة البطون من الجوع وتُسي ممتلئة.

٧. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٢٠٥)، والترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب في التوكل على الله (٢٣٤٤)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٠).

الخطاب عن النبي ﷺ: "لو أنكم تتوكلون....!"; والذي يُعد من أهم وأصح ما رُوي في السنة دلالة على التبكير في السعي على الرزق.

أما القرآن الكريم فالأدلة فيه كثيرة، وسنقتصر فيما سنعرض على الآيات التي تدل على التبكير في السعي إلى الرزق، إذ سبق عرض الآية التي تدل على التبكير في السعي لأداء صلاة الفجر.

أما الآيات التي تحث المسلم على السعي في طلب الرزق، والحرص على العمل، فنختار منها على سبيل المثال قوله ﷺ: ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (١٥) (الملك).

والآيات التي تتحدث عن التبكير في السعي على الرزق كثيرة أيضًا، نختار منها على سبيل المثال قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا آيَلًا لِّيَاسَا ۝١٠ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ۝١١﴾ (النبا). والنهار في معاجم العربية هو: "الوقت الذي ينتشر فيه الضوء، وهو في الشرع ما بين طلوع الفجر إلى وقت غروب الشمس" (٣).

يقول الإمام القرطبي في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ۝١١﴾: فيه إضمار، أي وقت معاش، أي متصرفًا لطلب المعاش، وهو كل ما يُعاش به من المطعم والمشرب (٤).

لقد كان من تدبير الله أن جعل حركة الكون موافقة لحركة الأحياء، فكما أودع الإنسان سر النوم والسبات

ومساء، وأن يبكر في طلب رزقه".

يقول الطبري: "الإبكار مصدر، تقول: أبكر فلان في حاجته يُبكر إِبْكَارًا: إذا خرج من بين طلوع الفجر إلى وقت الضحى".

إذن يتضح لنا مما سبق أن العمل أمر مهم في حياة المسلمين، وفي المجتمع المسلم، وأن النبي ﷺ كان يحث المسلمين على العمل، وأن النبي ﷺ كان يعمل، وأن الصحابة كانوا يعملون، وأن التبكير إلى العمل أمر تدعو إليه سنة النبي ﷺ، وأن التبكير في الذهاب إلى العمل يكون بعد طلوع الفجر، ومن ثمَّ فالمجتمع الإسلامي لا ينام بعد طلوع الشمس، إنما يكون ممارسًا لعمله الذي ابتدأه قبل طلوعها.

إن التأمل لمبادئ الإسلام عامة يجد أن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة قد حثَّا على الاستيقاظ المبكر لأمرين، هما: صلاة الفجر في جماعة، والسعي في طلب الرزق، "فقد جاء عن عبد الله بن مسعود أنه قال: دُكِرَ عند رسول الله ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح، فقال ﷺ: "ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه"، أو قال: "في أذنه" (١).

والمراد بقوله: "بال الشيطان في أذنيه"، أي سخر الشيطان منه، وظهر عليه وتحكم فيه، حتى نام عن طاعة الله ﷻ، وخصت الأذن بالذكر لأنها حاسة الانتباه (٢)، هذا وقد سبقت الإشارة إلى حديث عمر بن

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣٠٩٧)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى الصبح (١٨٥٣).

٢. آفات السهر ومنافع البكور، د. طلعت عفيفي، مرجع سابق، ص ٣٤، ٣٥.

٣. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت، كتاب النون، مادة: نهر، ص ٥٠٧.

٤. الجامع لأحكام القرآن، الإمام القرطبي، مرجع سابق، ج ١٩، ص ١٧٢ بتصرف يسير.

الَيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾
(الإسراء).

فقد بعث الله جبريل إلى النبي ﷺ، وحدد له وقت كل صلاة من الصلوات الخمس بداية ونهاية، كما بيّن له كيفية كل صلاة: أفعالها وأقوالها وأذكارها، وحركاتها وأركانها وسننها وهيئاتها، فصلّى النبي ﷺ كما علمه جبريل، وأمر المسلمين أن يصلوا مثل صلاته، فقال: "صلّوا كما رأيتموني أصلي" (٣).

ولأن الصلاة تشريع رباني محض، فإن الله ﷻ كما حدد لنا أوقات الصلاة حدد لنا أوقاتنا هنا عن الصلاة فيها، وقد بينت السنة علة هذا النهي؛ إذ بيّنت أن العلة من هذا النهي هي مخالفة المشركين وعُباد الشمس، وهذا الأمر مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية.

وقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما أحاديث كثيرة تنهى عن الصلاة في هذا الوقت؛ منها:

• حديث أبي أمامة عن عمرو بن عبسة قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الصلاة؟ قال: "صل صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع؛ فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحيثئذ يسجد لها الكفار، ثم صل؛ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة؛ فإنه حيثئذ تُسجّر (٤) جهنم، فإذا أقبل الفياء (٥) فصل؛ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى

بعد العمل والنشاط، فكذاك أودع الكون ظاهرة الليل ليكون لباسًا ساترًا يتم فيه السبات والانزواء، وظاهرة النهار ليكون معاشًا تتم فيه الحركة والنشاط.. بهذا توافق خلق الله وتناسق (١).

"ولما كان معظم العمل في النهار لأجل المعاش أخبر عن النهار بأنه معاش، وقد أشعر ذكر النهار بعد ذكر كل من النوم والليل بملاحظة أن النهار ابتداء وقت اليقظة التي هي ضد النوم، فصارت مقابلتها بالنهار في تقدير: وجعلنا النهار، واليقظة فيه معاشًا" (٢).

وهكذا يتبين لنا أن تعاليم الإسلام كانت تدعو إلى الاستيقاظ المبكر من النوم لأداء الصلاة، وللسعي في طلب الرزق، والحرص على العمل (٣).

ثانياً. الصلاة تشريع إلهي بأوقاتها وكيفياتها، والنهي عن الصلاة عند طلوع الشمس كان لتحقيق أحد مقاصد الشريعة الإسلامية:

الصلاة ركن من أركان الإسلام، والله هو الذي أمر رسوله ﷺ بها منذ أيام الدعوة الإسلامية الأولى في مكة، وفي ليلة الإسراء والمعراج أمر الله رسوله ﷺ بخمس صلوات في اليوم واللييلة، وهن خمس صلوات في العدد، ولكنهن خمسون في الأجر، وثبت هذا عن رسول الله في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة.

والله هو الذي حدد مواقيت الصلوات، وأشار إلى هذا في قوله ﷻ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ

١. في ظلال القرآن، سيد قطب، مرجع سابق، ج ٦، ص ٣٨٠٥ بتصرف يسير.

٢. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، مج ١٥، ج ٣٠، ص ٢١.

٣. في "عبادة النبي ﷺ وقيامه بالليل" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التمني، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم (٦٨١٩)، وفي مواضع أخرى.

٤. تُسجّر: تُوقد.

٥. الفياء: الظل.

ففي هذه الأحاديث نَهَى من النبي ﷺ عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس، وترتفع في نظر العين قَدْر طول رُمح،^(٧) ونَهَى أيضًا عن الصلاة بعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس؛ لأن في الصلاة في هذين الوقتين تشبُّهًا بالمشركين الذين يعبدونها عند طلوعها وغروبها، وقد نُهِينا عن مشابهتهم في عباداتهم؛ لأن من تشبه بقوم فهو منهم.

وكثير من أحكام الشريعة بُنِيَتْ على البعد عن مشابهة المشركين؛ لأن في تقليدهم والتشبه بهم تأثيرًا على النفس، يتدرج ويمتد حتى يصل إلى استحسان أعمالهم واحتذائهم فيها، حتى يزول ما للمسلمين من عزة واستقلال، ويصبحوا تبعًا لهم، وقد ذابت شخصيتهم، وبهذا يدالون على المسلمين.

والإسلام يريد من المسلمين العزة والوحدة في عباداتهم، وعاداتهم وتقاليدهم، وأحوالهم، ويريد منهم أن يكونوا أمة مستقلة، لها صفتها الخاصة، وميزتها المعروفة^(٨).

ونخلص مما سبق إلى أنه لا دخل لبيئة ولا لمجتمع في تشريعات الإسلام، فشرعية الإسلام هي الشرعية الخاتمة، أنزلها الله ﷻ وحيًا إلى نبيه محمد ﷺ ليناسب الناس جميعًا في كل زمان ومكان، ولم تكن الشريعة الإسلامية قَطُّ عائقًا في سبيل الرُقْيَى والتقدم، بل كما اهتمت بشئون الدين اهتمت بشئون الدنيا وكانت مراعية لها تمام المراعاة.

٧. قَدْر رُمح: أي ما يقرب من ثلاثة أمتار.

٨. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله عبد الرحمن بن صالح آل بسام، دار العقيدة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م، ص ٩٨: ١٠١.

تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس؛ فإنها تغرب بين قرني الشيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار"^(١).

• حديث موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: "ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، وأن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة"^(٢) حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تَضَيَّف^(٣) الشمس للغروب حتى تغرب"^(٤).

• وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "شهد عندي رجال مرَضِيُونَ، وأرضاهم عندي عمر، أن رسول الله ﷺ نَهَى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب"^(٥).

• وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: "لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس"^(٦).

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب إسلام عمرو بن عبسة (١٩٦٧).

٢. بزوغ الشمس: أول طلوعها.

٣. تَضَيَّف: تدنو وتميل.

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (١٩٦٦).

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (٥٥٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهي النبي عن الصلاة فيها (١٩٥٨)، واللفظ للبخاري.

٦. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (٥٦١)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (١٩٦٠)، واللفظ للبخاري.

الخلاصة:

- كان النبي ﷺ يستيقظ مبكرًا ليؤم المسلمين في صلاة الفجر، على الرغم من أنه كان يقضي ما يزيد على نصف الليل عابدًا لله ومصليًا له.
- إن الدين الإسلامي يدعو أفرادَه وعلى رأسهم النبي ﷺ إلى الاستيقاظ المبكر لأداء صلاة الفجر والسعي في طلب الرزق.
- إن النبي ﷺ لم ينه المسلمين عن الاستيقاظ المبكر، بل لقد حثهم ودعاهم إليه، ولم ينههم عن السعي المبكر إلى العمل، وإنما نهاهم عن الصلاة وقت طلوع الشمس؛ وعلى ذلك فإن ثمة تعارضًا واضحًا بين ما يزعمونه من تأثر النبي ﷺ بالمجتمع البدوي المتخلف، وبين ما هو مشاهد في واقعه ﷺ، وفي حياة المسلمين، وفي مبادئ الإسلام العامة.

- لقد كان نبي النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس لتحقيق أحد مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو مخالفة المشركين الذين كانوا يعبدون الشمس، فقد كانوا يسجدون لها في ذلك الوقت.



الشبهة التاسعة

اتهام النبي ﷺ بأنه كان يقدم الصلاة ويؤخرها تبعًا لهواه (*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض الطاعنين النبي ﷺ بأنه كان يقدم الصلاة

ويؤخرها عن مواقيتها تبعًا لهواه، دون استناد إلى تشريع إلهي، مستدلين على ذلك بما توهموه من ظاهر الأحاديث الشريفة التي تنص على أن النبي ﷺ كان يجمع بين صلاتي الظهر والعصر، وكذلك المغرب والعشاء تقديمًا أو تأخيرًا. ويرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في ربانية التشريعات النبوية.

وجه إبطال الشبهة:

إن تقديم الصلاة وتأخيرها تشريع إلهي، ورخصة منحها الله ﷻ للنبي ﷺ وأمته، فلم تكن قط أتباعًا من النبي ﷺ لهواه وتقلبات مزاجه، وإنما كانت تشريعًا منضبطًا، له قيوده وشروطه وتكييفه الفقهي المحدد.

التفصيل:

جمع الصلاة - بتقديمها أو تأخيرها - رخصة من الله ﷻ للنبي ﷺ وأمته، وليس هوًى من عند النبي ﷺ:

إذا كان الله ﷻ فرض فرائض وأوجب واجبات على هذه الأمة؛ فإنه رخص لها رخصًا، وهي صدقات تصدق بها عليهم، والله يحب أن تُؤتى رخصه، كما يجب أن تُؤتى عزائمه، وهذه الرخص لرفع المشقة والخرج عن العباد، وجمع الصلاة سواء أكان هذا الجمع جمع تقديم أم جمع تأخير رخصة من هذه الرخص.

وقد أخذ النبي ﷺ بهذه الرخصة، ولم يتعمد جمع الصلاة تبعًا لهواه كما يزعمون، فعن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك: "إذا زاغت الشمس^(١) قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل العصر، وفي المغرب

١. زاغت الشمس: غربت.

٣. في حالة وجود المطر أو توقعه.

٤. في المرض أو العذر^(٣).

وهذه الحالات استنبطها الفقهاء من سنة النبي ﷺ.

فلم يقدم ﷺ الصلاة أو يؤخرها حسب هواه كما يدعي هؤلاء، وإنما كان يقدمها في حالات خاصة، كأن يكون في سفر، وكذلك كان ﷺ يؤخرها لذلك السبب أو غيره؛ فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق، ويقول: "إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء"^{(٤)(٥)}.

فالنبي ﷺ قد أخذ برخصة رخصها الله ﷻ له ولأمته؛ رفعاً للمشقة، والأخذ بالرخصة أمر يحبه الله ﷻ، قال رسول الله ﷺ: "إن الله يحب أن تُؤتَى رُخصه كما يحب أن تُؤتَى عزائمه"^{(٦)(٧)}.

فهل من المعقول أن يُتهم النبي ﷺ بأنه يؤخر الصلاة ويقدمها تكاسلاً، أو حسب هواه، لمجرد

٣. أصول التشريع الإسلامي، علي حسب الله، مرجع سابق، ص ٣٠ بتصرف يسير.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب العمرة، باب المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله (١٧١١)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز الجمع بين صلاتين في السفر (١٦٥٦)، واللفظ له.

٥. الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م، ج ٢، ص ٣٥٠.

٦. صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب البر والصلة والإحسان، باب ما في الطاعات وثوابها (٣٥٤)، والطبراني في المعجم الكبير، باب العين، أحاديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (١١ / ٣٢٣) برقم (١١٨٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٦٠).

٧. الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص ٣١٨.

مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل العشاء، ثم جمع بينهما"^{(١)(٢)}.

وهذا التشريع النبوي كان جزءاً من منظومة التيسير الإلهي على المسلمين وفقاً لقاعدة: "المشقة تجلب التيسير"، ولا شك أن السفر من مواطن المشقة، بل هو "قطعة من العذاب" كما روي في الأثر، ولهذا خصَّ الله السفر بطائفة من الرخص، منها إباحة الفطر للصائم، والقصر والجمع للمصلي، وإباحة الصلاة على الراحلة، مع إباحة المسح على الخفين ثلاثة أيام بلياليهن.

فليس جمع الصلوات إذن تشريعاً شاذاً، أو ترخيصاً شاذاً، بل هو مظهر من هذه المظاهر أنفة الذكر التي تدل على رحمة الله بعباده، ولم يكن - قط - تبعاً من النبي ﷺ لمواقع هواه وتقلبات مزاجه، حاشاه ذلك ﷺ! ويؤكد هذا أن هذه الرخصة كانت دائماً مرتبطة بمظان المشقة والتعب، مع ضبط هذه المظان والمواطن وتحديدتها، فلم يُترك الأمر إلى تقديرات الناس وتكليفاتهم، بل وُضحت الحالات الخاصة لاستعمال هذه الرخصة، ومنها:

١. السفر الطويل.

٢. الوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة (وهنا تجتمع

مشقة السفر مع مشقة الزحام والحرق).

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين (١٢١٠)، والترمذي في سننه، أبواب السفر، باب الجمع بين صلاتين (٥٥٣)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٦٧).

٢. الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة، د. محمد بكر إسماعيل، دار المنار، القاهرة، ط ٢، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م، ج ١، ص ٢٢٣.

الخلاصة:

• من رحمة الله ﷺ بالأمة الإسلامية أن جعل لها رخصةً تعمل بها في حالات معينة؛ رخصةً للمشقة، ودفعاً للحرج، ومن هذه الرخص جمع الصلاة بالتقديم أو التأخير في السفر الطويل، والمطر الشديد، والوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة، وقد جمع النبي ﷺ الصلاة في هذه الأحوال، ولم يفعلها في كل الأحوال. فلو كان متبعاً لهواه - كما يزعم هؤلاء المدعون - لقدم وأخر الصلاة في أي وقت شاء، ودون تقييد بأوقات وظروف معينة.

• لا يصح - بحال - رد أفعال النبي ﷺ التشريعية إلى اتباعه لهواه؛ لأنه ﷺ لا ينطق إلا بوحي، قال ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (١)﴾ (النجم). ولا يصح كذلك أن يفهم من جمع النبي ﷺ الصلاة أنه كان يتكاسل عنها أو يتململ من التزام موقيتها، فقد كان شديد التعلق بالصلاة، وهو القائل: "وجُعِلت قرة عيني في الصلاة".



الشبهة العاشرة

الزعم أن الزكاة إتاوة فرضها النبي ﷺ على

القبائل العربية (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن النبي ﷺ كان يفرض على القبائل ما ترى فيه إتاوة أو رشوة، يسوؤهم أداؤها

أنه أخذ برخصة رخصها الله ﷻ له دفعاً للمشقة والحرج عنه وعن أمته؟! إن التأمل لسيرة النبي ﷺ يجد أنه قد تعلق بالصلاة تعلقاً روحياً؛ فقد كان يجد فيها راحة وطمأنينة نفسية لا تعدلها راحة، وكان يأمر مؤذنه بلالاً بأن يريجه وأصحابه بإقامتها، قائلاً له: "يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها" (١)، وكانت الصلاة قرة عينه، يقول ﷺ: "حُبُّ إِيَّيْنا مِنَ الدُّنْيَا الطَّيِّبِ وَالنِّسَاءِ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" (٢).

ولم يكتف النبي ﷺ بأداء الصلوات الخمس المفروضة، وإنما كان يكثر الصلاة بالليل حتى تتفطر قدماه، وهو الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فعن أم المؤمنين السيدة عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان النبي ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقلت له: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: "أفلا أكون عبداً شكوراً" (٣) (٤)!

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ (٢٣١٣٧)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في صلاة العتمة (٤٩٨٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٨٩٢).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك (١٢٣١٥)، والنسائي في المجتبى، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء (٣٩٣٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣١٢٤).

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الفتح (٤٥٥٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة (٧٣٠٤)، واللفظ للبخاري.

٤. الرسول ﷺ، د. عبد الحلیم محمود، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ١، ١٩٧٤ م، ص ١٤٥.

(*) سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، مرجع سابق.

الأحد الذي سبق يوم وفاته، فسأل عائشة: "يا عائشة، ما فعلت الذهب؟" فجاءت ما بين الخمسة إلى السبعة أو الثمانية أو التسعة، فجعل يقلبها بيده ويقول: "ما ظن محمد بالله ﷺ لو لقيه وهذه عنده؟! أنفقيها"^(١). ثم تصدق بها على الفقراء، وقد لقي الله في كساءٍ مُلبَّد^(٢) وإزار غليظ^(٣)!

أيمكن أن يصدق عاقل أن رجلاً مستبداً ظالماً يجمع أموال الناس ليملاً خزائنه، ثم يأتيه الموت، وليس في بيته إلا بضعة دنائير لم يهدأ له بال حتى تصدق بها؟! ثم إن الحق الذي يؤيده التاريخ وكتب السير أنه لم يظهر أحد من مانعي الزكاة في عصر النبي ﷺ معارضاً له، أو مخالفاً إياه، فضلاً عن أن يكون هذا المانع قبائل كثيرة:

نعم لقد ارتدت بعض القبائل العربية بعد وفاة النبي ﷺ، إلا أن شكل ردتهم لم يكن واحداً؛ فقد كان المرتدون أصنافاً ثلاثة: صنف عادوا إلى عبادة الأوثان، وصنف تبعوا مسيلمة والأسود العنسي، وكل منهما ادعى النبوة، وصنف ثالث استمروا على الإسلام، ولكنهم جحدوا الزكاة، وتأولوا بأنها خاصة بزمن النبي ﷺ، فاعترضوا على إعطائها لخليفة النبي ﷺ أبي بكر الصديق ﷺ.

١. صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الزهد، باب ما ذكر عن نبينا ﷺ (٣٤٣٧١)، وأحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٢٤٢٦٨)، وصححه الأرئووط في تعليقات مسند أحمد (٢٤٢٦٨).

٢. كساء ملبَّد: مصنوع من الصوف.

٣. بطل الأبطال أو أبرز صفات النبي محمد ﷺ، عبد الرحمن عزام، دار القلم، الكويت، دار الهداية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص ٣٨.

ويذلم دفعها ولو إلى النبي ﷺ ذاته، ويستدلون على ذلك بأن كثيراً من القبائل قد عارض دفع الصدقة إلى النبي ﷺ، مبرهنين على ذلك بقوله ﷺ "أمراً نبيه ﷺ أن يأخذ الصدقات من هذه القبائل الكثيرة المعارضة: ﴿حُدِّمْنَ أَمْوَالَهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ١٠٣)، متوهمين أن في هذه الآية الكريمة ما يؤكد بواعث هذا التشريع المنفرد على حد زعمهم. ويهدفون من وراء ذلك إلى التشكيك في بواعث بعض تشريعاته ﷺ؛ طعنًا فيها وصرفاً للناس عنها.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لم يُعرف عن أحد من معاصري النبي ﷺ أنه خالف في دفع الزكاة، فضلاً عن أن تكون قبائل بأكملها.

(٢) قوله ﷺ: ﴿حُدِّمْنَ أَمْوَالَهُمْ صَدَقَةً﴾ لا علاقة له بفرض الزكاة على الناس، بل هو في شأن المتخلفين عن غزوة تبوك.

التفصيل:

أولاً. لم يمتنع أحد عن دفع زكاة ماله للنبي ﷺ:

في البداية نودُّ أن نشير إلى أن هؤلاء المدَّعين قد أرادوا برفعهم هذه الشعارات اللفظية - إتاوة، رشوة - تصوير النبي ﷺ على أنه حاكم ظالم مستبد، يفرض على الناس ما يرهقهم ويذلمهم، وما يجعلهم دائماً خاضعين له؛ لكي يملأ خزائنه الخاصة.

ولكن هل يَصْدُقُ هذا الكلام على رجل وُجِدَتْ في بيته - إبان مرض موته - بضعة دنائير، فأمر أهله أن يتصدَّقوا بها، فنسوا لانشغالهم بمرضه، وأفاق يوم

فما كان من بعض الصحابة - ومنهم عمر بن الخطاب - إلا أن أشاروا على أبي بكر بأن يترك مانعي الزكاة، ويتألفهم حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم، ويدفعوها، فامتنع الصديق عن ذلك وأباه.

فعن أبي هريرة قال: لما تُوِّفِّي رسول الله ﷺ، وكان أبو بكر، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم ممي ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله"؟ فقال أبو بكر ﷺ: والله لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً^(١) - وفي رواية عقلاً^(٢) - كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، قال عمر: فوالله، ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر، فعرفت أنه الحق^{(٣) (٤)}.

وهكذا كان المسلمون - أفراداً وقبائل - ملتزمين بأداء الزكاة في عصر النبي ﷺ بوصفها ركناً من أركان الإسلام، ولم يتخلف أحدهم عن أدائها فضلاً عن أن يتخلف كثير من القبائل عن أدائها - كما يدعي مشيرو

١. العناق: الأنثى من أولاد الماعز والغنم من حين الولادة إلى تمام السنة.

٢. العقال: الحبل الذي يُقَيَّد به البعير، والمقصود: البعير نفسه.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٣٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله (١٣٣).

٤. الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق، د. علي الصلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص ٢٣٥ وما بعدها.

هذه الشبهة - ولو صحَّ هذا فلماذا لم يذكروا لنا اسم قبيلة واحدة من هذه القبائل الكثيرة التي ادَّعوا أنها عارضت أداء الزكاة إلى النبي ﷺ؟

يقول د. محمد عمارة: "ونحن هنا أمام دعوى تقول: إن قبائل كثيرة - ومع ذلك لم يُذكر لنا اسم واحدة منها - قد عارضت وتمنَّعت - وهي مسلمة - في دفع الصدقة إلى النبي ﷺ، معتقدة أنه قد فرض عليها إتاوة أو جزية أو خراجاً أو رشوة، وأن إخراجها للصدقة لا طوع فيه ولا اختيار، الأمر الذي يجعل فعل النبي ﷺ معها ذلَّة وخضوعاً وخنوعاً منها لرسول الله ﷺ!!"

ویرغم شذوذ هذا الادعاء، فإننا سنناقشه بموضوعيه وهدوء، فهؤلاء - كما قلنا - لم يذكروا لنا اسم قبيلة واحدة من القبائل الكثيرة التي صنعت ذلك.. ولم يذكروا لنا اسم مرجع أو مصدر واحد ذكر هذا الادعاء، والقرآن الكريم وسنة النبي ﷺ وجميع مصادر التاريخ لا أثر فيها ولا إشارة لهذا الذي قالوه^(٥)!

ثانياً. آية التوبة لا علاقة لها باستدلالهم:

لقد استدلت أصحاب هذه الدعوى بقوله ﷺ: ﴿حُدِّثُوا عَنْ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ وَأَنَّ رَسُولَكُمْ بِهَا وَصَلَ عَلَيْهِمُ الْبَرَكَاتُ﴾ (التوبة) على أن قبائل كثيرة امتنعت عن دفع الصدقة للنبي ﷺ؛ لأنها اعتبرتها جزية أو خراجاً أو إتاوة أو رشوة، يسوؤهم أداؤها ويذلهم دفعها، فما كان من الله ﷻ إلا أن قضى على هذه الممانعة وتلك المعارضة، وذلك بأن أنزل هذه الآية، أمراً

٥. سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، مرجع سابق، ص ٤٨.

بِهَا وَصَلَّ عَلَيْهِمْ ﴿التوبة: ١٠٣﴾ تأمر النبي ﷺ أن يأخذ صدقة هو ممتنع أو متوقف في أخذها.. ولا تأمر القبائل بدفع الصدقات المعارضين في دفعها!!

إن آية ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ﴾ قد نزلت عقب غزوة تبوك سنة ٩هـ في صدقة تطوع بها نفر تخلّفوا عن الخروج مع رسول الله ﷺ للغزو في تبوك، وهذه الصدقة التي أرادوا بها التكفير عن ذنب اقترفوه قد كانت ثلث أموالهم - التي فضّلوا البقاء معها على الخروج للغزو، فلا علاقة لها بالزكاة والصدقات المفروضة، والمعروف مقاديرها في الأحاديث النبوية ومكاتبات رسول الله ﷺ للولاء، وفي كتب الفقه الإسلامي.

وعليه فالآية تتحدث عن صدقة، والرسول هو المتوقف في أخذها؛ لأنه لم يكن لديه فيها أمر بشيء، فأين هذه الصدقة التطوعية من الصدقة الفريضة التي يزعم هؤلاء أن كثيرًا من القبائل قد كانت رافضة لفرض الرسول ﷺ لها وممتنعة عن أدائها؟!

فنحن هنا أمام نفر تطوعوا بكل أموالهم، كفارة عن ذنب اقترفوه، راجين التطهر من هذا الذنب، وطالبن من الرسول ﷺ التصديق بهذا المال عنهم.

فأخذ ثلث أموالهم كفارة عن ذنبهم تصدق بها عنهم، وهو الأمر الذي يباعد بين تلك الكفارة وبين الصدقة الواجبة المفروضة ذات المقادير المحدودة والمحددة، التي فرضها الله ﷻ ولم يفرضها الرسول ﷺ، ولكنه سوء القصد، يستعين بالتلفيق ليصور الرحمة المهداة في صورة المستبد الذي كانت كثير من القبائل المسلمة تتلملح مما يفرضه عليها من إتاوات ترى فيها

رسوله ﷺ بأن يأخذ الصدقات من هؤلاء الممانعين المعارضين.

هذا هو التفسير الخاطئ الذي فسّر به هؤلاء آية سورة التوبة، ولا نصيب له من الصحة، وذلك أن المفسرين اختلفوا في هذه الصدقة المأمور بها في قوله ﷺ: ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ﴾، فالجمهور على "أن الآية نزلت في شأن المتخلفين عن غزوة تبوك، وكانوا ربطوا أنفسهم في سواري المسجد كما فعل أبو لبابة، وعاهدوا الله ﷻ ألا يطلقوا أنفسهم حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقهم ويرضى عنهم، فقال النبي ﷺ: "وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى أوامر بإطلاقهم، رغبوا عني وتخلّفوا عن الغزو مع المسلمين"، فأنزل الله هذه الآية، فلما نزلت أرسل إليهم النبي ﷺ، فأطلقهم وعذرهم، فلما أطلقوا قالوا: يا رسول الله، هذه أموالنا التي خلقتنا عنك، فتصدّق بها عنا وطهّرنا واستغفر لنا. فقال: "ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً"، فأنزل الله ﷻ: ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ﴾ قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: كانوا عشرة أنفس منهم أبو لبابة؛ فأخذ ثلث أموالهم، وكانت كفارة الذنوب التي أصابوها"^(١).

فالجمهور إذن على أن هذه الآية مخصوصة بمن أنزلت فيهم، فإن النبي ﷺ أخذ منهم ثلث أموالهم، وليس هذا من الزكاة المفروضة في شيء؛ يقول د. محمد عمارة: "فإن آية ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تَطَهَّرَهُمْ وَتُزَكِّيَهُمْ

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، ج ٨، ص ٢٤٢.

الشبهة الحادية عشرة

الذل والخضوع والخنوع" (١)!

الخلاصة:

ادعاء أن النبي ﷺ ما شرع الصيام إلا توطيئاً

لصحابته على تحمُّلِ آلام الحروب (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغالطين أن محمداً ﷺ إنما شرع الصيام لتدريب صحابته - لا سيَّما المحاربين منهم - على ما هم مقبلون عليه من جهاد ضد مشركي مكة، وأن الصيام - على هذا - إنما هو تعويد لهم على تحمُّلِ الجوع والظمأ وآلام القتال و فقط. وهم يرمون بهذا إلى إثبات أن تشريع الصيام صادر عنه ﷺ، وضعه تبعاً لحاجات دعوته وظروف مجتمعه؛ بغية التشكيك في بواعث ذلك التشريع تمهيداً لإسقاطه.

وجها إبطال الشبهة:

(١) ليس هناك أي ربط بين مشروعية الصيام والاستعداد للحرب على أي وضع؛ بل العكس هو الصحيح؛ لقوله ﷺ: "تَقَوُّوا لعدوكم" (٢).

(٢) لو كان المقصود بالصيام تهيئة المسلمين عسكرياً لتُوخِّيت فيه المشقة، ولألغِي بعد دخول العرب جميعاً في الإسلام، ولكن الحكمة التشريعية منه بعيدة عن هذا.

• لم تكن الزكاة التي فرضها النبي ﷺ على القبائل بمنزلة الإتاوة أو الرِّشوة، ولم يكن النبي ﷺ رجلاً مستبداً ظالماً يجمع أموال الناس بغير وجه حق، وكيف يوصَفُ بذلك، وقد مات ولم يكن في بيته إلا بضعة دنانير أمر أن يُتَصَدَّقَ بها قبل وفاته.

• كان المسلمون جميعاً ملتزمين بأداء الزكاة في عصر النبي ﷺ، بوصفها ركناً من أركان الإسلام، ولم يتخلف أحدهم عن أدائها، فضلاً عن أن يكون هذا المتخلف قبائل كثيرة كما يزعمون؟

• آية سورة التوبة ﴿حُذِرْنَ مَوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ تَأْمُر النبي ﷺ أن يأخذ صدقة كان متوقِّفاً في أخذها حتى يأمره الله ﷻ بأخذها، ممن تخلف عن غزوة تبوك من أصحابه، ومن الافتراء على الله القول بأن كثيراً من القبائل امتنعت عن دفع الصدقة للنبي ﷺ، فأُنزل الله تلك الآية أمراً رسوله ﷺ أن يجمعها من هؤلاء المعارضين؛ لأن أسباب النزول توقيفية لا يصح معها الاجتهاد.



(*) مقال "الصيام فريضة المجتمع المعسكر"، خليل عبد الكريم، صحيفة الأهالي، ٧ / ٢ / ١٩٩٦ م. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكيين، حديث بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٩٤٤)، وأبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب الصائم يصب عليه الماء من العطش، ويبالغ في الاستنشاق (٢٣٦٧)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٠٧٢).

١. سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، مرجع سابق، ص ٤٩، ٥٠ بتصرف يسير.

التفصيل:

أولاً. لا رابط بين مشروعية الصيام والاستعداد للحرب والقتال:

لعل مثيري هذه الشبهة يجهلون حقيقة الإسلام وتشريعاته، ولا يعرفون أبداً مواقف النبي ﷺ وتشريعاته في السلم وال. حرب، ونحن نتحدى أي إنسان أن يأتي بنص من القرآن، أو من الأحاديث يمكن أن يفهم منه - ولو بالتأويل المحتمل - أن الصوم قد شرع من أجل تهيئة المسلمين عسكرياً للغزو. إن هناك - مثلاً - ربطاً بين الصوم وكسر الشهوة الجنسية في قول الرسول ﷺ: "يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة"^(١) فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء"^{(٢)(٣)}. كما أن هناك ربطاً في عدد من الآيات القرآنية وأحاديث النبي ﷺ بين الصوم وبعض الكفارات، كما في حالة المحصر^(٤) الذي لا يمكنه حلق رأسه أثناء الحج والعمرة، والحنث في اليمين^(٥)، والظهار^(٦) في حالة الرغبة في استئناف الحياة الزوجية، لكن ليس هناك أي نص في القرآن الكريم أو الحديث الشريف يربط بين

١. الباءة: الزواج.

٢. الوجود: قطع شهوة النكاح.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (١٨٠٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (٣٤٦٦).

٤. المحصر: المريض.

٥. الحنث في اليمين: الكذب في القسم.

٦. الظهار: أن يقول الزوج لزوجته: أنت علي كظهر أمي، يريد أنها تحرم عليه.

مشروعية الصيام والاستعداد للحرب على أي وضع، بل العكس هو الصحيح، فقد أمر رسول الله ﷺ أتباعه في سفرهم لفتح مكة أن يفطروا قائلاً لهم: "تَقَوُّوا العدوكم"^(٧).

لما أتى ﷺ كُراع الغميم^(٨) والناس معه مُشاةً ورُكباً، وذلك في شهر رمضان، قيل له: يا رسول الله، إن الناس قد اشتد عليهم الصوم، وإنما ينظرون كيف فعلت؟ فدعا رسول الله ﷺ بقدر فيه ماء فرفعه فشرب والناس ينظرون، فصام بعض الناس وأفطر بعضهم، حتى أخبر النبي ﷺ أن بعضهم صائم، فقال ﷺ: "أولئك العصاة، أولئك العصاة"^(٩).

فلو كان الصيام قد شرع من أجل الجهاد لتركهم النبي ﷺ صائمين، وما وصف من بقي منهم على صيامه بأنهم هم العصاة.

"وفي روايات أخرى أن المسلمين أفطروا جميعاً، وفي رواية أنهم صاموا حتى إذا بلغوا المنزل الذي يلقون فيه العدو أمرهم رسول الله ﷺ بالفطر فأفطروا.

ونحن نعلم أن الله رخص للمسافر بالفطر، ومن شاء أن يصوم فلا حرج، لكن حين تشتد المشقة، وحين تُتَوَقَّع مواجهة العدو، وهو ما تحتاج فيه إلى استنفار قوتك، فلا معنى لهذا التشدد إلا على أنه رفض لرخص الله، وتأمل هذا الموقف، رسول الله ﷺ يتعمد أن يقف على مرأى من الجميع، فيشرب ليرى الناس إفطاره،

٧. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص ٦١.

٨. كُراع الغميم: موضع بين مكة والمدينة.

٩. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية (٢٦٦٦).

ومع ذلك فبعضهم يستمر في الصيام! أريد أن نشعرنا بأنه أصلب من النبي ﷺ في الصبر والطاعة؟! بل أولئك هم العصاة، وليس التشدد والتنطع طاعة، بل هو معصية لله؛ لأن الله أمر ونهى وشرع لنا الدين ليرفع عنا المشقة والعنت، فمتى ندرك مقاصد الله في شرعه" (١)؟
فيا ليت شعري كيف يقال: إن الصوم شرع لإعداد مجتمع من المقاتلين وتعويدهم على الجوع والعطش؟!

وليس هذا فحسب، بل إنه في غزوة أخرى قام المفطرون وحدهم بأعمال المعسكر؛ لأن الصائمين كانوا مجهدين بسبب الجوع والعطش والحر، فقال الرسول ﷺ قولته ذات المغزى: "ذهب المفطرون اليوم بالأجر" (٢).

وليس هذا التخفيف في أثناء الغزو خاصاً بالصيام وحده؛ بل هو أمر ملحوظ في الصلاة أيضاً "صلاة الخوف"، وكذلك في الحج إذا أحصر المسلم، كما أن الحدود لا تقام على الجنود في الغزوات.

ولقد كان الرسول ﷺ يصوم عاشوراء في الجاهلية، ولم تكن هناك دولة عسكرية أو غير عسكرية، أو حروب تحتاج إلى الاستعداد لها بالصوم. وعندما هاجر إلى المدينة ورأى اليهود يصومونه قال: "نحن أولى بموسى منكم" (٣).

١. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ٥٠٦.
٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الخدمة في الغزو (٢٧٣٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل (٢٦٧٨).
٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة (٣٧٢٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء (٢٧١٢).

كما أن الإذن بالقتال قد نزل بعد بيعة العقبة الثانية، على حين لم يشرع الصيام في رمضان إلا بعد الهجرة بعامين. ولو كان الصيام فرضاً على المسلمين من أجل تهيئتهم عسكرياً، أفما كان ينبغي أن يقترن نزول الإذن بالقتال وفرض صوم رمضان معاً؟

ثم إنه لو كان المقصود بالصيام تهيئة المسلمين للحروب التي كان عليهم أن يخوضوها، فلم فرض على النساء أيضاً، والغزو غير واجب عليهن، ولم يكن يشاركن فيه، اللهم إلا بسقي العطشى، ومداواة الجرحى إن فعلن؟ ولم فرض على العمي والعرج والشيوخ والمتفرغين للتفقه في الدين الذين لم يكونوا يخرجون للغزو والقتال؟!

وكذلك لو كان الصيام شرعاً لتهيئة المسلمين لمقاتلة سائر العرب لانصب الاهتمام فيه على الامتناع عن الطعام والشراب والجماع، بيد أن الأحاديث النبوية تتضافر على إبراز أهمية الجانب الأخلاقي والنفسي فيه؛ بحيث إن المسلم قد يصوم طوال رمضان عن شهوات البطن والفرج ثم لا يحسب له أجر هذا الصيام كاملاً بسبب عدم امتناعه عن الغيبة والنميمة وقول الزور... إلخ (٤).

ثانياً. الحكمة التشريعية من الصيام بعيدة كل البعد عن تهيئة المسلمين للحرب والقتال:

لو كان الهدف من تشريع الصيام تهيئة المسلمين عسكرياً لتؤخّرت فيه المشقة بكل سبيل، ورؤعي فيه مثلاً أن يكون في فصل الحر دائماً، وأن يؤخر الفطر

٤. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفزوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص ٦١، ٦٢ بتصرف.

ومن جهة أخرى لو كان الصيام قد فرض على المسلمين لحرب العرب وتمرينهم على القتال، لكانت النتيجة الطبيعية لدخول العرب جميعاً في الإسلام في أواخر حياة الرسول ﷺ هي إلغاء هذا الفرض؛ إذ قد حصلت الغاية منه، ولم تعد ثمة حاجة إليه، إذ لا حروب بين العرب؛ لأنه قد جاءت الوفود خاضعة للنبي ﷺ.

وكذلك لو كان الصيام قد فرض لتهيئة المسلمين للحرب، لَمَا فُرِضَتْ كَفَّارَةٌ عَلَى مَنْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أداءه، وهم بالضرورة لا يستطيعون القتال ولا يستطيعون الجهاد، وغير ذلك كثير من أحكام الصيام، وكذلك لَمْ يُوَجَّهْ مَالُ الْكُفَّارَةِ إِلَى شَرَاءِ السَّلَاحِ للجيش والإنفاق على الجنود بدلاً من إعطائه للمساكين^(١)؟

الأهداف العامة للصيام:

والتأمل فيما قد يستنبط من حكم مشروعية الصيام؛ يجد أن المقصود من تشريعه بعيد كل البعد عما ادعاه هؤلاء المفكرون.

• فالصوم وسيلة إلى شكر النعمة؛ إذ هو كف النفس عن الأكل والشرب والجماع، وإنها من أجل النعم وأعلاها، والامتناع عنها وقتاً معتبراً يشعر المسلم الصائم بقيمتها وقدرها؛ إذ النعم مجهولة، فإذا فقدت عرفت، فيحمله ذلك على قضاء حقها بالشكر، وشكر النعم فرض عقلاً وشرعاً، وإليه أشار الله في آية الصيام بقوله: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة).

١. المرجع السابق، ص ٦٣.

ويعجل السحور، وأن يصوم من أكل أو شرب ناسياً يوماً آخر بدل اليوم الذي أفطره؛ لكونه لم يتحقق فيه الحكمة من تهيئة الفرد لتحمل مشاق الحروب والغزوات، ولاختار رسول الله ﷺ شهراً شديداً الحرارة فيه القيظ اللاهب؛ بقصد تعويد أتباعه على تحمل المصاعب والشدائد في كل الظروف والأحوال؛ حتى يكونوا دائماً على مستوى الحروب والمعارك التي كان عليهم أن يخوضوها باستمرار بغية إقامة دولتهم - كما يدعي المدعون - التي كانت هي - ولا شيء غيرها - الهمّ الشاغل الأوحى في حياته.

ويثبت لنا فساد هذا الزعم إذا علمنا أن رمضان - شهر الصيام - شهر قمري، أي يتغير ميعاده كل عام: فتارة يأتي في أول الصيف أو في وسطه أو في آخره، وتارة في الخريف، وثالثة في الشتاء، وتارة رابعة في الربيع، كل ذلك على نفس الوضع المذكور تواتراً، فلو كان الصيام من أجل إعداد المقاتلين فلا يتناسب أبداً إعدادهم البدني على تحمل آلام الجوع والعطش في الشتاء؛ لعدم وجود الحاجة الملحة من حر الجو إلى الأكل والشراب.

إن الذي يريد أن يعود جيشه على الحروب؛ فإنه يستخدم أكثر الأوقات شدة وحرارة حتى يتعود الجنود على ذلك، فإذا ما واجهوا هذه المواقف في حروبهم مرت عليهم سهلة يسيرة، واستطاعوا التغلب عليها، وإلا لصدّ الجنود إذا هم تدرّبوا على مواقف معينة، ثم وجدوا في الحروب ما هو أشد وأعنف، ولكانت الهزيمة هي مصير هذا الجيش، ولا تُهمّ قائده بالسداجة وعدم معرفته بفنون القتال والحرب، وهذا على عكس ما كان عليه الجيش الإسلامي وقائده ﷺ.

• إن الصوم وسيلة إلى التقوى؛ لأنه إذا انقادت نفس للامتناع عن الحلال طمعاً في مرضاة الله تعالى وخوفاً من أليم عقابه؛ فأولى بها أن تنقاد للامتناع عن الحرام، فكان الصوم سبباً لاتقاء محارم الله تعالى، وإليه وقعت الإشارة بقوله ﷺ في آخر آية الصوم: ﴿لَمَلَكُم تَنْفُونَ﴾ (البقرة).

• وفي الصوم قهر للطبع وكسر للشهوة؛ لأن النفس إذا شبت تمتت الشهوات، وإذا جاعت امتنعت عما تهوى؛ ولذا قال النبي ﷺ موصياً شباب أمته: "يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء"^(١)، فكان الصوم ذريعة إلى الامتناع عن المعاصي.

• والصوم موجب للرحمة والعطف على المساكين؛ فإن الصائم إذا ذاق ألم الجوع في بعض الأوقات؛ ذكر من هذا حاله في جميع الأوقات، فتتسارع إليه الرقة عليه، والرحمة به بالإحسان إليه، فينال بذلك ما عند الله تعالى من حسن الجزاء.

• الصوم موافقة للفقراء بتحمل ما يتحملون أحياناً، وفي ذلك رفع حاله عند الله تعالى.

• وفي الصوم قهر للشيطان؛ فإن الشهوات وسيلته إلى الإضلال والإغواء، وإنما تقوى الشهوات بالأكل والشرب.

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم (٤٧٧٩)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خالياً بامرأة وكانت زوجة أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة؛ ليدفع ظن السوء به (٥٨٠٨).

ثم لماذا يُعزى تشريع الصيام في الإسلام فقط دون غيره من الديانات إلى التعود على مشاق القتال، مع أن الثابت أن شعيرة الصوم كانت معروفة في كل الأديان تقريباً، السماوي منها والأرضي: عند البدائيين وغيرهم: الطوطيين والمجوس والوثنيين والصابئة والمناوية والبوذية والبرهمية وعبدة الكواكب والحيوان واليهود والنصارى والمسلمين... قال ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَيْبٌ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُنِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَلَكُم تَنْفُونَ﴾ (البقرة)، فلماذا يُعزى تشريع الصيام إلى أسوأ البواعث إذا كان الكلام عن الصوم الإسلامي^(٢)!

الخلاصة:

• بالنظر إلى حال النبي ﷺ نجده يخالف ما زعموه من تشريعه الصيام لتدريب المسلمين وتعويدهم على آلام الجوع والعطش أثناء الجهاد؛ حيث كان ﷺ يفطر أثناء الحروب استعداداً للعدو ويأمر أصحابه بذلك، بل يحث عليه، ويصف الصائمين من أصحابه بالعصاة، وهذا ما حدث قبيل فتح مكة، فلو كان الصيام من أجل الحرب والقتال لتركهم النبي ﷺ ولم يأمرهم بالإفطار.

• لو كان المقصود بالصيام تهيئة المسلمين عسكرياً لَتَوَحَّيْتُ فيه المشقة بكل سبيل، كأن يكون في أشد شهور السنة حرارة؛ ولأُلغِي بعد دخول العرب جميعاً في الإسلام، ولكن الحكمة التشريعية منه بعيدة عن هذا؛ إذ إنه وسيلة إلى شكر النعمة، ووسيلة إلى التقوى،

٢. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص ٦٦ بتصرف.

الديانات السماوية المتقدمة على الإسلام، وقد ارتبط هذا التحريم في تلك الديانات أيضًا بتشريع العقوبات الرادعة له.

(٢) لتحريم الزنا في الإسلام حِكم ومقاصد عمادها الحفاظ على الإنسان من مفسده، وتلافي أضراره على المجتمع.

(٣) كان لحماية نساء الجنود المقاتلين أساليب عديدة غير تشريع عقوبة الزنا؛ ولذلك ساد الأمان في مجتمع المدينة، كما أن تشريع عقوبة الزنا لم يكن في وقت القتال فقط.

التفصيل:

أولاً. ليس الإسلام بدءاً من الأمر في تحريم الزنا ووضع عقوبة رادعة له:

بداية نشير إلى أن النبي ﷺ لم يكن هو المشرع لعقوبة الزنا، وكذلك فإن تحريم الزنا ووضع عقوبة له، لم يكن في الإسلام فقط، أو لدى نبيه محمد ﷺ فحسب، بل إنه كان محرماً وجريمة يُعاقب مقترفها أشد العقاب في جميع الديانات السماوية.

فقد جاء عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنياً، فقال لهم رسول الله ﷺ: " ما تجدون في التوراة في شأن الرّجْم ؟" فقالوا: نفضحهم ويُجْلَدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتُم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بها رسول الله ﷺ فُرِجَما،

وقهر للطبع والشهوة، وموجب للرحمة والعطف على المساكين.

• لقد وُجد الصيام في جميع الأديان: السماوي منها والأرضي، فلماذا يُعزى تشريعه إلى أسوأ البواعث إذا كان الكلام عن الصوم الإسلامي؟! إنه الحقد الدفين، وعدم النزاهة والأمانة، وغياب الموضوعية عند التعامل مع شرائع الإسلام.



الشبهة الثانية عشرة

الزعم أن النبي ﷺ ما شرع عقوبة الزنا إلا لحماية نساء المجاهدين(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن تشريع النبي ﷺ عقوبة الزنا لم يكن بهدف الحفاظ على طهارة المجتمع الإسلامي وعفته، وإنما كان لرغبته ﷺ في طمأنة جنوده - المجاهدين خارج المدينة - على سلامة بيوتهم وإناتهم أثناء غيابهم؛ كي لا ينصرفوا عن الغزو وتفسد خطته السياسية أمام انشغال جنده بمثل تلك الأمور. ويرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في بواعث تشريعه ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لم يكن الإسلام بدءاً من الشرائع في تحريم الزنا، أو وضع عقوبة رادعة له؛ فقد كان محرماً في جميع

(*) مجتمع يثرب، خليل عبد الكريم، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٧م. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفصوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق.

قال عبد الله: فرأيت الرجل يَجْنَأُ^(١) على المرأة يقيها الحجارة^{(٢)(٣)}. فهل جاءت التوراة بهذه العقوبة لحماية زوجات المحاربين أيضًا؟! أو أنه تشريع من الله!! إن في هذا لبرهانًا على كذب دعواهم، وفساد شبهتهم، حيث إن النبي ﷺ كان يعلم ما في التوراة من عقوبة للزاني والزانية، وها هي ذي ديانة اليهودية تبرئ النبي ﷺ، وتدحض عنه هذه الشبهة، وتبين أن تشريع عقوبة الزنا لم يكن من عنده ﷺ لأي غرض سياسي، أو غير ذلك كما يدعون.

ولقد جاءت المسيحية والإسلام بمنزلة انقلاب جذري لنظرة الإنسان إلى الأفعال الجنسية؛ ليضعا الأمور في نصابها الصحيح، ويؤكد أن الزنا والفاحشة أصبحتا معنيين مترادفين، حيث حكما بتجريم كل الأفعال الجنسية - طبيعية أو غير طبيعية عدا ما يتم منها بين الزوجين - بوصفها جريمة زنا شرعًا، وبُني التجريم على أساس أخلاقي، بوصفه يشكل ضررًا لا على الزوج وحده، بل على حق من حقوق الله.

فها هي المسيحية تؤكد أن الزنا جريمة تستحق العقوبة، "يقول البابا شنودة الثالث في الوصايا العشر: إن من فرط بشاعة جريمة الزنا سُميت عبادة الأوثان زنا". وليس هذا فحسب، بل إن "بعض الفكر المسيحي

١. يَجْنَأُ: ينحني ويميل.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب قول الله ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦) (٣٤٣٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (٤٥٣٣)، واللفظ للبخاري.

٣. التشريع الجنائي في الإسلام مقارنًا بالقانون الوضعي، د. عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ج ٢، ص ٣٧٩.

يرى أن الطوفان لم يكن بسبب الكفر بالله وحده بل الزنا أيضًا^(٤). وكان أيضًا سببًا في دمار قوم لوط عن طريق الحجارة التي أنزلها الله عليهم من السماء. وكرر الإنسان الفاحشة نفسها مرة ثانية، وذلك في عصر التوراة المبكر، حيث انتشرت جريمة الزنا بين الإسرائيليين، فأرسل الله عليهم مرض الطاعون؛ ليقضي به وفي ساعة واحدة - على نحو سبعين ألفًا منهم، وذلك في قصة بلعام بن باعوراء الذي أمر قومه بتزيين النساء ودفعهن إلى الإسرائيليين حتى يقعوا في الزنا فيتصر عليهم، فلما حدث واستجاب الإسرائيليون، أرسل الله عليهم مرض الطاعون.

جاء في الكتاب المقدس: "وإذا زنا رجل مع امرأة، فإذا زنا مع امرأة قريبة فإنه يُقتل الزاني والزانية". (اللاويين ٢٠: ١٠).

وكذلك فإن الرب يُجرّم الزنا وما يؤدي إليه؛ يقول: "قد سمعتم أنه قيل للقديس: لا تَزِنِ، وأما أنا فأقول لكم: إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتتها فقد زنا بها في قلبه، فإن كانت عينك اليمنى تُعثرُك فاقطعها وألقها عنك؛ لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك، ولا يُلقَى جسدك كله في جهنم. وإن كانت يدك اليمنى تعثرُك فاقطعها وألقها عنك؛ لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقي جسدك كله في جهنم".

(متى ٥: ٢٧ - ٣٠)^(٥).

٤. انظر: جريمة الزنا بين الشرائع السأوية والقوانين الوضعية، د. عبد الوهاب عمر البطراوي، دار الصفوة، مصر، ط ٢، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م، ص ١٨، ١٩ بتصرف.

٥. إنسانية المرأة بين الإسلام والأديان الأخرى، علاء أبو بكر، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٥م، ص ١٥٩.

استحلال محرمات، وفوات حقوق، ووقوع مظالم.
ومن خاصيته: أنه يوجب الفقر، ويقصر العمر،
ويكسو صاحبه سواد الوجه وثوب المقت بين الناس.
ومن خاصيته أيضًا: أنه يشتت القلب ويمرضه إن لم
يمته، ويجلب الهم والحزن والخوف، ويباعد صاحبه من
الملك ويقربه من الشيطان.
فليس بعد مفسدة القتل أعظم من مفسدته، ولهذا
شُرِّع فيه القتل على أشنع الوجوه وأفحشها وأصعبها،
ولو بلغ العبد أن امرأته أو حرمة قتلت كان أسهل
عليه من أن يبلغه أنها زنت^(١).

قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: لو رأيت رجلاً مع
امرأتي لضربته بالسيف غير مُصْفَح^(٢)، فبلغ ذلك
رسول الله ﷺ فقال: "أتعجبون من غيرة سعد؟ فوالله
لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حَرَّمَ
الفواحش ما ظهر منها وما بطن"^(٣).

وقد جاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "إن
الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما
حرم عليه"^(٤).

وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: "لا

١. الجواب الكافي عن سؤال عن الدواء الشافي (الداء والدواء)،

ابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ١٤٢، ١٤٣.

٢. غير مُصْفَح: أي: ضربته بحدِّ السيف لا بصَفْحه، وهو
عَرَضه.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول
النبي ﷺ: "لا شخص أغير من الله" (٦٩٨٠)، وفي مواضع
أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب اللعان، باب وحدثنا يحيى بن
يحيى (٣٨٣٧)، واللفظ له.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الغيرة
(٤٩٢٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى
وتحريم الفواحش (٧١٧١).

وجاء الإسلام خاتم الرسالات، فلم يكتف بتحريم
الزنا نفسه، وإنما حرّم مقدّماته، والطرق الموصّلة إليه،
يقول ﷺ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ
سَبِيلًا ﴾ (الإسراء).

وعلى هذا فليست شريعة الإسلام بدعاً من الشرائع
في تحريم الزنا، وتشريع عقوبات صارمة لحماية المجتمع
من هذه الجريمة، فلماذا تكون في الإسلام لأسباب
سياسية خاصة، دون غيره من الأديان الأخرى!؟

ثانياً. الحكم والمقاصد من تحريم الزنا وتغليظ العقوبة فيه:

حينما حرّم الإسلام الزنا، وأنزل الله ﷻ قرآناً يحرم
هذه الفعل لم يكن لحماية أسر المقاتلين وإنائهم كما
يزعمون، بل هو لحماية البشرية كلها في كل زمان
ومكان من أضراره ومفاسده، إذ إن مفاسده كثيرة،
نذكر منها على سبيل المثال ما يأتي:

• مفاسده الاجتماعية والخلقية:

قال ابن القيم في كتاب "الداء والدواء": ومفسدة
الزنا مناقضة لصالح العالم، فإن المرأة إذا زنت أدخلت
العار على أهلها وزوجها وأقاربها، ونكست رءوسهم
بين الناس، وإن حملت من الزنا فقتلت ولدها جمعت
بين الزنا والقتل، وإن أبقت نسبته إلى الزوج، فأدخلت
على أهلها وأهله أجنبيّاً ليس منهم، فورثهم وليس
منهم، ورآهم وخلا بهم وانتسب إليهم وليس منهم،
إلى غير ذلك من مفاسد زناها.

وأما زنا الرجل فإنه يوجد اختلاط الأنساب أيضًا،
وإفساد المصونة، وتعريضها للتلف والفساد، ففي هذه
الكبيرة خراب الدنيا والدين. فكم في الزنا من

الرخوة، والقرحة الأكاله، ونقص المناعة المكتسب المعروف بـ "الإيدز" ... وغيرها^(٥).

ثالثاً. كان لحماية نساء المجاهدين أساليب كثيرة غير تشريع عقوبة الزنا، كما أن تشريعها لم يكن في وقت القتال فقط:

إن حماية نساء المقاتلين كان لها أساليب كثيرة غير تشريع عقوبة الزنا، وإلا فهناك سؤال، إذا كانت عقوبة الزنا هي التي عملت على حماية أسر المقاتلين، فما الذي حمى هؤلاء النساء من القتل، أو السرقة، أو غير ذلك من الجرائم التي قد تواجهها أسر المقاتلين!! ونعلم - كما تروي كتب السير - أن المدينة كانت تعيش في أمان اللهم إلا ما حدث من أشياء قد تحدث في أي مجتمع، فلقد ربى النبي ﷺ المسلمين على مراقبة الضمير، ولذلك ساد الأمان في مجتمع المدينة، وخصوصاً في حالة سفر الجيش.

ثم إننا نتساءل: إذا كانت عقوبة الزنا قد شرعها النبي ﷺ لحماية أسر المقاتلين، فهل ألغيت هذه العقوبة في حال السلم دون حال الحرب!!؟

وستكون الإجابة أن عقوبة الزنا كانت في السلم والحرب سواء، وهذا يدل على أنه تشريع رباني شرع ليشمل كل المسلمين في كل زمان ومكان، وللمقاتلين وأسرهم أشياء كثيرة ووسائل عديدة لحمايتهم ومنها: عدم غياب الزوج مدة لا تطيقها المرأة، وهو الذي دفع عمر بن الخطاب في مدة خلافته لسؤال ابنته حفصة عن المدة التي تطيقها المرأة في بعد زوجها عنها، فأجابته:

٥. الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة، د. محمد بكر إسماعيل، مرجع سابق، ج ٢، ص ٢١٤: ٢١٦.

أحد أغير من الله، ولذلك حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله؛ لذلك مدح نفسه^(١).

وعن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ في خطبته في صلاة الكسوف أنه قال: "يا أمة محمد، والله، إن من أحد أغير من الله أن يزني عبده، أو تزني أمته. يا أمة محمد، والله، لو تعلمون ما أعلم لبكىتم كثيراً ولضحكتكم قليلاً، ألا هل بلغت"^(٢)؟

وظهور الزنا من أمارات خراب العالم، وهو من أشرط الساعة، كما جاء عن أنس بن مالك أنه قال: لأحدثكم حديثاً لا يحدثكموه أحد بعدي، سمعته من النبي ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: "من أشرط الساعة أن يُرفع العلم، ويظهر الجهل، ويُشرب الخمر، ويظهر الزنا، ويقل الرجال، وتكثر النساء، حتى تكون خمسين امرأة القيم"^(٣) الواحد^(٤).

• أضراره الصحية:

والزنا ينبوع لأخبث الأمراض وأشدّها فتكاً بجسم الإنسان، ومن أخطرها: الزهري، والسيلان، والقرحة

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الأعراف (٤٣٦١)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش (٧١٦٩)، واللفظ له.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الغيرة (٤٩٢٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف (٢١٢٧)، واللفظ له.

٣. القيم: من يتولى أمرهن ويقوم عليه.
٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المحاريب من أهل الكفر والردة، باب إثم الزناة (٦٤٢٣)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن (٦٩٥٧)، واللفظ له.

غير تشريع عقوبة الزنا، وإلا فهناك سؤال: إذا كانت عقوبة الزنا هي التي عملت على حماية أسر المقاتلين، فما الذي حمى هذه الأسر من القتل، أو السرقة، أو غير ذلك من الجرائم التي قد تواجهها؟! ثم إننا لتساءل مرة ثانية: إذا كانت عقوبة الزنا قد شرعها النبي ﷺ لحماية نساء المجاهدين، فلماذا لم يبلغها في وقت السلم بعد انتهاء هدفها؟ لا شك أن كل هذا يؤكد عدم الارتباط بين تحريم الزنا، وغياب المجاهدين عن زوجاتهم.



الشبهة الثالثة عشرة

ادعاء أن النبي ﷺ حكم زوراً (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن النبي ﷺ حكم زوراً، مستدلين على ذلك بما يزعمونه من أنه ﷺ تعمد أن يحكم على رجل بريء بالرجم؛ مستشهدين بما ورد في الحديث: "أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصباح، وهي في طريقها إلى المسجد، فاستغاثت برجل، وفرَّ الآخر، ثم مرَّ عليها قوم ذوو عدد فاستغاثت بهم، فأمسكوا بالذي استغاثت به، ولم يستطيعوا الإمساك بالجاني، فأتوا به رسول الله ﷺ وهو يحلف لهم أنه المستغاث به لا المجرم، وهنا أمر النبي ﷺ برجمه،

(*) مجتمع يثرب، خليل عبد الكريم، مرجع سابق. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق.

ثلاثة أو أربعة أشهر، فأمر ألا يغيب جندي عن زوجته أكثر من هذه المدة؛ لكي يحافظ على بيوت هؤلاء الجنود من هذه الناحية، وهو ما حدث بالفعل.

وعليه فلو أراد النبي ﷺ أن يطمئن جنوده الخارجين للجهاد خارج المدينة على نسائهم، وأن أحداً من الناس لن يتعرض هن، للرجاء إلى مثل هذه الوسيلة التي لجأ إليها الخليفة عمر بن الخطاب أو غيرها من الوسائل، ولا أحد ينكر عظيم ذكائه ﷺ وعظيم قيادته، وكمال معرفته، فلماذا إذن لم يلجأ إلى تحريم الزنا من عند نفسه وتشديد عقوبته؟ ولماذا ظل هذا التحريم في وقت السلم بعد عودة المجاهدين واستقرارهم في بيوتهم؟!

الخلاصة:

• لم يكن الإسلام بدءاً من الشرائع في تحريم الزنا، أو وضع عقوبة له، فالزنا مُحَرَّم في جميع الديانات السماوية، فقد حرّمته التوراة ووضعت عقوبة الرجم للزناة، وكذلك ورد في الإنجيل تحريم الزنا، وجعل قلع العينين خيراً من النظر إلى امرأة محرمة، فلماذا لم يقل أحد إن اليهودية والنصرانية ترميان من وراء تحريم الزنا إلى أسباب سياسية؟!

• إن الحكمة الحقيقية من تشديد عقوبة الزنا في الإسلام تتمثل في أنه مفسدة اجتماعية وخلقية؛ لأنه يؤدي إلى اختلاط الأنساب، ويجلب الخزي والعار، كما أنه أقصر الطرق للفناء عن طريق الأمراض الفتاكة التي يسببها، مثل: الزُّهري، والسَّيلان، والقُرحة الرخوة، والقُرحة الأكلة، والإيدز... وغيرها من الأمراض الخطيرة التي تهدد الإنسانية كلها.

• إن حماية نساء المقاتلين كان لها أساليب كثيرة

وعندئذ استيقظ ضمير الجاني واعترف، وبيراً الذي أغاثها"، ويتساءلون: ماذا لو لم يستيقظ ضمير الجاني الحقيقي؟! هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في تشريع النبي ﷺ؛ بغية القول بعدم تثبته ﷺ فيما يقضي به، وعدم نزاهته فيما يحكم به.

وجهاً لإبطال الشبهة:

(١) كان رسول الله ﷺ مثلاً فريداً في العدل والإنصاف، وهذا ما لا ينكره منصف حين يطالع سيرته العطرة، فهو ﷺ بشهادة القرآن الأسوة الحسنة والقدوة الطيبة، فكيف يكون القدوة والأسوة ظالماً!!؟

(٢) إن الرواية الصحيحة التي غيب المدعون جزءاً منها تفيد أنه ﷺ حكم باعتبار الظواهر وشواهد الأحوال، فكل القرائن من شهادة المرأة، والإمساك بالرجل وهو يجري، كل هذا يقضي بأنه الفاعل، والشريعة تقضي بإجراء الأحكام القضائية على الظواهر والقرائن دفعاً للحرج والمشقة، وإلا فلماذا يجابي الرسول ﷺ هذا الرجل، وهو الذي لا يجابي أحداً، وإن كان أقرب الناس إليه؟! وموقف المرأة المخزومية خير شاهد على ذلك.

التفصيل:

أولاً. كان رسول الله ﷺ مثلاً فريداً في العدل والإنصاف؛ لأنه الأسوة والقدوة:

جعل الله ﷻ النبي ﷺ قدوة للمؤمنين أجمعين حين قال ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب).

وقد اكتملت مقومات هذه القدوة نظرياً وعملياً؛ ولذلك يقولون: "إن تأثير العمل على الناس فوق تأثير القول، فنبوته ﷺ جمعت إلى القول العمل الصالح، والخلق الفاضل، والدعوة إلى الله ﷻ والصبر عليها، والصلابة في الحق" (١).

وهذه الأسوة وتلك القدوة تحتاج إلى أن يكون النبي ﷺ أعدل الناس في أحكامه وأفعاله؛ لأنه لا يحكم إلا بما أمره الله ﷻ به، والله ﷻ لا يأمر إلا بالعدل يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ (النحل: ٩٠)، وكان رسول الله ﷺ خير منفذ لما أمره به ربه، وهناك أمثلة كثيرة تدل على ذلك منها:

لما اختلفت قريش وتحازبت (٢) عند بناء الكعبة فيمن يضع الحجر الأسود، حكّموا أول داخل عليهم، فإذا بالنبي ﷺ داخل، وذلك قبل نبوته، فقالوا: هذا محمد، هذا الأمين قد رضينا به، وعن الربيع بن خثيم قال: كان يُتحاكم إلى رسول الله ﷺ في الجاهلية قبل الإسلام (٣).

هذا قبل بعثته ﷺ، أما بعد بعثته ﷺ فقد كان أعدل الناس، وأبعدهم عن الظلم، ما ظلم أحداً في دم، أو عرض، أو مال، ولا جار في حكم. وكان من أخلاقه العدل في الرضا والغضب، وكان مثلاً للعدل مع نفسه وأهله وولده وصحابته.

١. حياة وأخلاق الأنبياء، د. أحمد الصباحي، دار اقرأ، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، ص ٣٣٩.
٢. تحازبت: صارت فرقة.
٣. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ج ١، ص ١٣٤.

العدل جزاؤه الجنة، فقال ﷺ: "وأهل الجنة ثلاث: ذو سلطان مُقسِط متصدِّق موفِّق...".^(٥)

إن الله هو العدل، وإن حكمه ﷺ هو العدل، فهو الخبير بما تكنه الصدور، وهو المطلع على ما خفي من الأمور؛ لذا فقد أنزل قانوناً يتحاكم إليه العباد، قانوناً يضمن ويكفل حرية الإنسان وأمانه في المجتمع، وكيف لا وهو ﷺ مالك السماوات والأرض وهو العليم الحكيم، وكانت مهمة رسول الله ﷺ هي أن ينفذ هذا العدل ويحكم به بين الناس، دون اعتبارات لأية أهواء أو آراء من قبَل البشر، ممثلاً في ذلك لقول ربه ﷺ: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ (المائدة: ٤٨)، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأِنْ أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (المائدة: ٤٩).

ويجدر بنا أن نطالع أقواله ﷺ فيمن يجور في حكمه بين الناس، وهو ما اتهم به ﷺ زوراً وبهتاناً، فعن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: "الله مع القاضي ما لم يجُر، فإذا جار تخلَّى عنه ولزمه الشيطان"^(٦)، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله مع القاضي ما لم يجر، فإذا جار وكله إلى نفسه"^(٧). وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: "القضاة ثلاثة: واحد في

٥. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٧٣٨٦).

٦. حسن: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأحكام، باب الإمام العادل (١٣٣٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٢٥٣).

٧. حسن: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة (٢٣١٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٨٢٦).

ولقد بلغ من عدله أنه كان ينصف الناس من نفسه، ومن ذلك قصته مع سواد بن غزِيَّة، ورضاؤه أن يقتصَّ منه طعنة طعنه إياها، وهو يُعدُّ الصفوف، ولما قال أحد المنافقين بعد قسمة غنائم حنين: يا رسول الله، اعدل، قال له: "ويلك، ومن يعدل إذ لم أعدل، خبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدل"^{(١)(٢)}.

ولا يفوتنا في هذا الشأن أن نذكر حديث المرأة المخزومية التي أهدت أمرها قريشاً، فاستشفعوا أسامة بن زيد فيها عند رسول الله ﷺ، فشفع لها عنده، فقال: "أشفع في حدٍّ من حدود الله؟! ثم قام فاختطب فقال: "أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"^(٣).

ناهيك عن أقواله ﷺ في فضل العدل، وجزاء العادلين، فقد جعلهم أول من يظلمهم الله في ظله يوم القيامة، يقول ﷺ: "إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن"^(٤)، وأخبر ﷺ أن السلطان

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٤١٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٢٥٠٥)، واللفظ للبخاري.

٢. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٦٠.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله ﷺ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ أَصْحَبَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيعِ﴾ (الكهف: ٩) (٣٢٨٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود (٤٥٠٥)، واللفظ له.

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر (٤٨٢٥).

الجنة، واثان في النار؛ فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق ففضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار" (٢)(١).

ولا تخفى علينا نصوص تحريم الظلم، ومنها قول الله ﷻ في الحديث القدسي: "يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا" (٣)، وحديث النبي ﷺ: "اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة" (٤).

أبعد كل هذا يُتهم صاحب هذه الأقوال والأفعال جميعاً بالجور، وبأنه كان يحكم زوراً؟! وكيف يستقيم في ذهن عاقل أن يجور ﷺ وهو صاحب رسالة؟ ولحساب من يجور وهو الذي أقسم على قطع يد فاطمة - ابنته - إن سرت؟ وهو الذي لم يرض بشفاعة أسامة في المرأة المخزومية التي كانت من شريفات القوم، إذ قد أهمّ قريباً أمرها؟!!!

ثانياً. تقضي الشريعة بإجراء الأحكام القضائية على الظواهر والقرائن؛ دفناً للحرج والمشقة، وهذا ما فعله النبي ﷺ، وليس في حكمه هذا زور:

لم يبق لنا الآن إلا أن نذهب إلى هذه الرواية التي

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب في القاضي يخطئ (٣٥٧٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب الحاكم يبتعد فيصيب الحق (٢٣١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٦).

٢. وإنك لعل خلق عظيم، صفى الرحمن المباركفوري، مرجع سابق، ص ٥٣٣، ٥٣٤.

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٦٧٣٧).

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٦٧٤١).

ادّعوا من خلاها أن النبي ﷺ حكم زوراً.

تقول الرواية: إن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح، وهي في طريقها إلى المسجد، فاستغاثت بأحد المارة، ففرّ المعتدي، ثم مرّ عليها ناس فاستغاثت بهم، فأمسكوا بالذي استغاثت به، ولم يستطيعوا الإمساك بالجاني، فأتوا به رسول الله ﷺ وهو يحلف لهم أنه المستغاث به لا المجرم، وهنا أمر النبي ﷺ برجمه، وعندئذ استيقظ ضمير الجاني فاعترف وبرئ الذي أغاثها.

وأول ما ينبغي التوجه إليه هنا التأكد من لفظ الرواية الصحيحة لهذه القصة، فالأمور لا تؤخذ هكذا بحيث يشكل الباحث فكرة مسبقة، ثم يحاول أن يوجد الأدلة عليها بما شاء، فمن مقتضيات البحث العلمي وقواعده أن يبدأ المرء في بحثه لأمر ما، وهو خالي الذهن من أحكام مسبقة، ثم يُكوّن آراءه من خلال ما تجمع لديه من أدلة ومعطيات، فُستخلص النتائج من المقدمات (٥). وهو ما عبر عنه فقهاؤنا حين قالوا: "استدلّ قبل أن تعتقد، ولا تعتقد قبل أن تستدلّ فضل".

والرواية الصحيحة: خرجت امرأة إلى الصلاة، فلقبها رجل فتجلّ لها بشابه، فقضى حاجته منها وذهب، وانتهى إليها رجل، فقالت له: إن الرجل فعل بي كذا وكذا، فذهب الرجل في طلبه، فانتهى إليها قوم من الأنصار فوقعوا عليها، فقالت لهم: إن رجلاً فعل بي كذا وكذا، فذهبوا في طلبه، فجاءوا بالرجل الذي ذهب

٥. مفتريات المستشرقين وعملائهم على الإسلام، إسماعيل علي محمد، دار النيل، مصر، ط١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م، ص ٢٤.

الموقف، وشواهد الأحوال، وحكمًا بما دلت عليه الظواهر، وقد قضت الشريعة الإسلامية أن الأحكام القضائية في منازعات الناس وخصوماتهم، وقضاياهم، ومعرفة المحق من المبطل، والمصلح من المفسد، أجزاها النبي ﷺ على الظاهر الذي يظهر من خلال كلام الخصمين؛ تعليلًا لأمتهم وإرشادًا لهم، ورفعًا للحرج أو المشقة عن القضاة الذين يحكمون في هذه المنازعات.

قرر النبي ﷺ هذا المبدأ، فعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: "إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته^(٤) من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه شيئًا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار"^(٥)، فقد أرشدنا هذا الحديث إلى أن أحكام الشريعة والقضاء مبنية على الظاهر وغلبة الظن في القضية، وأصبح المبدأ المقرر والشعار المرفوع: نحن نحكم بالظواهر، والله أعلم بالسرائر، وإنما بدأ صدر الحديث بقوله ﷺ: "إنما أنا بشر"؛ إيذانًا بأن السهو والنسيان غير مستبعد من الإنسان، وأن الوضع البشري يقضي ألا يدرك الإنسان من الأمور الشرعية إلا ظواهرها، تمهيدًا للمعذرة فيما عسى يصدر عنه ﷺ من أمثال تلك الأحكام، ولو كان نادرًا في الأيام، وليس هذا من قبيل الخطأ في الحكم؛ فإن الحاكم مأمور بالعمل، والحكم بما يسمع من كلام الخصمين، وبما

في طلب الرجل الذي وقع عليها، فذهبوا به إلى النبي ﷺ، فقالت: هو هذا، فلما أمر النبي ﷺ برجمه، قال الذي وقع عليها: يا رسول الله، أنا هو، فقال للمرأة: اذهبي فقد غفر الله لك، وقال للرجل قولاً حسنًا، فقيل: يا نبي الله، ألا ترجمه؟ فقال: "لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لُقِبَ منهم"^(١).

فإن قيل: كيف أمر رسول الله ﷺ بجرم المغيث من غير بينة ولا إقرار؟! قيل: هذا من أدل الدلائل على اعتبار القرائن، والأخذ بشواهد الأحوال في التهم، وهذا يشبه إقامة الحدود كحد شرب الخمر بالرائحة والقيء، كما اتفق عليه الصحابة، وإقامة حد الزنا بالحبل، كما نص عليه عمر، وذهب إليه فقهاء المدينة، وأحمد في ظاهر مذهبه، وكذلك إقامة حد السرقة على المتهم بالسرقة، إذا وجد المسروق عنده، فهذا الرجل لما أُدْرِكَ وهو يَشْتَدُّ^(٢) هربًا، وقالت المرأة: هذا هو الذي فعل بي، وقد اعترف بأنه دنا منها، وأتى إليها، وادّعى أنه كان مغنيًا، ولم يرَ أولئك الجماعة غيره، كان هذا أظهر الأدلة على أنه صاحبها، وكان الظن المستفاد من ذلك لا يقصر عن الظن المستفاد من شهادة البينة.. وعداوة المرأة في هذا الموضوع في غاية الاستبعاد^(٣).

إذن فحكم النبي ﷺ هنا لا يعدو كونه حكمًا بقرائن

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند القبايل، حديث وائل بن حجر (٢٧٢٨٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في صاحب الحد يجيء فيقر (٤٣٨١)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٣٥٧٢).

٢. يشتدُّ: يجري مسرعًا.

٣. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مطبعة السعادة، القاهرة، د. ت، ج ٣، ص ١٧: ٢٠.

٤. ألحن بحجته: أفطن بها وأقدر على بيان مقصوده.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم (٦٧٤٨)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (٤٥٧٢)، واللفظ للبخاري.

تقتضيه البيعة، ولا يحكم بها في نفس الأمر، أو حقيقة القضية، فهذا متروك لله ﷻ.. فأحكام النبي ﷺ وغيره من القضاة تجري على الظاهر... وذلك يتفق مع مقتضى حكمة الله ﷻ في ذلك، فإنه ﷻ لو شاء لأطلععه على سرائر عبادته وخفايا ضمائر أمته، فيكون الأمر مبنياً على اليقين والعلم القطعي دون حاجة إلى إقرار الخصم، أو البيعة، أو اليمين، أو القرينة، أو المشابهة التي ترجح الحكم لأحد الخصمين، ولكن هذا إن تأتى للنبي ﷻ بالوحي، فلا يتيسر لأتمه المأمورة باتباعه، والافتداء به في أفعاله وأحواله وقضاياه وسيره، ولا تتمكن الأمة من معرفة الأمور بالوحي الإلهي؛ لأنه مختص بالنبي ﷻ.

فأجرى الله ﷻ أحكامه وأحكام القضاة على الظواهر التي يستوي في العلم فيها النبي ﷻ وغيره من البشر، فيتم اقتداء الأمة بنبيها ﷻ في إصدار الأحكام القضائية، إذ البيان بالفعل أوقع منه بالقول؛ لاحتمال اللفظ أكثر من معنى، وتأويل المتأول، فيكون حكمه على الظاهر أجلى في البيان، وأوضح في إعلان الأحكام، وأكثر فائدة لظروف التشاجر والخصام، وليكون هذا المبدأ هو القاعدة العامة التي يسير عليها حكام الأمة، وتنضبط بها قوانين الشريعة.

حكم النبي ﷻ إذن على الظاهر، فحكم - باعتبار القرائن وشواهد الأحوال - على هذا البريء حكماً عادلاً كما دلت عليه أحواله الظاهرية، وليس زوراً - كما يدعون - ولو أنه أراد زوراً لأثبت الحكم على هذا البريء حتى يقام عليه حد الزنا، وما كان للنبي ﷻ أن يفعل ذلك، بل إنه قال للرجل الذي أغاثها قولاً حسناً

كما تقول الرواية.

ومن نافلة القول أن نقول: "إن ذلك لا يقدر في صفة النبوة، ولا يمس مبدأ العصمة، أي النزاهة والطهارة والسداد"^(١).

أما بخصوص الحكم على الذي وقع عليها، وأنه ﷻ لم يقم عليه الحد، فهذا خلاف بين العلماء على قولين، قول يقول بأن الحد يثبت بالإقرار والاعتراف، وقوم قالوا بأن التائب يسقط عنه الحد، "ومن تأمل المطابقة بين الأمر والنهي، والثواب والعقاب، وارتباط أحدهما بالآخر، علم فقه هذا الباب، وإذا كان الله لا يعذب تائباً، فهكذا الحدود لا تقام على تائب..."^(٢).

وعلى هذا الرأي فالنبي ﷻ لم يحكم عليه بالرجم؛ لأنه تاب توبة صادقة، وفي الرواية: "لو تابها أهل المدينة أو يشرب لقبول منهم".

أصبح بعد كل ما أوردناه أن يقال: إن النبي ﷻ حكم زوراً على رجل بريء؟!!

إن النبي ﷻ لا يسعه إلا أن يحكم بالعدل الذي أمره به ربه، وهذا ما حدث، أما إذا غاب جزء من الحقيقة عن النبي ﷻ بصفته بشراً لا يعلم الغيب، فمقتضى بما رأي؛ فإن عالم الغيب والشهادة المطلع على أفعال العباد لربما ينزل قرآناً يخبر فيه النبي ﷻ بحقيقة الحدث وحقيقة الحكم؛ لأن الله ﷻ هو العدل، وهو الذي يأمر

١. شمائل المصطفى ﷺ، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص ٥٣٤، ٥٣٥.

٢. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، ج ٣، ص ١٧: ٢٠ بتصرف يسير. وانظر شواهد أخرى له في هذا الحكم في الصفحات المشار إليها.

سيرته الشريفة، فقد أرسى معالم الهدى والعدل بأقواله في أكثر من موقف، كما حذر من الظلم والجور والزور، وكانت أفعاله ترجمة عملية لإقرار العدل في المجتمع، دون تفرقة بين الناس على اختلاف أصولهم وأوائهم وأجناسهم، وما حدث من إقامته ﷺ الحدّ على المرأة المخزومية هو خير دليل على هذا.

• الناظر للرواية التي استند إليها في اتهام النبي ﷺ بالحكم زورًا، يجد فيها أن الرسول ﷺ قد حكم باعتبار قرائن الموقف وشواهد الحال، وأحكام القضاء في الشريعة مبنية على ذلك، فنحن نحكم بالظواهر، والله أعلم بالسرائر، وذلك لرفع الحرج والمشقة عن الأمة.

• لو أراد النبي ﷺ أن يحكم على البريء زورًا لما تراجع عن حكمه في رجمه، بيد أنه قال له قولاً حسناً، وأمر برجم الواقع على المرأة في بعض الروايات، أما في الرواية الأخرى التي مفادها أن النبي ﷺ لم يُقم الحدّ على الزاني؛ لتوبته توبة نصوحًا.

• كيف لا يحكم بالعدل من أسقط جميع الوسائط - من محاباة، ومجاملة، ووساطة، وشفاعة - التي تحول دون إقامته؟! وإذا لم يكن محمد ﷺ هو من دعا إلى العدل وحكم به، فمن الذي دعا إليه وحكم به؟!!



بالعدل، وخير مثال على ما نقول ما حدث مع اليهودي، وذلك في قصة طعيمة بن أُبَيْرِق واليهودي حين حكم رسول الله ﷺ للمسلم، فنزل القرآن يبرئ ساحة اليهودي، فرجع النبي ﷺ وطلب طعيمة فهرب إلى مكة^(١).

فلا محاباة ولا مجاملة، ولا مخاتلة على حساب الدين، وإقامة الحدود، فلا محسوبة ولا وساطة في الإسلام، ولا شفاعة في الحدود، إذ لو كان ذلك لكان في شأن المرأة المخزومية صاحبة الشأن والمكانة.

وكيف يكون ذلك للنبي ﷺ وهو القائل: "من أعان على خصومة بظلم، أو يعين على ظلم، لم يزل في سخط الله حتى ينزع"^(٢)، وهو القائل: "لا يؤخذ الرجل بجناية أبيه، ولا بجناية أخيه"^(٣)، وهو القائل: "لا تجني نفس على أخرى"^(٤)، ومحال على حكمة الله مخالفة فعل رسوله ﷺ لقوله.

الخلاصة:

• كان النبي ﷺ أعدل الناس، وهذا يتضح من

١. انظر كلام المفسرين في قوله ﷺ: ﴿وَلَا تُجَدِّلْ عَنِ الَّذِينَ يَحْتَاوُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ حَوَآنًا أَثِيمًا﴾ (النساء).

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب من ادعى ما ليس له وخاصم فيه (٢٣٢٠)، والحاكم في مستدركه، كتاب الأحكام (٧٠٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٤٩).

٣. صحيح: أخرجه النسائي في المجتبى، كتاب تحريم الدم، باب تحريم القتل (٤١٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٧٧).

٤. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الديات، باب لا يجني أحد على أحد (٢٦٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٣٤).

الشبهة الرابعة عشرة

التفصيل:

الزعم أن النبي ﷺ كاد يسقط الجزية عن

أقباط مصر لشيء في نفسه (*)

أولاً. تحقيق النبي ﷺ المثل الأعلى والقُدوة الحسنة في حياته ﷺ:

سار الرسول ﷺ على المنهج الذي وضعه الله ﷻ

في قرآنه الكريم؛ امتثالاً لقول الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدُوا وَإِن تَلَوْا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ (النساء)، وقول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ (المائدة)، وقوله: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (النساء: ٥٨).

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ كال بمكيالين حين فرض الجزية على نصارى اليمن والشام والعراق وغيرهم، وكاد يسقطها عن أقباط مصر. ويستدلون على ذلك بما يزعمونه من أنه ﷺ قال: "لو بقي إبراهيم حياً ما تركت قبطياً إلا وضعت عنه الجزية"، مدّعين أن ذلك ما كان إلا محاباة لهم ورفقاً بهم؛ تكريماً لأم ولده السيدة مارية القبطية. رامين من وراء ذلك إلى اتهامه ﷺ بالتشريع تبعاً لهواه، وبفرض أحكام وإسقاط أخرى على أناس دون أناس حسبما يميل عليه هواه.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لقد حقق النبي ﷺ - في حياته العامة والخاصة - المثل الأعلى، والقُدوة الحسنة، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾﴾ (الأنبياء). وما كان للهوى نصيب في حياته ﷺ، بل كان يسير على سجيته الرحيمة التي عمّت كل شيء.

(٢) إن ثمة أدلة كثيرة تُبطل ما ذهب إليه هؤلاء المدّعون، منها: كون الحديث الذي استدلوا به موضوعاً، وعدم اختلاف رسالته ﷺ إلى المقوقس حاكم مصر عن رسائله الأخرى، وأن مصر لم تفتح إلا في عهد عمر بن الخطاب.

جاء عن أبي سعيد قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يتقاضاه ديناً كان عليه، فاشتد عليه حتى قال له: أُحْرَجُ عليك إلا قضيتني، فانتهره أصحابه وقالوا: ويحك، تدري من تكلم؟ قال: إني أطلب حقي، فقال النبي ﷺ: "هلاً مع صاحب الحق كنتم؟" ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها: "إن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك"، فقالت: نعم، بأي أنت يا رسول الله، قال: فأقرضته، فقضى الأعرابي وأطعمه، فقال: أوفيت أوفى الله لك، فقال: "أولئك خيار الناس، إنه لا قُدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متع" (١)؛

١. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الصدقات، باب لصاحب الحق سلطان (٢٤٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٤٢١).

(*) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٥م.

أي: من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه.

يقيد من نفسه، قال: فدعنا لنرضيه، قال: دونكم فأرضوه، فافتدى منه بمائتي دينار، كل سوط بدينارين^(٣).

ويظهر عدل الرسول ﷺ فيما جاء عن عروة، أن امرأة سرت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعون، قال عروة: فلما كلمه أسامة فيها تلون وجه رسول الله ﷺ وقال: "أتكلمني في حدٍّ من حدود الله؟" فقال أسامة: استغفر لي يا رسول الله، فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ خطيباً، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "أما بعد؛ فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والذي نفس محمد بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"^(١). ثم أمر ﷺ بتلك المرأة فقطعت يدها، فحسنت توبتها بعد ذلك وتزوجت.

فالعدل الذي انفرد به الرسول ﷺ عن غيره، كان منبثقاً عن سياسة واعية وحكيمة، فقد كان مثالاً رائعاً لرجل الدولة الحكيم، والسياسي البار، والقائد المتبصر بدقائق الأمور القادر على معالجة الحوادث بالحكمة، وهذا يدل على مدى ما كان يتمتع به ﷺ من رجاحة العقل، وكمال الفكر، وسلامة المنطق بشكل منقطع النظير.

يقول الإمام الماوردي: "وقد دل على وفور ذلك فيه - رجاحة العقل - صحة رأيه وصواب تدبيره، وحسن تألفه، وأنه ما استفعل في مكيدة، ولا استعجز في شديدة، بل كان يلحظ الإعجاز في المبادئ، فيكشف عيوبها ويحل خطوبها، وهذا لا يتنظم إلا بأصدق وهم وأوضح جزم"^(٤).

وعن عطاء قال: كان عمر بن الخطاب يأمر عماله أن يوافقوه بالمواسم، فإذا اجتمعوا قال: يا أيها الناس، إني لم أبعث عمالي عليكم ليصيبوا من أبتشاركم ولا من أموالكم، إنما بعثتهم ليحجزوا بينكم، وليقسموا فيئكم بينكم، فمن فُعل به غير ذلك فليقم؟ فما قام أحد إلا رجل قام فقال: يا أمير المؤمنين، إن عاملك فلاناً ضربني مائة سوط، قال: فيم ضربته؟ قم فاقتص منه، فقام عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، إنك إن فعلت هذا يكثر عليك، وتكون سنة يأخذ بها من بعدك، فقال: أنا لا أقيد؟^(٢) وقد رأيت رسول الله

وبناء على ما سبق، فعدله ﷺ ورأفته كانت بالناس جميعاً، لم يفرق فيها بين قريب وبعيد، لقد شملت الجميع، ودخل فيها كل شيء، حتى الحيوان نال نصيباً من رأفته ورحمته ﷺ، وها هو جمل يشكو إليه ﷺ ويستمع النبي ﷺ إلى شكواه، ويأمر صاحبه - صاحب الجمل - أن يحسن معاملته ويتقي الله فيه، فهل كانت هذه الشفقة أيضاً لأهواء شخصية؟! إنها كانت سجية فيه ﷺ وصدق الله تبارك وتعالى إذ يقول: ﴿وَمَا

٣. الرسول ﷺ، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م، ص ٤١٠: ٤١٣ بتصرف.

٤. أعلام النبوة، الإمام الماوردي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، ص ٢٨٣.

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب من شهد الفتح (٤٠٥٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود (٤٥٠٦).

٢. القود: القصاص.

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ (الأنبياء)؛ أي لكل الناس، غير خاصة بالمسلمين فقط أو الموحدون وحدهم، وصدق الرسول ﷺ إذ يقول: "إنما أنا رحمة مُّهدة"^(١). ثم إن موقف رسول الله ﷺ مع أهل الطائف يؤكد هذه الحقيقة ويزيدها وضوحاً، فهم قوم مشركون - ليسوا أهل كتاب - يؤذون النبي ﷺ أشد الإيذاء، وينزل جبريل ﷺ من قبل الله تبارك وتعالى يُخَيِّرُ حبيبه ورسوله محمداً ﷺ في الانتقام من هؤلاء القوم: "إن شئت أن تُطبِقَ عليهم الأخشبين"؟ فقال له رسول الله ﷺ: "بل أرجوا أن يُخرج الله من أصلابهم من يعبد الله"^(٢).

نعم هذه هي الأخلاق المحمدية، وتلك هي الحقيقة التي لا ينكرها إلا جاهل وحاقد على الإسلام ورسوله، ويحبيه جبريل ﷺ: "صدق من سمَّكَ الرءوف الرحيم"، فهل في شفقتك هذه، ورحمتك ورأفته تلك أي هوى أو مصلحة شخصية، وهل كانت هناك علاقة خاصة بين النبي ﷺ وأهل الطائف؟! بالطبع لا، وهذا أكبر دليل على أن رأفته ورحمتك أيضاً بالأقباط كانت من سجيته ﷺ ولم يكن فيها أي هوى، ثم إنه ﷺ يعلنها مدوياً لكي تسمعها كل الأذان على مر العصور، قاطعاً بها على كل من يقول مثل هذا القول: "لو أن فاطمة

١. صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الفضائل، باب ما أعطى الله تعالى محمد ﷺ (٣١٧٨٢)، والدارمي في سننه، المقدمة، باب كيف كان أول شأن النبي ﷺ (١٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٩٠).

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى (٣٠٥٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (٤٧٥٤)، واللفظ له.

بنت محمد سرت لقطعت يدها"^(٣). وهل بعد فاطمة - رضي الله عنها - من أحد يظن أن يجابها النبي ﷺ^(٤)؟

ثانياً. أدلة بطلان هذا الادعاء:

هناك خمسة أدلة تبطل ما ذهب إليه هؤلاء المدعون من أن النبي ﷺ فرّق في تشريعاته بين أقباط مصر، وبين غيرهم من النصارى، وذلك حينما أراد أن يسقط الجزية عن أقباط مصر، دون سواهم، وهاك كلمة عن كل دليل على حدة:

الدليل الأول: حديث موضوع:

إن الحديث الذي استند إليه هؤلاء المغرضون حديث موضوع، وهاك نصه: "لو عاش إبراهيم لوضعت الجزية عن كل قبطني"^(٥)، ومن هنا لا يجوز الاستشهاد بهذا الخبر؛ لأن النبي ﷺ لم يقله. الدليل الثاني: عدم اختلاف رسالة النبي ﷺ إلى حاكم مصر عن رسائله إلى غيره:

فلقد بعث الرسول ﷺ برسائل إلى أربعة من أهل الكتاب، وهم: هرقل قيصر الروم، والحارث بن أبي

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ (الكهف: ٩) (٣٢٨٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره (٤٥٠٥).

٤. في "مظاهر رحمة النبي ﷺ وعضوه وعدله" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ). والوجه الأول، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من هذا الجزء.

٥. موضوع: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة، حرف الألف، بدأنا بمن اسمه إبراهيم إجلالاً للخليل ﷺ عقيباً لذكر الحبيب محمد ﷺ (٦٧٤)، وقال عنه الألباني في السلسلة الضعيفة: حديث موضوع (٢٢٩٣).

الهدى، وآمن بالله تعالى وصدق، فإني أدعوك إلى أن تؤمن بالله تعالى وحده لا شريك له، يبقى لك ملكك" (٢).

• كتاب الرسول ﷺ إلى النجاشي ملك الحبشة، وهذا نصه: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم ملك الحبشة: سلام أنت، فإني أحمد إليك الله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن، وأشهد أن عيسى ابن مريم روح الله وكلمته، ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحسنة، فحملت بعيسى، فخلقه الله من روحه، ونفخه كما خلق آدم بيده ونفخه، وإني أدعوك إلى الله وحده لا شريك له والموالاتة على طاعته، وأن تتبعني وتؤمن بالذي جاءني؛ فإني رسول الله، وإني أدعوك وجنودك إلى الله ﷻ، وقد بلغت ونصحت، فاقبلوا نصيحتي، والسلام على من اتبع الهدى".

• كتاب الرسول ﷺ إلى المقوقس حاكم مصر من قبل الروم، وقد بعث الرسول ﷺ به حاطب بن أبي بلتعة، وكان نص الكتاب: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى المقوقس عظيم القبط: سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم القبط: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ۟ ۖ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۗ فَإِن تَوَلَّو۟ا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١٦﴾﴾".

شمر الغساني ملك البلقاء، والمقوقس الوالي الروماني على مصر، والنجاشي ملك الحبشة؛ ولأن هؤلاء الملوك جميعًا نصارى من أهل الكتاب، فإن أسلوب الرسائل الأربع متقارب، ومعانيها متشابهة:

• فكتابه إلى قيصر كان حامله هو دحية بن خليفة الكلبي، الصحابي الجليل، وترجع أكثر الروايات أنه سلم كتاب رسول الله ﷺ إلى قيصر، وهو يحج بيت المقدس، وهذا نصه: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم: سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ۟ ۖ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۗ فَإِن تَوَلَّو۟ا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١٦﴾﴾". (آل عمران) (١).

• كتاب ﷺ إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، وكان الرسول ﷺ يعرف من أمر الغساسنة أنهم على النصرانية، وأنهم ذوو قوة ومال، فقد كان الرسول ﷺ على دراية بخشونة الملك الغساني، وبكراهيته للإسلام؛ فلذلك نلاحظ أن كتابه إلى الملك الغساني كان فيه حسم قاطع، وتهديد واضح، إما الإسلام وإما زوال الملك، ونص الكتاب: "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى الحارث بن أبي شمر: سلام على من اتبع

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام (٤٧٠٧).

٢. نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين عبد الله الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، بيروت، دار القبلية للثقافة الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، ج ٤، ص ٤٢٤.

دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١٤١﴾
(آل عمران) (١).

وإذا نظرنا إلى الكتب المبعوثة من النبي ﷺ إلى الملوك والرؤساء، نجد أن أسلوبها واحد لا تمييز فيه بين بلد وبلد، ولا بين نصارى ونصارى، فهو أسلوب حكيم، يتسم بالإيجاز البليغ، وصفاء الكلمة، وسهولة المعنى، وامتزاج الترغيب بالترهيب امتزاجاً لبقاً غير منفر ولا جارح، ولقد عمد الرسول ﷺ إلى العمل بآداب القرآن الكريم في جدال أهل الكتاب في قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦).

الدليل الثالث: فتح مصر لم يكن في عهد النبي ﷺ:
إن مما يُعَلِّم من تاريخ الفتوحات الإسلامية بالضرورة أن مصر لم تفتح إلا في عهد عمر بن الخطاب، على يد الصحابي عمرو بن العاص، ولم تفتح في عهد النبي ﷺ.
الدليل الرابع: ليس ثمة أدنى علاقة بين حياة إبراهيم - ابن النبي ﷺ - أو موته، وبين تشريعاته ﷺ التي يتلقاها جميعها من لدن حكيم خبير، وما يملك ﷺ نقض حكم أبرمه الله ﷻ.

الدليل الخامس: أن النبي ﷺ لم يوص أن يُعامل أهل مصر بأسلوب يتفردون به دون أهل الكتابين أجمعين، وإن كان قد أظهر لهم حفاوة وإعزازاً، وذلك لأن هاجر أم إسماعيل جد العرب العدنانية من مصر.

جاء عن أبي أمامة قال: إني لتحت راحلة رسول الله ﷺ يوم الفتح، إذ قال قولاً حسناً جميلاً، وكان فيما

١. الإسلام في قصص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط ٦، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م، ص ٦٣، ٦٤ بتصرف.

قال: "من أسلم من أهل الكتابين فله أجره مرتين، وله ما لنا وعليه ما علينا" (٢).

هذا وقد كانت حفاوة الإسلام بالأقباط وغيرهم من النصارى سبباً في تهافتهم على اعتناق الدين الجديد، وتحول كثيرهم عن أديانهم الأولى (٣) ⑧.

الخلاصة:

- حقق النبي ﷺ المثل الأعلى في العدل الإنساني، مطبقاً المنهج الرباني الذي وضعه الله تعالى في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُفُورًا قَوْمِينَ بِأَلْقُسُطِ﴾ (النساء: ١٣٥).
- إن هناك أدلة كثيرة تبطل ما ذهب إليه هؤلاء الأعداء من أن النبي ﷺ فرّق في تشريعاته بين أقباط مصر، وبين غيرهم من النصارى، ومن هذه الأدلة:
 - أن الحديث الذي استندوا إليه موضوع.
 - عدم اختلاف رسالة النبي إلى حاكم مصر عن رسائله إلى غيره.
 - أن فتح مصر لم يكن في عهد النبي ﷺ.
 - عدم وجود علاقة بين حياة إبراهيم ابن النبي ﷺ أو موته، وبين تشريعاته ﷺ.



٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي (٢٢٢٨٨)، والطبراني في المعجم الكبير، باب الصاد، صُدِّيَ بن عَجَلان (٨ / ١٩٠) برقم (٧٧٨٦)، وصححه الأرئووط في تعليقه على مسند أحمد (٢٢٢٨٨).

٣. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، مرجع سابق، ص ١٨٢ بتصرف.

⑧ في "موقف ملوك النصارى من رسائل النبي ﷺ" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي).

الشبهة الخامسة عشرة

اتهام النبي ﷺ بمخالفة ما شرعه

من تحريم الرشوة* (١)

مضمون الشبهة:

يتَّهم بعض المغالطين النبي ﷺ بأنه خالف ما شرَّعه من تحريم للرشوة؛ مستدلين على ذلك بتقديمه ﷺ رشوة لمالك بن عوف - أحد زعماء ثقيف - حين ردَّ عليه النبي ﷺ ماله وأهله وأعطاه مائة من الإبل بعد غزوة حُنين، في حين كان ﷺ يحرم الرشوة، ومن ذلك: "لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي" (١).

ويرمون من وراء ذلك إلى إثبات أنه ﷺ ناقض نفسه، وخالف بعض ما شرع؛ بغية التفسير من شرع لم يتَّبعه مُبلَّغه، وهو أولى الناس باتِّباعه.

وجها إبطال الشبهة:

١) العطاء لتأليف القلوب كان تشريعاً ربانياً نصَّ عليه القرآن الكريم، وقد أثبتت الأيام مدى حكمة هذا التشريع خاصة في بداية ظهور الدعوة الإسلامية وانتشارها.

٢) إذا كانت الرشوة تُدفع من الضعيف إلى من يملك القدرة والقوة، فهل هذا حال رسول الله ﷺ مع مالك بن عوف؟! وهل اقتصر عطاء الرسول ﷺ عليه وحده؟

(*) بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، مرجع سابق.

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب في كراهية الرشوة (٣٥٨٢)، والترمذي في سننه، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (١٣٣٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٦٢١).

التفصيل:

أولاً. العطاء لتأليف القلوب تشريع إلهي حكيم:

مما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام بيان رأي العلماء في العطاء لتأليف القلوب، إذ يرى الإمام ابن القيم أنه قد يتعين على الإمام أن يتألف أعداءه؛ لاستجلابهم إليه ودفع شرهم عن المسلمين، فيقول: الإمام نائب عن المسلمين يتصرف لمصالحهم وقيام الدين، فإن تعيَّن ذلك - أي التأليف - للدفع عن الإسلام والذَّب عن حوزته واستجلاب رءوس أعدائه إليه، ليأمن المسلمون شرهم، ساع له ذلك، بل تعيَّن عليه... فإنه وإن كان في الحرمان مفسدة، فالمفسدة المتوقعة من فوات تأليف هذا العدد أعظم، ومبنى الشريعة على دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما، وتحصيل أكمل المصلحتين بتفويت أدناهما، بل بناء مصالح الدنيا والدين على هذين الأصلين (٢).

والتأليف - بإعطاء المال - لحديث العهد بالكفر إنما هو من قبيل الإغراء والتشجيع في أول الأمر؛ حتى يخالط الإيثار بشاشة القلب، ويتذوق حلاوته (٣).

لقد كان الهدف من هذا العطاء المجزي لمالك بن عوف ولغيره هو تحويل قلوبهم من حب الدنيا إلى حب الإسلام، أو كما قال أنس بن مالك: "إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا، فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها".

وهذا ما عبَّر عنه صفوان بن أمية ؓ حين قال:

٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٨٦.

٣. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٦٧ بتصرف يسير.

"لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني وإنه لأبغض الناس إليّ، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إليّ"^(١)، فكان هذا العطاء منه ﷺ من البواعث على إسلامه ﷺ.

لقد نفل^(٢) النبي ﷺ رءوس القبائل والعشائر ليتألفهم وقومهم به على الإسلام؛ لما فيه من تقوية الإسلام وشوكته وأهله، واستجلاب عدوه إليه، وما ظنك بعطاء قوى الإسلام وأهله، وأذّل الكفر وحزبه، واستجلب به قلوب رءوس القبائل والعشائر الذين إذا غضبوا غَضِبَ لغضبهم أتباعهم، وإذا رَضُوا رضي أتباعهم لرضاهم، فإذا أسلم هؤلاء لم يتخلف عنهم أحدٌ من قومهم، فما أعظم هذا العطاء، وما أجده وأنفعه للإسلام وأهله.

ومعلوم أن الأنفال لله ولرسوله، يقسمها رسوله ﷺ حيث أمره، لا يتعدى الأمر، فلو وضع الغنائم بأسرها في هؤلاء لمصلحة الإسلام العامة، لما خرج عن الحكمة والمصلحة والعدل، والله ﷻ أن يقسم الغنائم كما يحب، وله ﷻ أن يمنعها الغانمين جملة كما منعهم غنائم مكة، وقد أوجفوا عليها بخيلهم وركابهم، وله أن يسلّط عليها نارًا من السماء تأكلها، وهو في ذلك كله أعدل العادلين، وأحكم الحاكمين، وما فعل ما فعله من ذلك عبثًا، ولا قدره سدّى، بل هو عين المصلحة والحكمة والعدل والرحمة، مصدره كمال علمه وعزّته وحكمته

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئًا قط فقال: "لا" (٦١٦٢).

٢. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ص ٥٦٤، ٥٦٥ بتصرف.

٣. نفل: أعطى من الغنائم.

ورحمته ﷺ^(٤).

إذن فالرسول ﷺ ما هو إلا منقذ لأوامر الله ﷻ، والله أعلم بما يصلح العباد، وله ﷻ في كل تشريع حكمة، فهل يُتهم الرسول ﷺ بمخالفته للتشريع؟! إن الأمر عكس ما يدعيه القوم؛ إذ ليس لأمر تأليف القلوب علاقة بما ادّعاه المغالطون من أنها رشوة، فأية مصلحة شخصية للرسول ﷺ يحققها من وراء إسلام هؤلاء!؟

لقد كان رسول الله ﷺ يعلم أن بعض النفوس عبيد الإحسان فتألّفهم بذلك، وهو ضرب من ضروب السياسة الشرعية الحكيمة، ولهذا جعل الشارع الحكيم تبارك وتعالى للمؤلفة قلوبهم سهمًا في الزكاة، ونِعْمًا فعل الرسول ﷺ؛ فإن كثيرين ممن لم يسلموا قد أسلموا، وكثيرين ممن أسلموا ولم تشرب قلوبهم حب الإيمان قد صاروا بعدد من أجلاء المسلمين، وأعظمهم نفعًا للإسلام^(٥).

ويتضح من هذا التفصيل أن إعطاء رسول الله ﷺ - لحديثي العهد بكفر - كان لتأليف قلوبهم، وأن ذلك لم يكن من تلقاء نفسه ﷺ عن هوى، وإنما كان تشريعًا إلهيًا وحكمة رائعة ظهر أثرها القوي في بداية الدعوة، وكان هذا التشريع من أسباب الانتشار السريع للإسلام في القلوب والوجدان قبل الأراضي والبلدان، وصدق الله العظيم إذ يقول ﷻ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾

٤. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٨٤، ٤٨٥ بتصرف.

٥. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبه، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٨٢.

﴿٢﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾ (النجم) ٥٠ .

وكان رسول الله ﷺ أعرف الناس بالجميل، وأرحم الناس بكليم^(٢) القلب، وكسير الجناح، فردّ إلى هوازن نساءها وذرياتها.

وأكمل رسول الله ﷺ بره وصلته، فسأل وفد هوازن عن رئيسهم مالك بن عوف، فقالوا: هو بالطائف مع ثقيف، فلما بلغ ذلك مالكا، انسل من ثقيف خفية، وركب فرسه حتى أتى رسول الله ﷺ بالجعرانة أو بمكة، فأسلم فردّ عليه رسول الله ﷺ أهله وماله، وأعطاه المائة، مما جعل لسانه ينطق بمدح النبي ﷺ، واستعمله النبي ﷺ على من أسلم من قومه، وقد أسرّت هذه المعاملة الكريمة مالكا، فكان يقاتل بمن أسلم من قومه ثقيفاً^(٣).

ولنا أن نتساءل: هل ما فعله النبي ﷺ مع مالك بن عوف يعد رشوة؟

من المعروف أن الرشوة تُعطى من الضعيف أو المحتال؛ لينال شيئاً لا يستحقه في الأعم الأغلب، كما أن من المعروف - أيضاً - أن النبي ﷺ هو الذي هزم هوازن وثقيفاً، فهو - إذن - في موقف القوة والقدرة، بينما هوازن وثقيف بقيادة مالك بن عوف في موقف الضعف، ومع ذلك فإن النبي ﷺ يرد عليهم أهلهم وأمواهم، ولكن لماذا كل هذا؟!

إن ثمة بوناً شاسعاً بين الرشوة وما يُعطى لتأليف القلوب، أو بعبارة أخرى هناك بون شاسع بين المرتشين والمؤلفة قلوبهم. أما المرتشون فقد عرفناهم من تعريف

ثانياً. إذا كانت الرشوة تُدفع من الضعيف إلى من يملك القدرة والقوة، فهل هذا هو حال النبي ﷺ مع مالك بن عوف؟! وهل اقتصر عطاء النبي ﷺ عليه وحده؟

قبل أن نشرع في الإجابة عن هذا السؤال، يحسن بنا أن نذكر تلك المناسبة التي استغلها هؤلاء، وراحوا يخلطون الأمور، ويشيرون الشكوك حول تشريع النبي ﷺ ومصداقيته في تنفيذه.

فبعد أن انتصر النبي ﷺ على هوازن وثقيف وأحلافهما في غزوة حنين، وقُتل منهم من قُتل، أمر بجمع السبي من النساء والذّراري، والغنائم من الإبل والغنم والمال، وأمر أن تساق إلى الجِعْرانة^(١)، فتحبس ريثما تقسم.

ثم اتجه النبي ﷺ صوب الطائف مطارداً الفلول المنهزمة من هوازن وثقيف، فحاصر الطائف بضعةً وعشرين ليلة، وقيل: سبع عشرة ليلة.

على أن النبي ﷺ عاد إلى الجِعْرانة من غير أن يفتح الطائف، حيث وجد الغنائم والسبايا ليقسمها، فوفاه بها وفد هوازن وقد جاءوا مسلمين، فقالوا: "يا رسول الله، إنا أهل وعشيرة، وقد أصابنا من البلاء ما لم يُخَفَ عليك فأمّنتنّ علينا من الله عليك، وقام إليه خطيبهم زهير بن صُرَد فقال: يا رسول الله، إنها في الحظائر من السبايا خالاتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك.

① في "الحكمة من توزيع الغنائم على حديثي العهد بالإسلام" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، من هذا الجزء.

١. الجِعْرانة: موضع بين مكة والطائف.

٢. الكليم: الجريح.

٣. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢،

ص ٤٧٩، ٤٨٠ بتصرف.

الرشوة.

وأما المؤلفه قلوبهم فقد ذكر د. محمد بلتاجي أنهم كانوا ثلاثة أنواع:

١. مشركون يعيدون بقلوبهم عن الإسلام، يُعْطُونَ ليكفوا أذاهم عن المسلمين، وللاستعانة بهم على غيرهم من المشركين عند الحاجة، كذلك لئلا يتكفل المشركون كلهم في معركة واحدة ضد القوة الإسلامية الناشئة.

٢. مشركون من رؤساء القوم، عندهم استعداد نفسي لإعادة النظر في الدعوة، فيعطيهم الرسول ﷺ من الصدقات، ويقربهم ليتصلوا بمبادئ الدعوة ورجالها اتصالاً مباشراً، فإما آمنوا بها وإما ضَعُفَ عداؤهم لها، فلم يمنعوا من أسلم من قومهم من الثبات على الإسلام.

٣. مسلمون حديثو عهد بكفر، وإيمانهم ما زال ضعيفاً، وما زالت تسيطر عليهم المفاهيم المادية التي سادت حياتهم من قبل، فَيُعْطُونَ لئلا يرجعوا إلى الكفر بسبب الحاجة؛ لأن الرجل الجائع ضعيف الإيمان يصعب عليه الإيمان بأي شيء.

ولم يكن الرسول ﷺ يدخر جهداً أو مالاً في سبيل الإسلام، قال أنس بن مالك: ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، قال: فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجع إلى قومه فقال: يا قوم، أسلموا، فإن محمداً يُعطي عطاء من لا يخشى الفاقة" (١) (٢).

"إن استخدام المال في تأليف القلوب مما جرت عليه

البشرية على مر العصور، وتأليف النبي ﷺ لقلوب هؤلاء لم يكن بدعاً. ألا نجد شبيهاً لذلك فيما فعله بعض الدول الآن، من إعطاء المعونات المادية للدول التي تخالفها في العقيدة ونظام الحكم وفي السياسة؛ وذلك لأهداف معينة، كمحاولة الاجتذاب العقائدي، ومنع الاشتراك في أحلاف معادية، وغير ذلك من الأهداف التي تحقق مصالحها الخاصة أولاً" (٣)!

على أن هناك أمراً تجدر الإشارة إليه، وهو أن النبي ﷺ لم يعط مالك بن عوف وحده، وإنما أعطى لزعماء قريش وتميم عطاءً عظيماً؛ إذ كان عطية الواحد منهم مائة من الإبل.

ومن هؤلاء أبو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحكيم بن حزام، وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن الفزاري، والأقرع بن حابس، ومعاوية ويزيد ابنا أبي سفيان، وقيس بن عدي، وكان الهدف من هذا العطاء المجزي هو تحويل قلوبهم من حب الدنيا إلى حب الإسلام، أو كما قال أنس بن مالك: "إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها" (٤) (٥). ويبدو هذا واضحاً جلياً عندما وُزِعَ النبي ﷺ الغنائم، ولم يعط الأنصار منها، فشكوا بعضهم ذلك، وبلغ

٣. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص ١٤٨ بتصرف يسير.

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: "لا" (٦١٦١).

٥. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص ١٤٨ بتصرف يسير.

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: "لا" (٦١٦٠).

٢. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص ١٤٩، ١٥٠.

له: الخليفة أنت أم عمر؟! قال أبو بكر: هو إن شاء^(٤).
 أعطى النبي ﷺ إذن مالك بن عوف مائة من الإبل
 - بعد أن رد عليه أهله وماله - بدافع تأليف قلبه، لا كما
 زعم هؤلاء المغالطون، كما أنه ﷺ لم يعط مالكا وحده،
 وإنما أعطى عطاءً جزيلاً لغيره من زعماء القبائل. وما
 كان النبي ﷺ في حاجة إلى رشوة هؤلاء، ولا سيما أنه
 كان منتصراً عليهم، ولا حاجة له بهم، إلا أن يدخلوا في
 الإسلام.

وتلك سياسة حكيمة من النبي ﷺ تدل على معرفته
 بمعادن الرجال، وما يصلح لاستمالتهم.
 وبهذا التفصيل يتبين أن عطاء النبي ﷺ كان لتأليف
 القلوب وليس رشوة، وأنه تشريع رباني حكيم.

الخلاصة:

- إن العطاء لتأليف القلوب تشريع رباني أمر
 الله ﷻ به، وحث عليه في كتابه؛ حيث جعل للمؤلفة
 قلوبهم نصيباً من الزكاة، وقد أثبتت الأيام
 مدى الحكمة في تأليف القلوب ودوره في انتشار
 الإسلام.
- هناك فرق بين تأليف القلوب والرشوة؛ فتأليف
 القلوب يكون لصالح من يأخذ العطاء، فالعطاء هنا
 إنقاذ لنفسه من ضلال فكره وفساد عقيدته، في حين أن
 الرشوة تُعطى من ضعيف أو محتال لينال شيئاً لا
 يستحقه في الأعم الأغلب.

- لم يأت مالك بن عوف مع وفد هوازن حينما
 جاءوا يعلنون إسلامهم - بعد أن انتصر الرسول ﷺ

٤. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، مرجع
 سابق، ص ١٥١، ١٥٢.

رسول الله ﷺ ما قالوه، فجمعهم وقام فيهم خطيباً،
 وكان فيما قال: "أوجدتم في أنفسكم يا معشر الأنصار
 في لُعاة^(١) من الدنيا تألفت بها قومًا أسلموا، ووكلتكم
 إلى إسلامكم، أفلا ترضون؟!"^(٢) وفي هذا تأكيد على
 أن العطية كانت لمجرد تأليف القلوب حديثه العهد
 بالإسلام.

تُرى.. هل كان النبي ﷺ بعد كل هذا راشياً
 هؤلاء؟! أم كان يعطيهم ليتألف قلوبهم إلى حب
 الإسلام؟! بالطبع كان يعطيهم ليتألف قلوبهم إلى
 حب الإسلام، وظل هذا العطاء حتى وفاة النبي ﷺ،
 وفي خلافة أبي بكر ﷺ جاء رجلاً من المؤلفة قلوبهم
 إلى الخليفة، وطلباً منه أرضاً قائلين: إن عندنا أرضاً
 سبخة ليس فيها كلاً ولا منفعة، فإن رأيت أن تعطيها
 لنا، فكتب لهما كتاباً بذلك - وليس في القوم
 عمر - فانطلقا إليه ليشهدهما، فلما سمع عمر ما في
 الكتاب تناوله من أيديهما، وتفل فيه فمحاها، وقال لهما:
 إن رسول الله ﷺ كان يتألفكمما، والإسلام يومئذ
 قليل، وإن الله قد أغنى الإسلام وأعزه اليوم، فاذهبا
 فأجهدا جهدكما كسائر المسلمين، فالحق من ربكم
 فمن شاء فليؤم من ومن شاء فليكفر، فرجعا إلى
 أبي بكر متذمرين، وقالوا مقالة سيئة، فوافق أبو بكر
 عمر - رضي الله عنهما - على ما فعله ورجع إليه، فقالا

١. اللُعاة: الشيء القليل.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من
 الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري ﷺ (١١٧٤٨)، وصححه
 الألباني في فقه السيرة (ص ٣٩٧).

٣. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢،
 ص ٤٨٤.

الشبهة السادسة عشرة

**ادعاء أن النبي ﷺ أباح لنفسه من شرب الخمر
والتوضؤ بها ما حرّمه على أمته (*)**

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن النبي ﷺ خالف ما شرعه لأمته؛ إذ لم يلتزم بتحريم الخمر؛ ويستدلون على ذلك بما يزعمونه من أنه ﷺ شرب النبيذ في سقيفة بني ساعدة، حينما كان يخطب امرأة منهم، ويدّعون أنه ﷺ كان يتوضأ به عند فقد الماء. ويتساءلون: أليس في ذلك تناقض جليّ بين ما يفعله وما يُشرّعه؟! هادفين من وراء ذلك إلى وصمه ﷺ بمخالفة ما دعا الناس إليه، وما شرعه لهم.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لم يثبت أن النبي ﷺ توضأ بالنبيذ، وإنما شرع عند فقد الماء التيمّم، وعلى تقدير ثبوته فإن النبيذ المقصود ليس مسكراً، فلا يُعدّ خمراً، ولا يقع عليه حكمها.

(٢) إن تواتر نصوص القرآن والأحاديث على تحريم الخمر، وتغليظ العقوبة على كل من يقاربها في الدنيا والآخرة - يشكّل سياقاً ينفي توهم أن يكون النبي ﷺ شربها، وهو حامل الشريعة المقتدى بفعله بين صحابته.

(٣) تلك فرية دأب أهل الكتاب على إلصاقها بأنبيائهم في كتبهم المحرفة، وحاولوا أن يلصقوها بالنبي ﷺ كذباً وزوراً.

(*) رد افتراءات المنصّرين حول الإسلام العظيم، مركز التنوير الإسلامي، مرجع سابق.

والمسلمون عليهم في حنين، وإنما ظل مع ثقيف بالطائف، فأراد الرسول أن يتألف قلبه ويدعوه إلى الإسلام، فأرسل إليه رسالة مع وفد هوازن، إن هو جاء مسلماً رد عليه رسول الله ﷺ أهله وماله، وأعطاه مائة من الإبل، وهذا التأليف ليس له أدنى علاقة بالرشوة كما ذكرنا.

• إن المطالع لتاريخ هذا الحدث - وهو تأليف قلوب المشركين - يجد أن النبي ﷺ لم يعط مالك بن عوف وحده، وإنما أعطى غيره من زعماء العرب؛ ليتألف قلوبهم إلى حب الإسلام، فهل هذه رشوة؟! وأين المصلحة التي حققها الرسول ﷺ من وراء هذه الرشوة المدّعاة إلا إسلام هؤلاء؟! ما المصلحة الشخصية للرسول ﷺ؟ وقد بلّغ الرسول ﷺ، وما على الرسول إلا البلاغ المبين، أفيخالف الرسول ويعصي أمر ربه فيما يتعلق بتحريم الرشوة من أجل أناس هم في موقف الضعف والعوز، وهو في موقف القوة؟! وصدق رسول الله ﷺ حين قال في صلح الحديبية: "إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري"^(١).



١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب (٢٥٨١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية (٤٧٣٣)، واللفظ للبخاري.

التفصيل:

أولاً. لم يثبت أن النبي ﷺ توضع بالنبيد، وعلى تقدير ثبوت ذلك فإن النبيد المقصود ليس مسكراً، فلا يعد خمرًا ولا يأخذ حكمها:

لم يثبت عن النبي ﷺ ما يدعى عليه من أنه ﷺ شرب خمرًا أو توضع بها، وما ورد هو أنه ﷺ توضعاً بنبيد تمر حين عدم الماء، وحتى هذا لم يثبت؛ فقد ضعفه الألباني في كل رواياته وطرقه التي أخرجهها أبو داود والترمذي وابن ماجه، وصاحب "مشكاة المصابيح" عن ابن مسعود وابن عباس ﷺ وفيها أن ذلك كان أثناء وجود ابن مسعود مع النبي ليلة لقائه بوفد الجن.

وقد رد أهل الحديث هذا الخبر ولم يقبلوه لضعف روايته، ولأنه قد روي من طرق أوثق من هذه الطرق، أن ابن مسعود لم يكن مع رسول الله ﷺ ليلة لقائه بالجن أصلاً.

واحتج الجمهور لرد هذا الحديث بقوله ﷺ: ﴿ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِهِمْ وَأَيْدِيَهُمْ ﴾ (النساء: ٤٣). قالوا: فلم يجعلها هنا وسطاً بين الماء والصعيد، ويقول ﷺ: "الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء إلى عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته" (١).

فهذا بيان صريح على أنه لا بديل آخر للماء سوى الصعيد الطاهر، وهذا ما شرعه الله ﷻ وعمل به نبيه ﷺ ووجه إليه أمته.

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الأنصار، حديث المشايخ عن أبي بن كعب ﷺ (٢١٤٠٨)، وأبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الجنب يتيمم (٣٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٦٦).

فقد كان النبي ﷺ يتيمم عند فقد الماء، عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِهِمْ وَأَيْدِيَهُمْ مِّنْهُ ﴾ (المائدة: ٦).

وهذا يدل على أن التيمم فريضة إذا لم يوجد الماء، والسنة المطهرة جاءت مؤكدة لذلك في أحاديث كثيرة؛ منها قول النبي ﷺ: "جعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً" (٢). وقوله ﷺ: "إن الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته؛ فإن ذلك خير" (٣).

فالنبي ﷺ كان يتيمم عند فقد الماء، ويأمر بالتيمم، وقد جاءت كثير من الأخبار تنص على ذلك، نسوق منها: حديث عمران بن حصين، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصلّى بالناس، فإذا هو برجل معتزل، فقال: "ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم؟" قال: أصابني جنابة ولا ماء؟ قال: "عليك بالصعيد، فإنه يكفيك" (٤)، وهذا يدل على مشروعية التيمم للصلاة عند فقد الماء من غير فرق بين الجنب وغيره.

٢. أخرجه مسلم في صحيحه، أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١١٩٣).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطهارة، باب التيمم للجنب إذا لم يجد الماء (١٢٤)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٥٣).

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء (٣٣٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفاتنة واستحباب تعجيل قضائها (١٥٩٥)، واللفظ للبخاري.

وحديث جابر، قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجرٌ، فشجّه في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة، وأنت تقدر على الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك، فقال: "قتلوه، قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العيِّ السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر، أو يعصب على جرحه خِرقة ثم يمسح عليها، ويغسل سائر جسده"^(١). وهذا يدل على جواز العدول إلى التيمم لخشية الضرر^(٢).

ثم إن النبي الذي ورد في تلك الأخبار - على فرض صحتها - ليس هو الخمر المسكرة، ولا له حكمها. وقد تجاهل الطاعنون الفرق الواضح بين النبيذ الذي ذكر في الآثار، وبين الخمر التي تُسكر وتزيل العقل.

فالخمر هي كل ما أزال العقل أو غير منه؛ فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قام عمر على المنبر فقال: "أما بعد، أيها الناس، فإنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير، والخمر ما خامر العقل"^(٣)، وقد خطب عمر بهذا وهو بمحضر من كبار الصحابة، فلم ينكر عليه أحد، وإلى هذا ذهب جماهير العلماء سلفاً وخلفاً، وقد

١. حسن: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم (٣٣٦)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الجرح إذا كان في بعض جسده دون بعض (١١١٥)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٥).

٢. الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٠٧، ٤٠٨.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة المائدة (٤٣٤٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب التفسير، باب في نزول تحريم الخمر (٧٧٤٥)، واللفظ له.

روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: "كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام"^(٤)، وفي رواية: "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"^(٥).

فالخمر بجميع أنواعها حرام، قليلها وكثيرها سواء، ويُحَدُّ شاربها وإن لم يسكر، قال النبي ﷺ: "ما أسكر منه الفَرْقُ"^(٦) فملء الكف منه حرام"^(٧)، وكل ما أسكر فهو خمر سواء أكان من العنب، أو التمر، أو الزبيب، أو البصل، أو الشعير، أو الذرة، والعبارة ليست بالأسماء، وإنما العبارة بالإسكار، وقد أخبر رسول الله ﷺ عن هؤلاء الذين يتحايلون على الشرع ويسمون الخمر بغير اسمها، فقال: "ليشربنَّ ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها"^(٨).

والخمر مضرّة بالصحة، مذهبة للأموال، مفسدة لما بين الناس من أواصر المحبة والأخوة، مغواة للشيطان، صارفة عن ذكر الله، وعن الصلاة، سالبة للعقل الذي هو أشرف ما وهب الله للإنسان، معرضة شاربها

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام (٥٣٣٦).

٥. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام (٥٣٣٩).

٦. الفَرْقُ: مكيال ضخم لأهل المدينة.

٧. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٧٦)، وأبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٥٣١).

٨. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أبي مالك الأشعري ؓ (٢٢٩٥١)، وأبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب في الداذي (٣٦٩٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤١٤).

والْحَتِّمَ^(٥)، وَالْمُزَّفَتَ^(٦) (٧).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتّع - نبيذ العسل - فقال: "كل شراب سكر فهو حرام"^(٨).

وأوضح من ذلك كله فيما نحن بسبيله قوله ﷺ: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً"^(٩). وقوله ﷺ: "من شرب النبيذ منكم فليشره زبيباً فرداً، أو تمرًا فرداً، أو بسرًا فرداً"^(١٠) (١١).

فبدا - بعد ذلك كله - فرق ما بين الخمر والنبيذ من جهة حقيقتها في نفس الأمر، ثم من جهة الحكم الشرعي الذي رتبته الشريعة على شاربيها، والتسوية بينهما في ذلك إن لم تكن جهلاً فهي لغط

٥. الْحَتِّمَ: إناء كبير يُصنع من طين وشعر ويُدهن بِلون أخضر ويشد فيه الخمر وتكون أكثر سُكراً.
٦. الْمُزَّفَتَ: الوعاء المطلي بالقار، وهو الزَّفَت.
٧. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب وفد عبد القيس (٤١١٠)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه (١٢٤)، واللفظ للبخاري.
٨. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل وهو البتّع (٥٢٦٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام (٥٣٣٠)، وفي مواضع أخرى.
٩. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه (٢٣٠٥)، وفي مواضع أخرى.
١٠. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين (٥٢٦٧).
١١. رد افتراءات المنصّرين حول الإسلام العظيم، مركز التنوير الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٣٩: ١٤١ بتصرف.

للعريضة والتعدي على الدماء والأعراض، فهي أم الخبائث، فلا تعجب إذا كان الإسلام حرمها فيما حرم على المسلمين، ليكون المجتمع الإسلامي على خير ما يكون ديناً وخلقاً، وأمناً وسلاماً^(١).

أما النبيذ فهو كل ما يتبذ في الماء أو اللبن أو غيرهما. والنبيذ أنواع مختلفة، منها:

- النقيير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم يتبذ فيه.
- البتّع: نبيذ العسل والتمر.
- المزر: نبيذ الشعير.
- وغيرها من الأنواع.

وقد جاءت الأحاديث النبوية تؤكد جوازها؛ ومن ذلك ما جاء عن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فسأله عن أشربة تصنع بها فقال: وما هي؟ قال: البتّع والمزر. فقال: "كل مسكر حرام"^(٢).

وقول رسول الله ﷺ: "أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله وحده، هل تدرّون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس، وأنهاكم عن أربع: ما انتبذ في الدّبّاء^(٣)، والنقيير^(٤)،

١. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٥٤، ٣٥٥.
٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع (٤٠٨٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام (٥٣٣٢)، واللفظ للبخاري.
٣. الدّبّاء: القرع، واحدها دّبّاءة، كانوا يتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب.
٤. النقيير: أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقي عليه الماء ليصير نبيذاً مُسكراً.

وتشغيب.

ولما حُرِّمَت نَادَى منادِي رسول الله: "ألا إن الخمر قد حُرِّمَت"، فقام الناس إلى ما عندهم منها فأهرقوه حتى سالت بها طرق المدينة، وبذلك نجح الإسلام أيما نجاح في تحريمها على تأصلها فيهم، وقد حاولت بعض الدول - الولايات المتحدة - في العصر الحديث تحريمها بسطوة القانون فشلت، وأين قانون الإنسان من شريعة الرحمن؟ فاعتبروا يا أولي الأبصار.

ورُوي أنه لما نزلت آية التحريم الباتِّ، قال ناس: يا رسول الله، فكيف بمن قتلوا في سبيل الله أو ماتوا على فراشهم وكانوا يشربونها؟ فأَنْزَلَ اللهُ قوله ﷺ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (المائدة).

فالآية إغذار لمن كان يشربها قبل التحريم ومات على ذلك، وليس فيها إباحة شربها؛ لأن شربها لا يجامع التقوى بأي حال من الأحوال (٢).

وقد جاءت الأحاديث النبوية مؤكدة لشدة النبي ﷺ في تحريم الخمر:

١. عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: "كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام" (٣).

٢. عن ديلم الحميري قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً شديداً، وإنا نتخذ شراباً من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا، وعلى برد بلادنا. فقال: "هل يُسكِرُ؟" قلت:

٢. السيرة النبوية، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٥٤.

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام (٥٣٣٦).

ثانياً. تحريم الخمر وتغليظ عقوبة من شربها أو قاربها، ينفي توهم أن يكون النبي ﷺ قد شربها أو توضع منها؛ لأنه الأسوة والقودة:

لما كان للخمر تأثير هدام على العالم حرّمها الله تحريمًا باتًّا؛ فشرّب الخمر أحد الأمراض الاجتماعية الوبيلة في عصرنا الحاضر على الإنسانية، وقد حارب الإسلام الخمر نظرًا لتأثيرها السيِّء في النفوس حتى حرّمها تحريمًا تامًّا، قال ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ (١) (المائدة).

وقد نزل هذا التحريم القاطع بعد أن أدرك المسلمون أنها شيء غير حسن، وبعد أن أدركوا أن ضررها أكبر من نفعها، وبعد أن مروا على الاستغناء عنها بعد أن ألفوها، وصارت خلب أكبادهم، ونبع نفوسهم؛ ولذلك نزل قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١) (المائدة: ٩٠).

وقد كان التحريم مشددًا، كما أن الله ﷻ ذكر حكمته، بأنها توقع العداوة والبغضاء، وأنها تصد عن ذكر الله؛ لأنها تضعف صوت الضمير، وتجعله في غفوة، فلا يدرك الخير، وهي تصد عن الصلاة، وحسبها هذه الأمور شرًّا (١).

١. خاتم النبيين ﷺ، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٦٧، ٦٦٨ بتصرف.

تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الحبال يوم القيامة" (٥).

وكان النبي ﷺ يحذر من يأمر بالمعروف ولا يأتيه، ومن ينهى عن المنكر ويأتيه، فعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق^(٦) أفتاب^(٧) بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرّحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان، ما لك؟ ألم تك تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت آمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية" (٨) (٩).

هذا تحذيره وكلامه ﷺ، فهل يُعقل أن يخالف ما يقول، وهو العابد الصادق، المنزه عن الكذب، المشهود له بالصدق الدائم والخوف من الله؟!!

ثم إنه ﷺ كان يجاهد، ليحرم الخمر، حتى إنه ﷺ اجتهد في حدّ شاربها؛ وذلك لأن القرآن الكريم لم يحدد حدّاً له، فكان ﷺ إذا عرض عليه شارب الخمر، يضرب القليل والكثير، ولكنه لم يزد عن أربعين،

٥. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٢)، والنسائي في المجتبى، كتاب الأشربة، باب توبة شرب الخمر (٥٦٧٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٣٩).

٦. اندلّق: خرج.

٧. الأفتاب: الأمعاء.

٨. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٠٩٤)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله (٧٦٧٤)، واللفظ له.

٩. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ﷺ، الإمام النووي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦م، ص ٧٧، ٧٨.

نعم. قال: "فاجتنبوه". فقلت: إن الناس غير تاركيه، قال: "فإن لم يتركوه فقاتلوهم" (١).

٣. عن أنس قال: "لعن رسول الله في الخمر عشرة: عاصرها ومُعْتَصِرُهَا وشاربها، وحاملها والمحمولة إليه، وساقيتها وبائعها وأكل ثمنها، والمشتري لها، والمشتراة له" (٢).

٤. عن ابن عمر ونَفَرٍ من الصحابة - رضي الله عنهم - عن النبي ﷺ قال: "من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، وفي رواية "فاضربوا عنقه" (٣).

٥. دخلتُ على عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في حائط له بالطائف، يقال له: "الوهط"، وهو مُحَاصِرُ فَتَى من قُرَيْشٍ، يُزَنُّ^(٤) ذلك الفتى بِشُرْبِ الخمر، فقال:

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "من شرب من الخمر شربة لم يقبل الله توبة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له توبة أربعين صباحاً، فإن

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث الديلمي الحميري ﷺ (١٨٠٦٤)، وأبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٥)، وصححه الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح (٣٦٥١).

٢. حسن صحيح: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب البيوع، باب النهي أن يتخذ الخمر خلا (١٢٩٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأشربة، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨١)، وقال عنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: حسن صحيح (٢٣٥٧).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ (٧٧٤٨)، والنسائي في المجتبى، كتاب الأشربة، باب ذكر الروايات المغلطات في شرب الخمر (٥٦٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠٩).

٤. يُزَنُّ: يَتَّبِعُهُم.

وجاء أبو بكر وضرب في الخمر أربعين، ورُوي أن أبا بكر سأل أصحاب الرسول: كم بلغ ضربه لشرب الخمر؟ فقدروه بأربعين، ورُوي عن أبي سعيد الخدري وعن علي - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ ضرب في الخمر أربعين^(١).

وبدا بذلك كله شدته ﷺ في تحريم الخمر والنهي عنها بقوله وفعله، في حق من شربها ومن تلبس بها على وجه من الوجوه، وسواء أكانت للسكر أم للمداواة، وليس أدل على ذلك من ضربها لشاربها. ولا يتصور فيمن هذه حاله أن يُقدم عليها وأن يستبيحها لنفسه ويحرمها على غيره^(٢)!

ثالثاً. محاولة أهل الكتاب إصاق تهمة شرب الخمر بالنبي ﷺ كعادتهم مع أنبيائهم في كتبهم المحرفة:

إن من أعجب العجب أن الذين يرمون محمداً ﷺ بمثل هذا يدين أكثرهم بكتب مقدسة، فيها من التصريح بشرب الخمر ونسبة ذلك إلى الأنبياء الكرام، ما لا يقاس إلى ما يتلمسونه من روايات عند المسلمين، وهذه طائفة من نصوص العهد الجديد الملققة المحرفة، نثبتها هنا في سياق مناقشة اتهام النبي ﷺ بشرب الخمر:

• "وفي اليوم الثالث كان عرس في قانا الجليل، وكانت أم يسوع هناك. ودُعي أيضاً يسوع وتلاميذه في العرس. ولما فرغت الخمر قالت أم يسوع له: ليس لهم خمر. قال لها يسوع: ما لي ولك يا امرأة؟! لم

١. التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٠٦.

٢. في "تحريم الخمر في الإسلام" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية والعشرين، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

تأت ساعتي بعد. قالت أمه للخُدام: مهما قال لكم فافعلوه. وكانت ستة أجران من حجارة موضوعة هناك حسب تطهير اليهود يسع كل واحد مطرئين أو ثلاثة. قال لهم يسوع: املئوا الأجران ماء. فملئوها إلى فوق. ثم قال لهم: استقوا الآن وقدموا إلى رئيس المتكأ، فقدموا. فلما ذاق رئيس المتكأ الماء المتحول خمرًا ولم يكن يعلم من أين هي، لكن الخُدام الذين كانوا قد استقوا الماء علموا، دعا رئيس المتكأ العريس. وقال له: كل إنسان إنما يضع الخمر الجيدة أولاً، ومتى سكروا فحينئذ الدون، أما أنت فقد أبقيت الخمر الجيدة إلى الآن. هذه بداية الآيات فعلها يسوع في قانا الجليل وأظهر مجده، فأمن به تلاميذه". (يوحنا ٢: ١-١١).

• "جاء ابن الإنسان يأكل ويشرب، فتقولون: هوذا إنسان أكل وشرب خمر، محبٌ للعشارين والحظأة". (لوقا ٧: ٣٤).

ونلاحظ أن ابن الإنسان المقصود به يسوع معبود النصرى، والنص يخبرنا بأنه شرب للخمر.

فنجد أن يسوع هو الذي وُصف في كتبهم بشرب الخمر وصنعها، ولكن المنصرين يحاولون إصاق شرب الخمر بالنبي الكريم ﷺ وحاشاه أن يفعل هذا^(٢).

وهكذا يتبين أن اتهامات هؤلاء لمحمد ﷺ إن هي إلا محاولات منهم لاختلاق سياق إسلامي يشبه منظومة افتراءهم على أنبياء الله وانتقاصهم لهم، وأنبياء الله جميعاً متزهون عن ارتكاب هذه الفواحش والمنكرات، بما

٢. رد افتراءات المنصرين حول الإسلام العظيم، مركز التنوير الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٤١، ١٤٢ بتصرف.

الكریم في مسألة التبني؛ ويستدلون على ذلك بما كان من تبني لزيد بن حارثة؛ الذي اختاره ليقیم معه، وكان الناس يدعونه زيد بن محمد، ففي الوقت الذي كان القرآن الكريم ينهى عن التبني في قول الله تعالى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥﴾﴾ (الأحزاب)، كان النبي ﷺ يقول لوالد زيد: "فوالله ما أنا بالذي أختار على من اختارني أحدًا". هادفين من وراء ذلك إلى اتهامه ﷺ بمخالفة القرآن في تشريعه؛ بغية التشكيك في مدى اتساق حياته ﷺ مع تشریعاته.

وجها إبطال الشبهة:

(١) عندما تبني النبي ﷺ زيدًا كان ذلك في الجاهلية قبل بعثته ﷺ، ولم يكن ثمة نهي من الله لرسوله ﷺ فيما يتعلق بالتبني أو غيره؛ إذ لم يكن النبي ﷺ بُعث أصلاً، فأين المخالفة إذن والأمر ليس موجودًا أصلاً؟! وأين المخالف والرسول لما يُؤمر بأمر بعدد؟!!

(٢) لم يكن النبي ﷺ ليخالف أمر الله بإلغاء التبني؛ وهو الذي استجاب فور نزول الآية الكريمة لأمر الله، وألغى تبنيه لزيد؛ فبعدما كان يُنادى "زيد بن محمد" أصبح يُدعى: "زيد بن حارثة". فهل هذه مخالفة؟! أو سرعة استجابة؟!!

التفصيل:

أولاً. الرسول ﷺ عندما تبني زيدًا كان ذلك قبل بعثته ﷺ، وكان التبني من عادات العرب قبل الإسلام؛

كان المجتمع العربي في الجاهلية قبل الإسلام كغيره

نزهم الله وبما عصمهم أجمعين.

الخلاصة:

• الكلام عن ترضؤ النبي ﷺ بالنبيذ لم يثبت فيه أثر صحيح، وإنما المعروف من سنته ﷺ التيمم عند فقد الماء، وعلى تقدير صحته فإن أحدًا لا يسوي بين الخمر والنبيذ، وذلك أنها مختلفان في الحقيقة وفي حكمهما.

• شدّد الإسلام تشديدًا ظاهرًا في أمر الخمر ولعن فيها عشرة، أحدهم شاربها، وسائرهم من أعان على شربها بوجه من الوجوه، ورتب عليها العقاب في الدنيا والآخرة، وبعيدُ البعد كله - بل هو ممتنع - أن ينهى النبي ﷺ عنها هذا النهي، ويعاقب مرتكبيها، ثم يستحلها على الملأ من أصحابه.

• لقد دأب أهل الكتاب في كتبهم المحرفة على انتقاص أنبيائهم، ونسبة المفاصد الأخلاقية إليهم، وانطلاقًا من هذه الخلفية الأخلاقية الرديئة انطلق هؤلاء يهاجمون النبي ﷺ، ويطعنون في تشریعاته، محاولين بهذا اختلاق نسق إسلامي مواز لتلك الصفات الإجرامية التي نسبوها لأنبيائهم زورًا.



الشبهة السابعة عشرة

الزعم أن النبي ﷺ شرع لنفسه خلاف ما شرعه القرآن

في مسألة التبني (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ خالف القرآن

(*) موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صقر، مكتبة وهبة، القاهرة، ١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

الإسلامي.

وقد ظل العمل بالتبني بين العرب في الجاهلية وبعد ظهور الإسلام، في الوقت الذي لم تتقرر فيه أحكام التشريع الإلهي دفعة واحدة، وإنما على منهج التدرج، والتربية شيئاً فشيئاً، فكان العربي في تلك الفترة الجاهلية، إذا أعجبه من الفتى قوته ووسامته، أو جَلَدَه وظرفه ضمّه إلى نفسه، وجعل له نصيب أحد من أولاده في الميراث، وكان يُنسب إليه، فيقال: فلان بن فلان، ولما لم يكن قرآنً يمنع هذه العادة بعدُ، تَبَنَّى النبي ﷺ قبل أن يصبح رسولاً برسالة إلهية شاباً من سَبِي بلاد الشام^(١).

وكان هذا الشاب يُسَمَّى "زيد بن حارثة"، وكان زيد قد اختطف من أمه في صغره، وذلك عندما ذهبت به أمه لزيارة أخواله، فأغارت عليهم خيل لبني القين بن جسر في الجاهلية، وباعوه في سوق عكاظ، فاشتراه حكيم بن حزام بن خويلد لعتمته خديجة بنت خويلد بأربعمائة درهم.

ورأى رسول الله ﷺ زيداً عند السيدة خديجة - رضي الله عنها - فاستَوْهَبَ منها فوهبته له، فأعتقه رسول الله ﷺ وتبناه، وذلك قبل أن يُوحَى إليه ويبعث، وفي هذا الوقت كان أهل زيد يبحثون عنه، فلما علموا أنه بمكة ذهبوا إلى رسول الله ﷺ ليأخذوه، فطلب منهم الرسول ﷺ أن يخيروا زيداً بينه وبينهم، وقال لهم: "فإن اختاركم فهو لكم بغير فداء، وإن اختارني فوالله ما أنا بالذي أختار على من اختارني أحداً"، فاختار زيداً

من المجتمعات الأخرى غير العربية من رومان ويونان في الماضي، وأمم وشعوب أخرى في الوقت الحاضر، يسير على منهج عقلاني، ومزاج ذاتي، وتصورات ضيقة الأفق، مما أدى إلى وجود عادات وتقاليد موروثية تتعارض مع أصول الأخلاق القويمة، وسلامة المجتمع ووحدة الأسرة وانسجامها.

وكان التبني - وهو اتخاذ ابن أو بنت الآخرين بمنزلة الابن أو البنت من النسب الصحيح والأصيل - أحد هذه العادات الشائعة، إما للتجاوب مع النزعة الفطرية في حب الأولاد حال العقم، أو اليأس من الإنجاب، وإما لاستلطاف أو استحسان ولد أو بنت لآخر، فيجعل الولد متبنيً، مع العلم بأنه ولد الأب الآخر الحقيقي، وليس ولدًا للمتبني في الحقيقة، وربما كان سبب التبني أو الباعث عليه رعاية ولد لقيط أو مفقود أو مجهول النسب، أو لا عائل ولا مُربي له، فيكون تبنيه حفاظاً عليه من الضياع أو الموت أو الهلاك. وقد يكون التبني نابغاً من حب الرفعة والانضمام لنسب والد مرموق في المجتمع، أو شريف الأصل، أو ذي عزة وجاه وشرف كبير بين فئات المجتمع، وقد يكون هناك حالة من الفقر المدقع، أو حب الذات، أو التخلف، أو انعدام عاطفة الرحمة الأبوية أو عاطفة الأمومة، هي السبب في التخلي عن الولد بالبيع أو الهبة، أو الترك والإهمال، فيتلقفه الآخرون، ويُضم إلى أسرة غريبة عنه في الدم والأصل والبيئة والأعراف، كما نسمع ونشاهد اليوم من تنازل أم عن ولدها، أو وكَدَيْهَا فأكثر، لقاء مبلغ من المال، وهذا لون من الرق والاستعباد الباقي في الأوساط المعاصرة والحضارة الحديثة في العالم غير

١. قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ص ٧٦، ٧٧ بتصرف يسير.

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥﴾ (الأحزاب).

• ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَحَاشَ لِلتَّيْبِنِ﴾ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿١٠﴾ (الأحزاب).

أي: ليس محمد ﷺ بأب حقيقي لأحد من رجالكم، وليس هو بأب فعلي لزيد بن حارثة، حتى تحرّم عليه زوجته^(٣)، فصار زيد يُدعى "زيد بن حارثة"، وهو النسب لأبيه الحقيقي بعد أن كان يدعى "زيد بن محمد"، وبالتالي كانت عادة الجاهلية تقضي بتحريم زواج المُتَبَنِّي من زوجة الابن المُتَبَنِّي بعد طلاقها.

وجاء في السنة النبوية الصحيحة ما يدل على منع الإنسان من انتهاه أو انتسابه إلى غير أبيه الحقيقي، قال النبي ﷺ: "من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام"^(٤)، وقال ﷺ: "من ادّعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً"^(٥).

لقد أبطل الإسلام عادة التبني التي كانت شائعة في الجاهلية العربية، وفي العالم القديم والمعاصر الآن، وأمر

٣. هي زينب بنت جحش رضي الله عنها، إذ تزوجها النبي ﷺ بعد طلاق زيد لها.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه (٦٣٨٥)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٢٢٩).

٥. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة (٣٣٩٣).

رسول الله ﷺ وقال له: "ما أنا بالذي أختار عليك أحداً، أنت مني بمكان الأب والأم"، فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك من زيد أخرجه إلى الحجر، وقال: يا من حضر اشهدوا أن زيداً ابني أرثه ويرثني، فلما رأى ذلك أبوه وعمه طابت أنفسهما وانصرفا، فدعى "زيد بن محمد"، حتى جاء الله بالإسلام^(١).

ثانياً. استجاب النبي ﷺ لأمر ربه حين ألغى هذه العادة الجاهلية، ومن هنا أصبح يُطلق على زيد بن محمد: زيد بن حارثة، فإين المخالفة إذن؟

لما أراد الله ﷻ أن يُبطل التبني، بدأ بمتبني رسول الله ﷺ؛ ليكون هو القدوة لغيره في هذه المسألة^(٢).

لقد انتدب الله ﷻ رسوله ﷺ لإبطال هذه العادة عملياً؛ وذلك لعمقها في البيئة العربية، فكان لا بد أن يختار لها رسول الله ﷻ، وما كان من النبي ﷺ إلا أن امثل أمر ربه ﷻ على الفور، فجعل زيداً مولياً له، ودُعي باسم أبيه.

وكان تحريم التبني بنصوص آيات ثلاث، هي:

• ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ ﴿٤﴾ (الأحزاب).

• ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ وَلَيْسَ

١. الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار صادر، بيروت، د. ت، ج ٣، ص ٤٢. عظمة الرسول ﷺ والرد على الطاعنين في شخصه الكريم، محمد بيومي، دار مكة المكرمة، مصر، ط ١، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م، ص ٣٣٦، ٣٣٧.

٢. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، دار أخبار اليوم، القاهرة، ط ١، ١٩٩١ م، ج ١٩، ص ١١٩٢٤.

أَلَا يُنْسَبُ الْوَلَدُ إِلَّا لِأَبِيهِ الْحَقِيقِيِّ، وَلَا يَنْسَبُهُ نِسْبَةُ الدَّمِ وَالْوَلَادَةِ إِلَى نَفْسِهِ، هَذَا إِنْ كَانَ لِلْوَلَدِ أَبٌ مَعْرُوفٌ، فَإِنْ جُهِلَ أَبُوهُ دُعِيَ "مَوْلَى" أَيْ نَصِيرًا، وَأَخًا فِي الدِّينِ، وَهَذَا نِسْبٌ إِلَى الْأُسْرَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْكُبْرَى، الْقَائِمِ نِظَامُهَا عَلَى أُسَاسٍ مَتِينٍ مِنَ الْأَخُوَّةِ وَالتَّعَاوُنِ وَالْوَدِّ وَالتَّرَاحُمِ، وَالحِرْصِ عَلَى عَدَمِ الضِّيَاعِ وَالتَّشَرُّدِ^(١).

وهكذا لما كان الأمر الإلهي من الله ﷻ لرسوله ﷺ بإبطال عادة التبني، ما كان من النبي ﷺ إلا أن امتثل لأمر ربه ﷻ، وأصبح زيد يُدعى بـ "زيد بن حارثة"، وذكر الرسول ﷺ أحاديث تهى عن التبني، بل وتشنع على من يتبنى بعد الإسلام، وهي الأحاديث المذكورة آنفًا، فهل خالف النبي ﷺ أمر ربه؟! أو أنه امتثل بسرعة؛ استجابة لما أمره الله به، ونبه المسلمين إليه؟!.

قال الإمام القرطبي: قال الإمام أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي: كان يقال: زيد بن محمد حتى نزل ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ (الأحزاب: ٥) فقال: أنا زيد بن حارثة، وحرّم عليه أن يقول: أنا زيد بن محمد، فلما نزع عنه هذا الشرف وهذا الفخر، وعلم وحشته من ذلك؛ شرفه بخصيصة لم يكن يُخصُّ بها أحدًا من أصحاب النبي ﷺ، وهي أنه سماه في القرآن، فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا

قَضَى زَيْدٌ مَتْنَهَا وَطَرًا﴾ (الأحزاب: ٣٧). يعني: من زينب، ومن ذكره الله ﷻ باسمه في الذكر الحكيم حتى صار قرآنًا يُتلى في المحاريب فقد نوّه به غاية التنويه، فكان في هذا تأنيس له، وِعَوْضٌ مِنَ الْفَخْرِ بِأَبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ لَهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ

١. قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص ٧٨، ٧٩.

أمرني أن أقرأ عليك ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قال: وسماي لك؟ قال: "نعم"، قال: فبكي^(٢)، وكان بكاءه من الفرح حين أُخبر أن الله ﷻ ذكره، فكيف بمن صار اسمه قرآنًا يُتلى مخلدًا لا يبديد، يتلوه أهل الدنيا إذا قرءوا القرآن وأهل الجنة كذلك أبدًا، لا يزال على ألسنة المؤمنين، كما لم يزل مذكورًا على الخصوص عند رب العالمين، إذ القرآن كلام الله وهو باق لا يبديد، فاسم زيد في الصحف المكرمة، المرفوعة المطهرة، تذكره في التلاوة، وليس ذلك لاسم من أسماء المؤمنين إلا لنبي من الأنبياء، ولزيد بن حارثة تعويضًا من الله ﷻ له مما نزع عنه، وزاد في الآية أنه قال: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ (الأحزاب: ٣٧)؛ أي: بالإيمان، فدل على أنه من أهل الجنة، علم ذلك قبل أن يموت^(٣).

إن فراسة زيد بن حارثة هي نوع من وحي الإلهام، وهي نفحة كريمة من نفحات الإنعام الإلهي عليه؛ إذ اختار رسول الله ﷺ على أهله وعشيرته الأقربين، ولم يعدل به أحدًا من خلق الله، لقد فضله على أبيه وعمه، وعلى إخوته وبنِي قومه، فحاز بذلك فخر الدنيا وعزها، وغنم غنمًا لا يمكن لنا أن نساويه بشيء من الأشياء؛ لأنه أعلى من الأشياء قاطبة.

ومن هذا المنطلق، بادله الحبيب المصطفى ﷺ حبًا من

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب أبي بن كعب (٣٥٩٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحقاق فيه (١٩٠١)، وفي موضع آخر، واللفظ له.

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، ج ١٤، ص ١٩٤ بتصرف.

ولزيادة تأكيد إبطال عادة التبني، التي هي في الحقيقة تزييف لحقائق الأمور، كما كان لها في واقع الناس والحياة آثار غير حميدة؛ ولأن هذه العادة كانت متأصلة في مجتمع الجاهلية - اختار الله ﷺ بيت النبوة للإعلان العملي عن ترك هذه العادة، وإنما كان زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش - زوجة زيد بن حارثة - لإبطال التبني، والذي كان تشريعاً تردده صداه بأقوى قوة في المجتمع الجاهلي.

الخلاصة:

- كان التبني عادة جاهلية مشهورة قبل الإسلام، وكان له أسباب عديدة، فهو إما للنزعة الفطرية في حب الأولاد حال العقم أو اليأس من الإنجاب، وإما لاستلطاف واستحسان المتبني مع العلم بأنه ولد لآخر، وإما لأن المتبني لا عائل، ولا مربي له، فيكون تبنيه حفاظاً عليه، وإما أن يكون باعته الرغبة في الرفعة بالانضمام إلى أسرة غنية ذات شرف ومجد، وإما أن يكون هذا التبني نجدة للمتبني من عاديات الزمان.

لَمَّا لم يكن أمرٌ من الله لرسوله ﷺ بالنهي عن التبني - إذ لم يكن بُعث الرسول ﷺ بعدُ أصلاً - لم يجد النبي ﷺ بأساً في تبني زيد بن حارثة، وخاصة بعدما اختاره زيد على أبيه وعمه لِمَا رآه من حسن معاملته ﷺ له، وهذه ليست مخالفة؛ إذ لم يكن ثمة أمر أو نهي أصلاً؛ وذلك أن النبي ﷺ لَمَّا بُعِثَ وقتئذٍ.

- لَمَّا أراد الله ﷻ أن يبطل هذه العادة لِمَا يترتب عليها من مفسدات واختلاط الأنساب وضياع الحقوق، بدأ بمتبني رسول الله ﷺ؛ ليكون هو القدوة لغيره، ومن

نوع فريد، حتى لقد دعاه المسلمون: حَبَّ رسول الله ﷺ - أي: محبوبه - وحسبك بهذا اللقب شرفاً تشريعياً، إذ رسول الله ﷺ طيب لا يجب إلا طيباً.

قال أهل السير: وشهد زيد بدرًا، وأحدًا، والخندق، والحديبية، وخيبر، واستخلفه رسول الله ﷺ على المدينة حين خرج إلى المريسيع، وخرج أميرًا في سبع سرايا، ولم يُسمَّ أحد من أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن باسمه غيره^(١).

وفي قول ابن عمر: "ما كنا ندعو زيد بن حارثة، إلا زيد بن محمد"^(٢)، دليل على أن التبني كان معمولاً به في الجاهلية والإسلام، يُتوارث به ويتناصر، إلى أن نسخ الله ذلك بقوله: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (الأحزاب: ٥)؛ أي: أعدل، ورفع الله حُكم التبني ومنع من إطلاق لفظه، وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن يُنسب الرجل إلى أبيه نسبًا.

وقال النحاس: هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من التبني، وهو من نسخ السنة بالقرآن، فأمر أن يدعوا من دعوا إلى أبيه المعروف، فإن لم يكن له أب معروف نسبوه إلى ولاته، فإن لم يكن له ولء معروف قال له: يا أخي، يعني في الدين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ (الحجرات: ١٠)^(٣).

١. أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، دار التقوى، مصر، ط ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م، ج ٢، ص ٢٨، ٢٩.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الأحزاب (٤٥٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد (٦٤١٥).

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، ج ١٤، ص ١١٩.

هنا أصبح زيد بن محمد يُدعى "زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ"، وهذه سرعة استجابة من الرسول لأوامر ربه ﷻ.

• لما أراد الله أن يؤكد هذا الإبطال كان لا بد أن ينتدب رسول الله ﷺ أيضًا لذلك، فأمره أن يتزوج زوجة زيد بن حارثة، وهي السيدة زينب بنت جحش؛ ليؤكد أنه ليس ابنه، فأين إذن المخالفة لأوامر الله ﷻ!؟



الشبهة الثامنة عشرة

الزعم أن النبي ﷺ أحد على زوجته خديجة - رضي الله عنها - مخالفًا ما شرَّعه لأمته (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ خالف ما شرَّعه لأمته من أحكام؛ مستدلين على ذلك بما يزعمونه من أنه ﷺ أباح لنفسه أن يُحدَّ على زوجته خديجة بعد وفاتها، والحداد في الإسلام إنما هو للنساء دون الرجال. رامين من وراء ذلك إلى اتهام النبي بمخالفة تشريعاته؛ تشكيكًا منهم في مصداقية تلك التشريعات، وصرَّفًا للناس عنها.

وجها إبطال الشبهة:

(١) يخلط هؤلاء بين الحداد الذي شرَّعه النبي ﷺ للمرأة، والحزن الذي هو شعور عامٌّ في الإنسان ذكرًا (*). نقد كتاب "حياة محمد"، عبد الله بن علي النجدي القصيمي، المطبعة الرحمانية، مصر، ١٣٥٤هـ / ١٩٣٥م.

كان أو أنثى.

(٢) حداده ﷺ على السيدة خديجة - رضي الله عنها - زعم لا دليل عليه؛ فما كان منه ﷺ إلا الحزن والأسى على فراقها؛ وفاءً لذكراها وتقديرًا لإخلاصها.

التفصيل:

أولاً. الخطب بين الحداد المشروع للمرأة، والحزن العام للرجل والمرأة:

في البداية نودُّ أن نوضح معنى "الإحداد" في اللغة والشرع، ففي اللغة: قال أبو عبيد: إحداد المرأة على زوجها: ترك الزينة، وقال ابن منظور: والحداد: ثياب المأتم السود، والإحداد في الشرع: ترك الطيب والزينة^(١).

ويضيف الشيخ عطية صقر قائلًا: "الإحداد مظهر من مظاهر الوفاء للزوج، والأسف على فراقه، وفترة من العيش في ظلاله بالفكر والعمل، امتدادًا للعيش الحقيقي الذي كان معه، وهو كبقية مظاهر الوفاء، يقوِّي مركز المرأة في أعين الناس؛ لأنه يدل على عاطفة نبيلة، وقلب فيه خير كثير"^(٢).

ويواصل كلامه قائلًا: وكان الإحداد عند عرب الجاهلية ذا طقوس غريبة، ذكرها النبي ﷺ في حديث روته زينب بنت أبي سلمة، جاء فيه: "وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبَّعرة على رأس الحول"، فقالت زينب: وكانت المرأة إذا تُوفِّي عنها زوجها

١. تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ٢، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م، ج ٣، ص ٢٣٣.

٢. موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صقر، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٠٦.

أما الإحداد على وفاة الزوج فهو المظهر الحقيقي للوفاء والحزن، ودليله الحديث السابق الذي روته أم حبيبة - رضي الله عنها - وما ورد من منعه ﷺ أنواعاً من الزينة لمن مات عنها زوجها.

وأما مدته فكانت قبل الإسلام سنة، ولم يجعله الإسلام كالإحداد على غير الزوج، ثلاثة أيام فقط؛ لأن عاطفة الزوجة نحو زوجها أقوى من عاطفة المرأة نحو قريب آخر.

وقد جعل الله ﷻ مدة الإحداد هنا مرتبطة بعدة الوفاء، وهي أربعة أشهر وعشرة أيام، لغير الحامل، أما الحامل فعدتها تنتهي بوضع الحمل.

وأما مظاهر الإحداد فيجمعها الامتناع عن كل مظهر ينافي شرعاً أو عقلاً أو عرفاً حكمة الإحداد، وهي إظهار الحزن والأسف، والوفاء للحياة الزوجية السابقة، وهذه المظاهر تختلف باختلاف البيئات والعصور والنيات، ولا يُقتصر فيها على ما وردت به النصوص^(٥).

وعلى هذا نكون قد وضحنا الإحداد: تعريفه وأحكامه بصورة موجزة؛ كي يتضح لهؤلاء الفرق بينه وبين الحزن.

ومما سبق يتضح لكل ذي لب أن الإحداد تشريع خاص بالنساء في شتى الأديان السماوية والأرضية، ولكنه لم يكن منظماً قبل ذلك، أي قبل ظهور الإسلام، مع اتسامه بالقسوة الشديدة، حتى جاء الإسلام منظماً له، وذلك أنه جعل منه تشريعاً منظماً من جهة مظاهره، ومدته، وحكمته، وأحكامه بلا إفراط ولا تفريط؛ لأن

دخلت حِفْشاً^(١)، ولبست سرّاً ثيابها، ولم تمس الطيب حتى تمر بها سنة، ثم تُؤتَى بدابة - حمار أو شاة أو طائر - فتفتض به - قال مالك: يعني تدلك به جلدتها - فقلما تفتض بشيء إلا مات، ثم تخرج فتعطى بَعْرَةَ فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره^(٢).

وقد جاء الإسلام فنظّم الإحداد على المتوفى، من جهة مدته ومن جهة مظاهره، فالمتوفى إما أن يكون غير زوج، وهو من الأقارب، وإما أن يكون زوجاً، والأول لم يوجبه الشرع بل أباحه؛ مراعاة لعواطف المرأة، وجعل مدته قصيرة، وهي ثلاثة أيام فقط، وحرّم ما يزيد على ذلك، ودليله ما ورد أن زينب بنت أبي سلمة دخلت على أم حبيبة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ حين تُوفِّي أبوها أبو سفيان، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة، خلوق أو غيره، فدهنت به جارية، ثم مست بعارضيتها، ثم قالت: والله، ما لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا"^{(٣) (٤)}.

١. الحِفْش: البيت المظلم الحَرَب.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا (٥٠٢٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام (٣٨٠٠، ٣٨٠١)، واللفظ للبخاري.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب حد المرأة على غير زوجها (١٢٢٢)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك (٣٧٩٨).

٤. موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صفقر، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٠٨: ٤١٠ بتصرف.

٥. المرجع السابق، ص ٤١١: ٤١٣.

الإسلام هو دين الوسطية والاعتدال في كل شيء.

أما الحزن فمباح للجميع ذكرًا كان أم أنثى، صغيرًا كان أم كبيرًا؛ لأن كل إحدادٍ حزن، وليس كل حزن إحدادًا، بمعنى أن الحزن هو الحكمة من الإحداد لما فيه من الوفاء للحياة الزوجية السابقة كما ذكرنا ذلك سلفًا.

ثانيًا. حزن النبي ﷺ على زوجته خديجة ليس إحدادًا منه عليها، ولكنه وفاء منه بحقها:

لقد ذكرنا سلفًا، أن الإحداد تشريع خاص بالنساء فقط لا يصح شرعًا أن يشاركها الرجال فيه، فضلًا عن عدم جواز ذلك عقلاً، والإحداد ليس حكراً على الإسلام فحسب، بل هو موجود في كل الأديان والنحل، وفي كل البيئات والعصور، ولكن الإسلام وقف منه موقفًا وسطًا، فأقرَّ بعض مظاهره التي كان عليها في الجاهلية وأبطل بعضها؛ من أجل تحقيق المصلحة العامة للنساء.

ومن المعلوم والثابت لكل ذي لُبِّ سليم أن من ادعى أو زعم شيئًا وجب عليه إحضار البيِّنة التي تثبت صحة ادعائه وزعمه، إذ البيِّنة على من ادعى.

من هذا المنطلق نؤكد أن زعمهم بأنه ﷺ أحدٌ على زوجته السيدة خديجة - رضي الله عنها - زعم باطل؛ لأنهم عجزوا عن أن يأتوا بيِّنة تثبت صحة ادعائهم وزعمهم، ولكنهم لم يعترفوا بهذا، وأخذوا يستدلون على زعمهم هذا خطأ بأن الإحداد خاص بالنساء، وأن الرجال ليس عليهم إحداد، فهذا الاستدلال باطل لا يصلح أن يكون استدلالاً على ادعائهم؛ لأنه بمنزلة حق أريد به باطل.

ونحن نقول لهؤلاء: من أين أتيتم بهذا الافتراء؟ هل

وجدتم ذلك مسطرًا في كتاب من كتب السيرة الموثوق في صحتها أم هو الافتراء والكذب؟

ثم كيف يصدر عنه ﷺ فعل تتجاهله كتب السيرة ولا تذكره، مع أن هذه الكتب لم تترك شاردة ولا واردة من سيرته العطرة، إلا وسجلتها؟!!

هب أنه ﷺ قد أحدَّ على زوجته السيدة خديجة هل كان كفار قريش حينها سيتركونه دون توجيه طعن له، وهم الذين كانوا يتربصون به ﷺ منتظرين أية هفوة أو ثغرة؛ كي ينالوا من شخصه ﷺ؟!!

فإذا كان الإحداد تشريعًا خاصًا بالنساء فقط، فلا يصح شرعًا أن يشاركها الرجال فيه، فضلًا عن عدم جواز ذلك عقلاً، فكيف إذن يُدعى أنه ﷺ قد أحدَّ على زوجته السيدة خديجة - رضي الله عنها - وهو الذي نهى في أحاديث كثيرة من سنته عن التشبه بالنساء؟!!

فقال في الحديث الذي جاء عن ابن عباس قال: "لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال" (١) (٢).

وإذا كان الإحداد زعمًا لا دليل عليه - كما أوضحنا - فما الذي فعله ﷺ بعد وفاة السيدة خديجة أم المؤمنين؟ ما كان منه ﷺ إلا الحزن والأسى على فراقها، وفاء لها، وعرفانًا بالدور الكبير الذي لعبته في حياته ﷺ قبل البعثة، وبعدها.

يقول الإمام محمد أبو زهرة: "كانت خديجة هي الفقيدة الثانية التي أدخل موتها الحزن في قلب النبي ﷺ

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال (٥٥٤٦).

٢. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ﷺ، الإمام النووي، مرجع سابق، ص ٣٨٩.

غرّت على خديجة، لما كنت أسمعها يذكرها، وأمره الله ﷻ أن يبشرها ببيت من قَصَب، وإن كان ليدبح الشاة فيهدي في خلائها منها ما يسعهن^(٣).

وكان مع ذكره لها يكرّم ذاكراها، ومن يذكره بها، ولقد استأذنت عليه هالة بنت خويلد أختها، فعرف استئذان خديجة، فارتاع^(٤)، فقال: "اللهم هالة"^(٥).

وإننا نرى من هذا الكلام كله مكانة أم المؤمنين خديجة في نفس النبي ﷺ، وكيف كانت المواسي إذا اذْهَمَّت الأمور واشتد البلاء، وكيف كانت المؤنس إذا استوحش من الناس، وكيف كانت الهدأة والسكن إذا ارتاع من هول ما يفعل الناس، فكان حقاً عليه ﷺ أن يسمّي عام وفاتها ووفاة عمه الكريم "عام الحزن"، وقد فقد فيه الحبيبين، الحامي المكافح، والمؤنس المواسي^(٦).

وهكذا كان رسول الله ﷺ مثالاً عالياً للوفاء ورد الجميل لأهله؛ فقد كان ﷺ في غاية الوفاء مع زوجته المخلصة في حياتها وبعد موتها^(٧).

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تزويج النبي ﷺ خديجة، وفضلها رضي الله عنها (٣٦٠٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٦٤٣٠)، واللفظ له.
٤. ارتاع: ارتاح.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تزويج النبي ﷺ خديجة (٣٦١٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٦٤٣٥)، واللفظ للبخاري.

٦. خاتم النبيين ﷺ، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ١، ص ٣٩٥، ٣٩٦.

٧. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ١٠٧، ١٠٨.

وكان قطعة من نفسها، وهي التي أذهبت عنه الرعب يوم جاءها يرحف فؤاده من أول لقاء بالوحي الإلهي، وهي التي كانت تأسو جراح قلبه، كلما لقي من قومه صدوداً وأذى، وهي التي شاركته في حمل ضرّائه، وكانت لها المنزلة الأولى بين نسائه.

ولمكانتها في نفسه لم يتزوج في حياتها غيرها قطّ معها، ولكن تزوج من بعدها، وإنما لعظم منزلتها من النبي ﷺ وفي الإسلام، بُشِّرَت بيت في الجنة من قَصَب^(١)، فقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: "أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني، وبشّرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب"^(٢).

وقد قال السهيلي: "إنما بشّرنا ببيت في الجنة من قصب، يعني قصب اللؤلؤ؛ لأنها حازت قصب السبق إلى الإيوان، ولا صخب فيه ولا نصب؛ لأنها لم ترفع صوتها على النبي ﷺ ولم تتعبه في الدهر، فلم تصخب عليه يوماً، ولا آذته أبداً".

ولقد كان ﷺ يذكرها دائماً بالخير، يحب من كانت تحبه، ويودّ من كانت توده، حتى كان ذكرها الدائم يثير غيرة بعض نسائه، حتى لقد قالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : "ما غرت من امرأة للنبي ﷺ ما

١. القَصَب: اللؤلؤ.
٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها (٣٦٠٩)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها (٦٤٢٦)، واللفظ للبخاري.

فهل في هذا أية مخالفة لما شرعه الله ﷺ؟ ومعلوم أن من سنته ﷺ الطيبَ والتزيُّنَ عند كل صلاة، لا سيما صلاة الجمعة، يقول ﷺ: ﴿يَبْنِيءُ آدَمَ خُدُوزَيْتَكَرٌ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوْا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف).

ولم يثبت عنه ﷺ أنه ترك تلك السنة بعد وفاة السيدة خديجة - رضي الله عنها - إحداً عليها، فهو أرفع وأعلى مكانة من أن يفعل هذا؛ لأن الحداد خصيصة من خصائص النساء، وهو ﷺ قد نهى عن التشبه بهن - كما ذكرنا ذلك سابقاً - نظراً لاختلاف طبيعة الرجل عن طبيعة المرأة في ذلك الأمر، وفي أمور كثيرة انفرد بها كل نوع عن الآخر، فمن أين أتيتم إذن أيها المدعون الطاعنون بهذا الكلام المزعوم الذي يفقد إلى دليل[®]؟

الخلاصة:

• هناك بؤن شاسع بين الإحداد والحزن؛ إذ إن الإحداد خاص بالنساء، وهو واجب في حق الزوج، ومباح في غيره، أما الحزن فمباح للجميع، ذكراً كان أم أنثى، فكل إحداد حزن، وليس كل حزن إحداداً.

• إن الإحداد مظهر من مظاهر الوفاء للزوج، والأسف على فراقه، وهو كبقية الوفاء، يقوِّي مركز المرأة في أعين الناس؛ لأنه يدل على عاطفة نبيلة، وقلب فيه خير كثير.

• لقد وُجد إحداد النساء لدى عرب الجاهلية، إلا أنه كان ذا طقوس غريبة، فلما جاء الإسلام نظَّمه، محدداً

® في "وفاء النبي ﷺ للسيدة خديجة بعد موتها" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

أنواعه ومدته ومظاهره.

• إن الزعم بأنه ﷺ قد أخذ على السيدة خديجة - رضي الله عنها - زعم لا دليل عليه، والبينة على من ادعى، بل لم يكن منه ﷺ إلا الحزن والأسى على فراقها؛ وفاءً منه لإخلاصها، وهذا الحزن لا يمكن بحال من الأحوال أن يوصف بأنه حداد.



الشبهة التاسعة عشرة

الزعم أن النبي ﷺ كان يجامع زوجاته في الحيض (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أنه ﷺ كان يجامع زوجاته في الحيض، ويستدلون على هذا بقول عائشة - رضي الله عنها - : "كانت إحداً إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تتزر في فور حيضتها، ثم يباشرها"^(١). وهذا ما يتعارض مع تشريعات القرآن الكريم، وذلك في قوله ﷺ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة). ويتساءلون: ألا يُعدُّ هذا مخالفةً للتشريع القرآني الذي أمر باعتزال النساء في حيضهن؟!

(*) رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق.

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٢٩٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار (٧٠٥).

وجوه إبطال الشبهة:

(١) المباشرة لا تعني الجماع، وإنما تعني أن يمس الجلدُ الجلدَ دون نكاح، ويؤكد هذا حديثُ النبي ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"^(١).

(٢) مباشرة النبي ﷺ لأزواجه في المحيض وسيلة وبيان عملي؛ لتعليم أمته بعض الأحكام الفقهية الخاصة بهذه المسألة.

(٣) كشف العلم الحديث عن بعض الحكم والفوائد الصحية من النهي عن الجماع في فترة الحيض، والاقتصار فقط على المباشرة في حالة الضرورة؛ مما يعد دليلاً على الإعجاز العلمي للقرآن الكريم والسنة النبوية.

التفصيل:

أولاً. المباشرة لا تعني النكاح، وإنما تعني أن يمس الجلدُ الجلدَ بدون نكاح:

ليس معنى المباشرة الجماع، وقد فصل ذلك قوله ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"، ونحن لا ننكر مباشرة الرسول ﷺ لأزواجه في المحيض، ولكنها غير الجماع تماماً، ولا تتعارض بحال مع قوله ﷺ: ﴿فَاعْتَرِلُوا أَلْسِنَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، والمتأمل يجد أن المباشرة بمعناها الذي فسره حديث عائشة - رضي الله عنها - بمنزلة البيان العملي والدليل الحي على امتثال أمر الله ﷻ.

وإذا نظرنا إلى الحديث الذي رواه البخاري ومسلم

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها (٧٢٠).

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كانت إحدانا إذا كانت حائضاً، فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها، أمرها أن تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها..." "نجد أنه ليس فيه ما يتعارض مع الآية المذكورة سابقاً (آية سورة البقرة)، بل في هذا الحديث بيان عملي للآية الكريمة؛ فالآية الكريمة تتحدث عن وجوب اعتزال الرجل زوجته الحائض، وعدم الاقتراب منها، حتى تطهر من حيضتها، فهل يُفهم من الاعتزال وعدم الاقتراب هنا - كما هو معروف عند اليهود - إهمال الزوج للزوجة الحائض واعتبارها نجسة، فلا يأكل ولا يشرب معها، ولا يسكن معها في بيت واحد؟

إن هذا السؤال ورد على لسان بعض أصحاب الرسول ﷺ: كيف يتعامل مع زوجته الحائض؟ فرد عليهم ﷺ بإباحة كل شيء مع الزوجة الحائض إلا الجماع.

فعن أنس بن مالك أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوها في البيوت، فسأل الصحابة النبي ﷺ فأنزل الله ﷻ الآية المذكورة، فقال رسول الله ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح".

فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير، وعباد بن بشر، فقالا: يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ؛ لأن تلك الرخصة مخالفة لكتاب الله ﷻ باعتزال النساء في المحيض، وعدم قربانهن بالجماع.

وعندما ظناً - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قد غضب عليهما بعث في آثارهما رسولاً ليحضرا عنده،

فسقاهما من لبن جاء إليه هدية، فعرفا أن النبي ﷺ لم يغضب عليهما.

ونلاحظ من أمر الرسول ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" أنها كلمة جامعة جاءت جواباً عن موقف اليهود من المرأة الحائض، وجاءت تفسيراً وبيانا لقول رب العزة تعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، فقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ تفسير لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾، والمراد: اعتزالهن وعدم الاقتراب منهن بالجماع ما دام الحيض موجوداً.

وهذا يعني أن اعتزال المرأة الحائض، إنما المراد به الفرج فقط، وأما ما عدا ذلك من مؤاكلة ومشاركة، واجتماع معهن في البيوت، ومباشرتهن، ونحو ذلك، فهو حلال، كما قال النبي ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح".

ثانياً. مباشرة النبي ﷺ لأزواجه في الحيض بيان عملي لتعليه أمته بعض الأحكام الفقهية الخاصة بهذه المسألة:

من المقرر أن السنة بيان للقرآن، وعليه فقد جاء بيانه ﷺ للآية الكريمة: ﴿فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ بياناً قولياً وعملياً:

أما بيانه القولي لأمته: فنجده في قوله ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"، والذي جاء تفسيراً وبيانا للآية الكريمة، طبقه رسول الله ﷺ عملياً.

وأما بيانه العملي:

• فقد بين ﷺ عملياً طهارة جسد المرأة الحائض، وجواز النوم معها في ثيابها، والاضطجاع معها في

لحاف واحد، وهذا ما دل عليه حديث أم سلمة: قالت: بينما أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في حَمِيصَةٍ^(١) إذ حَضْتُ، فانسَلْتُ^(٢) فأخذت ثياب حِيضِي، قال: "أَنْفَسْتِ؟" قلت: نعم، فدعاني فاضطجعت معه في الحَمِيلَةِ^(٣)^(٤). فهذا الفعل وقع منه ﷺ للبيان التشريعي للآية، ورداً على ما فهمته أم سلمة، من عدم طهارتها جسدياً عندما حاضت، وظنت عدم جواز نومها مع زوجها رسول الله ﷺ في لحاف واحد.

وقد دل على ذلك البيان التشريعي أيضاً قول ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: "كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، وبينني وبينه ثوب"^(٥)، ودل عليه أيضاً قول عائشة - رضي الله عنها - : "كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشُّعَارِ^(٦) الواحد وأنا طَامِثٌ^(٧)، فإن أصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعده، ثم صَلَّى فيه، وإن أصاب - تعني ثوبه - منه شيء غسل مكانه ولم يعده وصَلَّى فيه"^(٨).

١. الحَمِيصَة: ثوب أسود أو أحمر.

٢. انسلتُ: ذهبتُ في حُفِيَةٍ.

٣. الحَمِيلَة: نوع من الثياب.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب من سمي النفساس حِيضًا (٢٩٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد (٧٠٩)، واللفظ للبخاري.

٥. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد (٧٠٨).

٦. الشُّعَار: ما ولي جسد الإنسان دون ما سواه من الثياب.

٧. الطَامِث: الحائض.

٨. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٢٤٢١٩)، وأبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب في إتيان الحائض ومباشرتها (٢١٦٨)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٤١).

الله عنها - : "كان رسول الله ﷺ يُدني إليّ رأسه وأنا في حجرتي، فأرجل^(٥) رأسه وأنا حائض" (٦).

• ويبين رسول الله ﷺ عملياً طهارة ذات المرأة الحائض، وطهارة ثيابها ما لم يلحق شيئاً منها نجاسة، وذلك كله دل عليه عندما كان ﷺ معتكفاً في المسجد، وطلب من زوجته عائشة - رضي الله عنها - أن تناوله ثوباً من حجرته، فعن أبي هريرة قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد فقال: "يا عائشة، ناوليني الثوب"، فقالت: إني حائض. فقال: "إن حيضتك ليست في يدك"، فناولته^(٧). ففي قوله: "إن حيضتك ليست في يدك" يعني: أن النجاسة - التي يُصان المسجد عنها، وهي دم الحيض - ليست في يدها، فدل ذلك على أن ذات الحائض طاهرة.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجرتي وأنا حائض فيقرأ القرآن"^(٨). ففي هذا الحديث دلالة واضحة على جواز ملامسة الحائض، وأن ذاتها وثيابها على الطهارة، ما لم يلحق شيئاً منها نجاسة، كما أن في الحديث دلالة واضحة على جواز قراءة القرآن بقرب محل النجاسة، وكل هذا

٥. التَّرجُل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه.

٦. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٢٩٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها (٧١٣)، واللفظ له.

٧. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها (٧١٧).

٨. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض (٢٩٣)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها (٧١٩)، واللفظ له.

وفي هذا الحديث الأخير: زيادة على حديث أم سلمة وميمونة - رضي الله عنهما - وتلك الزيادة هي بيان الحكم للرجل إذا أصاب ثوبه شيء من حيض زوجته وهي نائمة معه في لحاف واحد، فما عليه إلا غسل مكان ما أصابه من دم الحيض فقط، ولا يتجاوزها، وإذا صلى مع ذلك صحت صلاته.

• ويبين رسول الله ﷺ عملياً صحة الصلاة في المكان الذي توجد فيه المرأة الحائض، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان النبي ﷺ يصلي بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعليّ مرط^(١) وعليه بعضه إلى جنبه"^(٢)، وعن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: "أن النبي ﷺ صلى وعليه مرط وعلى بعض أزواجه منه وهي حائض، وهو يصلي وهو عليه"^(٣).

• ويبين رسول الله ﷺ عملياً جواز مؤاكلة الحائض والشرب من فضلها، فتقول عائشة - رضي الله عنها - : "كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ"^(٤).

• ويبين رسول الله ﷺ عملياً جواز تسريح الحائض رأس زوجها وغسلها، فتقول عائشة - رضي

١. المرط: الكساء من صوف وغيره تلتفُّ به المرأة.

٢. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي (١١٧٥).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها (٢٦٨٤٧)، وأبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الرخصة في ذلك (٣٦٩)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٥٥).

٤. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها (٧١٨).

منه ﷺ للبيان التشريعي الذي هو من مهامه في رسالته، وليس الأمر كما يزعم أعداء الإسلام، بأن الأماكن ضاقت به حتى لجأ إلى حجر عائشة يقرأ فيه القرآن!

• وبين رسول الله ﷺ عملياً ما للرجل من زوجته إذا كانت حائضاً، فتأتي رواية عائشة السابقة لتبين أنه ﷺ كان يباشر نساءه فوق الإزار، وتأتي رواية أنس السابقة "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" لتبين جواز المباشرة تحت الإزار دون الفرج، ويؤيده ما رواه أبو داود بإسناد قوي، عن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ "أن النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً" (١) ولا تعارض في ذلك؛ فرواية عائشة محمولة على الاستحباب، لمن لا يضبط نفسه عند المباشرة من الفرج، أما من وثق من نفسه، جاز له المباشرة تحت الإزار دون الفرج (٢).

فالأية والأحاديث السابقة تدل على تحريم جماع الحائض حتى تطهر، وحديث عائشة - رضي الله عنها - يدل على جواز المباشرة.

ثالثاً. كشف العلم الحديث عن بعض الحكم والفوائد الصحية من النهي عن الجماع في فترة الحيض مما يعدُّ دليلاً على الإعجاز العلمي للقرآن الكريم والسنة النبوية:

إن من مقاصد الشريعة من تحريم إتيان الزوجة وهي حائض، "أن دم الحيض له ريح منفرٌ، فربما كانت

١. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع (٢٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع (١٥٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٣).
٢. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص ٤٩٧: ٥٠١ بتصرف.

مباشرتها على تلك الحالة سبباً في نفور الزوج منها نفوراً مطلقاً مما قد يؤدي إلى الفراق، فضلاً عما تدل عليه كلمة "هو أذى" في آية البقرة، فالأذى يشمل الأذى في الصلة بين الزوجين، كما يشمل الأذى الصحي للزوج من آثار دم الحيض، وللزوجة إذ يكون الرحم مختنقاً بحيث يضرها الجماع" (٣).

وهؤلاء المشككون كان أولى بهم أن يبحثوا عن الحكمة الربانية والهداية النبوية من الشرع القويم والسنة الرشيدة في علاقة الرجل بالمرأة إبان الحيض، لكنهم لم يفتنوا لذلك، وإنما زاغت أبصارهم وتاهت أفهامهم، ولم يدركوا أن القرآن الكريم الناطق بالحق والحكمة قد بينت آياته (سورة البقرة) أن المباشرة الزوجية في المحيض أذى يتعين اجتنابه؛ مُشيراً إلى حقيقة علمية ظل العلماء يجهلون حتى عام ١٩٦٧م، وقد استطاع العلم منذ سنوات معدودات أن يتوصل إلى بعض ما في الآية الكريمة من علم في أذى المحيض... فما السر العلمي في أذى المحيض؟

لقد أثبت الطب الحديث أن:

- الوَطءُ في أثناء الحيض من أهم العوامل المهيئة لالتهاب المهبل، وهذا الالتهاب له مضاعفات مؤلمة وخطيرة تؤذي المرأة.
- الجماع في فترة الحيض من وسائل حمل البكتريا داخل المهبل.

• الحيض والوطء في أثناءه من أهم الأسباب المفضية لتعفن الرحم، فضلاً عن أنه يسبب العقم.

٣. هذا حلال وهذا حرام، عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص ٢٣٦.

أي: اعتزلوا نكاحهن، وما عدا ذلك من مؤاكلة ومشاركة واجتماع معهن في البيوت، ومباشرتهن، ونحو ذلك فهو حلال، كما قال ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح".

• مباشرة النبي ﷺ لأزواجه في المحيض كانت وسيلة عملية لتعليم أمته بعض الأحكام الفقهية؛ من طهارة جسد المرأة الحائض، وجواز النوم معها في ثيابها، والاضطجاع معها في لحاف واحد، بالإضافة إلى صحة الصلاة في المكان الذي توجد فيه المرأة الحائض، بل وصحة الصلاة في ثوبها ما لم تلحقه نجاسة.

• دلّ هذا التوجيه النبوي المحكم على بُعد نظر النبي ﷺ في التعامل مع قضية الحيض عمومًا، وتقديره ﷺ حاجة الرجل والمرأة بعضهما إلى بعض، فبيّن ما يحل للرجل بما يناسب حاجته للمرأة وحاجتها إليه، وبيّن ما يحرم عليهما - مما يلحق الضرر بهما - مما أيد العلم الحديث ما ذهب إليه التوجيه النبوي الشريف.



الشبهة العشرون

توهّم أنه ﷺ حرّم ما أحل الله له (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتوهّمين أن النبي ﷺ حرّم على نفسه ما

(*) عصمة الأنبياء عن الزلات والأخطاء، أبو بكر أحمد الباقوري، جامعة مركز الثقافة السنية بالهند، ط ٢، د. ت. موقع المتنصرين. www.mutenasserin.net

• الجراثيم والميكروبات المصاحبة لعملية الحيض عند المرأة يمتد أذاها إلى الرجل أيضًا في حالة الوطء، ومن هذه الأدوية التي تصيب من يجامع الحائض:

○ التهابات الأعضاء التناسلية عند الرجل؛ إذ تمتد الجراثيم إلى داخل القناة البولية، بل قد تصيب المثانة والحالبين، وربما يمتد الالتهاب حتى يصيب غدة كوبر والبروستاتا والحويصلتين المنويتين والخصيتين.

○ عند إصابة البروستاتا بتشنج المثانة، ويختل فعلها، وتشتد الآلام، ويصير البول مصحوبًا بدماءٍ وقيحًا، وقد ينتهي الأمر بتقيح البروستاتا مما يحتاج معه لتدخل جراحي.

ويبقى أن نشير هنا إلى المغزى النبوي العميق من إباحة المباشرة لا المعاشرة في فترة الحيض؛ إذ لا يخفى على ذي بصر أن الرجل قد تتوق نفسه إلى النساء لداعٍ أو لآخر؛ فكيف يتصرف حينها؟ هل يتجه إلى ما حرم الله؟ أم ماذا عساه يفعل إذا لم يُبَح له ما سنّه النبي الحكيم من فعلٍ يحفظ عليه دينه ودينه؟^(١)

الخلاصة:

• المقصود بقوله تبارك وتعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا نِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)

١. لمطالعة المزيد حول وطاء الحائض وأضراره على الرجل والمرأة تُرجع المصنّفات التالية: موسوعة الإعجاز العلمي في سنة النبي الأمي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م. موسوعة ما فرطنا في الكتاب من شيء، د. أحمد شوقي إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط ١، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م. الموسوعة الطبية الفقهية، د. أحمد محمد كنعان، دار النفائس، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.

أحلَّ الله له؛ تَرْضِيَةً لبعض نسائه؛ ويستدلون على ذلك بقوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَرْحَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) (التحرير)، متوهمين أن هذه الآية اعتراض من الله عليه، وإنذار منه ﷺ له ﷺ. ويرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في مدى موافقة حياة النبي ﷺ لتشريع الله ﷻ؛ إيداناً للطعن في كل ما بلَّغه من تحليل وتحريم؛ والتشكيك في تشريعه ﷺ جملةً وتفصيلاً.

وجه إبطال الشبهة:

ليس في الآية التي استدلوا بها دليل يعضد ما زعموه من الطعن في تشريعه ﷺ، ولا اعتراض الله عليه ولا إنذاره له، إنما هي من باب "المشكلة" لما قاله النبي ﷺ لنسائه ترضية لهن، وليست اتهاماً له بما توهموه من أنه ﷺ حرم ما أحل الله له.

التفصيل:

الآية المستدل بها ليس بها أي اتهام للنبي ﷺ بتحريم ما أحله الله:

إن قول الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَرْحَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١) (التحرير)؛ إنما هو من باب "المشكلة" لما قاله النبي ﷺ لنسائه؛ ترضية لهن، وليس اتهاماً له ﷺ بتحريم ما أحل الله، فهذه الآية وما بعدها تشير إلى أمر حدث في بيت النبي ﷺ، ومن أجله عاتبته نسائه، وتظاهرن عليه بدافع الغيرة المعروفة عن النساء عامة، إذ كان ﷺ قد دخل عند إحداهن وأكل عندها طعاماً لا يوجد في بيوتهن، فَأَسْرَّ إلى إحداهن بالأمر، فأخبرت به أخريات فعاتبته فحرم ﷺ تناول

هذا الطعام على نفسه ابتغاء مرضاتهن (١).

ولقد وردت روايات في صحيحي البخاري ومسلم تنص على أن ما حرمه الرسول ﷺ على نفسه هو العسل، كذلك وردت روايات أخرى تفيد أن ما حرمه الرسول على نفسه هو وطء جاريتة مارية، وفيما يأتي نفضّل القول في كلتا الروایتين؛ حتى يتضح لهؤلاء خطأ ما توهموه.

١. حديث العسل:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فواطيت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير، إني أجد منك ريح مغافير! (٢) فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: "لا، ولكنني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، وقد حلفت لا تُخبري بذلك أحداً" (٣).

وهناك روايتان: إحداهما - كهذه - تفيد أن التي سقت الرسول العسل هي زينب بنت جحش، وأن المتظاهرتين عليه هما عائشة وحفصة، والثانية تفيد أن التي سقته العسل هي حفصة، وأن المتظاهرات عليه من نسائه سودة وعائشة وصفية.

١. حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حدي زفروق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط٤، ١٤٢٧ / ٢٠٠٦م، ص٣٧٩.

٢. المغافير: جمع مُغْفور، وهو صمغ حلوه، له رائحة كريهة ينضحه شجر يقال له "العُرْفُط" يكون بالحجاز.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الطلاق (٤٦٢٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (٣٧٥١)، واللفظ للبخاري.

والحديث الأول الذي فيه أن المتظاهرتين عائشة وحفصة أرجح؛ لأنه يتوافق مع لفظ الآية ﴿وَإِنْ تَطَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ (التحريم: ٤) فإنه بالثنية، كما يتفق مع ما جاء عن ابن عباس أنه سأل عمر رضي الله عنهما عن المرأتين اللتين نزلت فيهما الآية: ﴿إِنْ نَوَّيَا إِلَى اللَّهِ﴾ (التحريم: ٤)، فقال: هما عائشة وحفصة (٤) (٥).

٢. حديث مارية:

عن أنس بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التحريم: ٦).

مما سبق يتضح أن لدينا قولين فيما حرمه النبي ﷺ على نفسه: الأول: العسل. والثاني: مارية. والقول الأول إن كان أقوى من جهة رواية الشيخين له، وترجيحه من قبل بعض الأئمة، إلا أن القول الثاني أكثر موافقة لألفاظ الآيات، ومال إلى ترجيحه ابن الجوزي في تفسيره، وأسنده إلى بعض أئمة السلف والأكثرين من المفسرين.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها (٤٨٩٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن (٣٧٦٨)، واللفظ للبخاري.

٥. عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم، د. محمد أبو النور الحديدي، مطبعة الأمانة، مصر، ١٣١٩هـ / ١٩٧٩م، ص ٤٦٧: ٤٦٩ بتصرف.

٦. إسناده صحيح: أخرجه النسائي في المجتبى، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة (٣٩٥٩)، والحاكم في مستدركه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة التحريم (٣٨٢٤)، وصحح إسناده الألباني في صحيح وضعيف النسائي (٣٩٥٩).

فمن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن، فدخل على حفصة، فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس، فسألت عن ذلك، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة^(١) من عسل، فسقت رسول الله ﷺ منه شربة، فقلت: أما والله لنحتالن له، فذكرت ذلك لسودة، وقلت: إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك فقولي له: يا رسول الله، أكلت مغاير؟ فإنه سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الريح؟ (وكان رسول الله يشتد عليه أن يوجد منه الريح)، فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جرس^(٢) نحل العرط، وسأقول ذلك له، وقوليه أنت يا صفية، فلما دخل على سودة، قالت: تقول سودة: والذي لا إله إلا هو لقد كدت أن أبادئه بالذي قلت لي، وإنه لعلى الباب فرقا منك، فلما دنا رسول الله ﷺ قالت: يا رسول الله، أكلت مغاير؟ قال: "لا"، قالت: فما هذه الريح؟ قال: "سقتني حفصة شربة عسل"، قالت: جرس نحل العرط، فلما دخل عليّ قلت له مثل ذلك، ثم دخل على صفية فقالت بمثل ذلك. فلما دخل على حفصة قالت: يا رسول الله ألا أسقيك منه؟ قال: لا حاجة لي به، قالت: تقول سودة: سبحان الله! لقد حرمناه. قالت: قلت لها: اسكتي" (٣).

١. العكة: وعاء مستدير من الجلد يُحفظ فيه السمن والعسل.

٢. جرس: أكلت.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب قوله تعالى: ﴿لِمَ حُرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (التحريم: ١) (٤٩٦٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (٣٧٥٢)، واللفظ له.

والذي يهمننا هنا هو أن التحريم منه ﷺ كان امتناعاً عن العسل أو مارية، وهو امتناع أكده باليمين مع اعتقاد حله، ولذا نزلت الآيات، وفيها الحث على التحلل من يمينه والتكفير عنه، قال ﷺ: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ مَحَلَّةَ أَيْمَنِكُمْ﴾ (التحريم: ٢)، وهذا المقدار مباح، والمباحات جائز وقوعها من الأنبياء، وليس فيها قدح في عصمتهم.

وإنما قيل له ﷺ: ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (التحريم: ١)؛ رفقاً به، وشفقة عليه، وتنويعاً لقدره بحيث لا يجب له أن يضيق على نفسه في سبيل إرضاء أي شخص، فيكون معنى الآية على هذا، وقد صُدِّرت بنداؤه بوصف النبوة تشريعاً لمكانه، وتعظيماً لمقامه: يا أيها النبي لم تمنع نفسك وتحرمها من الاستمتاع بما أحله الله لك، مما لك فيه رغبة ومتعة وسرور، تبتغي مرضاة أزواجك؟ وهنَّ أحق أن يسعين في رضاك لِيَسْعَدَنَّ!

وقوله ﷺ: ﴿تَبَنَّى مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ﴾ هو - في الحقيقة - محطُّ العتاب، وليس مجرد منعه ﷺ نفسه من المتعة بالمباح محلاً للعتاب؛ لأنه ﷺ كثيراً ما منع نفسه من بعض المباحات التي ينعم بها الناس، ولا سيما في مجال المتعة الجسدية؛ زهداً في الدنيا وبعداً عنها، ولم يحظر عليه ذلك، ولم يعاتبه الله ﷻ على شيء من ذلك كله.

إذن في قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَنَّى مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التحريم) منةً وتعظيم من الله ﷻ لرسوله ﷺ برفع الحرج عنه في الامتناع عن شيء ليرضي أزواجه؛ إذ هن وسائر المؤمنين أحق أن يسعوا في مرضاته لِيَسْعَدَنَّ ويسعدوا، قال الله ﷻ: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ (١٣) (طه) (١).

يقول الأستاذ سيّد قطب: "فهذا عتاب مؤثر مُوجِّح، فما يجوز أن يحرم المؤمن على نفسه ما أحله الله له من متاع، والرسول ﷺ لم يكن حرم العسل أو مارية بمعنى التحريم الشرعي، إنما كان قد قرر حرمان نفسه، فجاء هذا العتاب يوحى بأن ما جعله الله ﷻ حلالاً، لا يجوز حرمان النفس منه عمداً وقصدًا إرضاءً لأحد، والتعقيب ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يوحى بأن هذا الحرمان من شأنه أن يستوجب المؤاخظة، وأن تتداركه مغفرة الله ورحمته وهو إيجاء لطيف.

أما اليمين التي يوحى النص بأن الرسول ﷺ قد حلفها؛ فقد فرض الله تحلتها، أي كفارتها التي يحل منها، ما دامت في غير معروف، والعدول عنها أولى ﴿وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾، فهو يعينكم على ضعفكم، وعلى ما يشق عليكم، ومن ثم فرض تحلة الأيمان للخروج من العنت والمشقة ﴿وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ يشرع لكم عن علم وعن حكمة، ويأمركم بما يناسب طاقتكم، وما يصلح لكم، فلا تحرموا إلا ما حرم، ولا تحلوا غير ما أحل. وهو تعقيب يناسب ما قبله من توجيهه" (٢) ®.

١. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشرييني، مرجع سابق، ص ١٩٤: ١٩٨ بتصرف.
٢. في ظلال القرآن، سيد قطب، مرجع سابق، ج ٦، ص ٣٦١٥.
® في "حقيقة العتاب الوارد في القرآن للنبي ﷺ بسبب تحريمه ما أحلَّ له" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء الأول (حياة النبي ﷺ الخاصة). والشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثالث (عقيدة النبي ﷺ وعصمته ومعجزاته). والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

الشبهة الحادية والعشرون

الخلاصة:

دعوى مخالفة النبي ﷺ للأحكام الشرعية
في الخلافات الزوجية (*)

مضمون الشبهة:

يدّعي بعض المغرضين أن النبي ﷺ خالف بعض الأحكام الشرعية المتعلقة بالخلافات الزوجية؛ ويستدلون على ذلك بأنه ﷺ استثنى نفسه من الأخذ بمبدأ التحكيم، بوصفه حلاً للخلافات الزوجية، والمشار إليه في قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ (النساء)، وذلك حيث آلى ﷺ من نسائه شهراً.

هادفين من وراء ذلك إلى وصمه ﷺ بالخروج على قواعد شرعه التي جاء بها.

وجهاً لإبطال الشبهة:

(١) إن غضب النبي ﷺ من زوجاته واعتزاله لهن شهراً بالإيلاء^(١)، لا يعني مخالفته مبدأ التحكيم عند ضخامة الشقاق؛ بل هو حق الزوج في تقويم زوجته.

(٢) إن المطالع المنصف لسيرة النبي ﷺ؛ يجده قد طبّق الحكم الشرعي بالرجوع إلى أهل الزوجة؛ وذلك عندما طلب نساؤه منه النفقة، فجعل الأمر إليهن بعد مشاوره أهلن، وخيّرهن بين المعيشة معه أو الطلاق.

• إن في آية التحريم منّة وتكريماً وتعظيماً لرسول الله ﷺ، وشفقة عليه، ورفقاً به، بحيث لا يجب عليه أن يمتنع عن شيء مباح له من أجل مرضاة أزواجه؛ إذ هن وسائر الأمة كافة أحق أن يسعوا في مرضاته ليسعدوا جميعاً في الدنيا والآخرة!؛

• إذا افترضنا أن في الآية إنكاراً على النبي ﷺ، ودليلاً على أنه صدر منه ذنب - عصمه الله من ذلك - فقولته تعالى في ختام الآية: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (التحريم: ١) يدل على حصول الغفران، وبعد حصول الغفران يستحيل أن يتوجه الإنكار عليه! بمعنى: أنه يمتنع أن يقال: إن قوله ﷺ: ﴿لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَغَىٰ مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ (التحريم: ١)، دليل على كون الرسول ﷺ مذنباً! وإذا صح أن في الآية عتاباً، فهو وارد بأحسن ما يكون العتاب من تعظيم المولى ﷺ لنيبه ﷺ؛ إذ ناداه وخاطبه في هذا المقام بوصف النبوة في أكثر من موطن في القصة، يقول ﷺ في أول هذه الآية الكريمة: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (التحريم: ١).

• والآية الكريمة من باب العتاب له من ربه ﷻ، الذي يعلم أنه يستحيل عليه أن يحرم شيئاً أو أمراً أو عملاً - بمعنى التحريم الشرعي - أحلّه الله، ولكنه يشدد على نفسه لصالح مرضاة زوجاته.



التفصيل:

أولاً. إيلاء النبي ﷺ من أزواجه :

هذا الحادث الذي نزل بشأنه صدر سورة التحريم، هو واحد من تلك الأمثلة التي كانت تقع في حياة الرسول ﷺ وفي حياة أزواجه، وقد وردت بشأنه روايات متعددة؛ منها ما روته أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها، فواطيت أنا وحفصة على آيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغاير؟ إني أجد منك ريح مغاير، فدخل على إحداهما، فقالت له ذلك، فقال: "لا، ولكنني كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، وقد حلفت لا تجبري بذلك أحداً"^(١).

فهذا هو ما حرّمه على نفسه وهو حلال له: ﴿لَمْ تُحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ (التحريم: ١)، ويبدو أن التي حدثها رسول الله ﷺ هذا الحديث وأمرها بستره قالت لزميلتها المتأمرة معها، فأطلع الله رسوله ﷺ على الأمر، فعاد إليها في هذا وذكر لها بعض ما دار بينها وبين زميلتها دون استقصاء لجميعه، تمثيلاً مع أدبه الكريم، فقد لمس الموضوع لمساً مختصراً التعرف أنه يعرف وكفى، فدهشت هي وسألته: ﴿قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا﴾ (التحريم: ٣) ولعله دار في خلدها أن الأخرى هي التي نبأته، ولكنه أجابها: ﴿قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ﴾ (التحريم)، الخبر

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة الطلاق (٤٦٢٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (٣٧٥١)، واللفظ للبخاري.

من المصدر الذي يعلمه كله، ومضمون هذا أن الرسول ﷺ يعلم كل ما دار، لا الطرف الذي حدثها به وحده، ولقد كان من جراء هذا الحادث، وما كشف عنه من تأمر ومكائدات في بيت الرسول ﷺ أن غضب فآلى من نسائه لا يقربهن شهراً... ثم نزلت الآيات. فهدأ غضبه وعاد إلى نسائه.

وهناك رواية أخرى من حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان له أمة يطؤها، فلم تنزل به عائشة وحفصة حتى حرّمها على نفسه، فأنزل الله ﷻ: ﴿بِأَيِّهَا النَّبِيِّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ (التحريم: ١) (٢).

وفي رواية لابن جرير أن النبي ﷺ وطئ مارية أم ولده إبراهيم في بيت حفصة، فغضبت وعدتها إهانة لها، فوعدها رسول الله ﷺ بتحريم مارية وحلف بهذا، وكلفها كتمان الأمر، فأخبرت به عائشة... فهذا هو الحديث الذي جاء ذكره في السورة (٣).

أما وقوع هذا الحادث - حادث إيلاء النبي ﷺ من أزواجه - فيصوره الحديث الذي جاء عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: "لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج رسول الله ﷺ اللتين قال الله تعالى لهما: ﴿إِنْ نَوَّأْنَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُنَا﴾

٢. إسناده صحيح: أخرجه النسائي في المجتبى، كتاب عشرة النساء، باب الغيرة (٣٩٥٩)، والحاكم في مستدرکه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة التحريم (٣٨٢٤)، وصحح إسناده الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي (٣٩٥٩).

٣. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤٧٩ / ٢٣)، تفسير سورة التحريم (آية: ١).

لغزونا، فنزل صاحبي يوم نوبته، فرجع عشاء فضرب بابي ضرباً شديداً، وقال: أنائم هو، ففزعت فخرجت إليه، وقال: حدث أمر عظيم، قلت: ما هو؟ أ جاءت غسان؟ قال: لا، بل أعظم منه وأطول، طلق رسول الله ﷺ نساءه، قال: قد خابت حفصة وخسرت، كنت أظن أن هذا يوشك أن يكون، فجمعت عليّ ثيابي فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ، فدخل مشربة^(٤) له فاعتزل فيها، فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي، قلت: ما يبكيك؟ أو لم أكن حذرتك؟ أطلقكن رسول الله ﷺ؟ قالت: لا أدري هو ذا في المشربة، فخرجت فجئت المنبر فإذا حوله رهط^(٥) يبكي بعضهم، فجلست معهم قليلاً، ثم غلبنني ما أجد، فجئت المشربة التي هو فيها، فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر، فدخل فكلم النبي ﷺ ثم خرج فقال: ذكرتُك له فصمت، فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنني ما أجد، فجئت فذكر مثله، فجلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنني ما أجد، فجئت الغلام، فقلت: استأذن لعمر، فذكر مثله، فلما وليت منصرفاً فإذا الغلام يدعوني قال: أذن لك رسول الله ﷺ، فدخلت عليه، فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من آدم^(٦) حشوها ليف، فسلمت عليه، ثم قلت وأنا قائم: طلقت نساءك؟ فرفع بصره إليّ فقال: "لا"، ثم قلت وأنا قائم أستأنس: يا رسول الله، لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب

(التحريم: ٤)، فحججت معه فعَدَل^(١) وعدلت معه بالإداوة،^(٢) فتبرَّرَ^(٣) حتى جاء فسكبت على يديه من الإداوة فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله ﷻ لهما: ﴿إِنْ نُبُؤًا إِلَى اللَّهِ﴾. فقال: واعجبي لك يا ابن عباس عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث يسوقه، فقال: إني كنت وجلي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على النبي ﷺ، فينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره، وإذا نزل فعل مثله، وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحتُ على امرأتي فراجعتنني، فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ولم تنكر أن أراجعك! فوالله، إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل. فأفزعني، فقلت: خابت من فعل منهن بعظيم، ثم جمعت عليّ ثيابي، فدخلت على حفصة، فقلت: أي حفصة، أتغاضب إحداكن رسول الله ﷺ اليوم حتى الليل؟ فقالت: نعم، فقلت: خابت وخسرت، أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ فتهلكين؟ لا تستكثري على رسول الله ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه، وأسأليني ما بدا لك، ولا يعزِّك أن كانت جارتك هي أو وصاً منك، وأحب إلى رسول الله ﷺ - يريد عائشة - وكنا تحدثنا أن غسان تنعل النعال

٤. المشربة: الحجرة المرتفعة.

٥. الرهط: الجماعة من الرجال دون العشرة.

٦. الأدم: الجلد المدبوغ.

١. عدَل: مال.

٢. الإداوة: إناء صغير من الجلد يُجمل فيه الماء وغيره.

٣. تبرَّرَ: قضى حاجته.

النساء، فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكره، فتبسم النبي ﷺ، ثم قلت: لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت: لا يغررك أن كانت جارتك هي أوضاً منك وأحب إلى النبي ﷺ، فتبسم أخرى، فجلست حين رأته تبسم، ثم رفعت بصري في بيته، فوالله، ما رأيت فيه شيئاً يرُدُّ البصر غير أهبّة^(١) ثلاثة، فقلت: ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم وسَّع عليهم، وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله، وكان متكئاً، فقال: "أوفِّي شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا". فقلت: يا رسول الله، استغفر لي"^(٢).

وتعلَّق د. عائشة عبد الرحمن على هذا الموقف فتقول: "استردَّ عمر طمأنينته، فما طلق نساءه، وإنما هجرهنَّ شهرًا... وردت الروح إلى عمر فاستأذن ونزل إلى المسجد، فبشَّر المسلمين قائلاً: لم يُطلق رسول الله ﷺ نساءه. خرج النبي ﷺ فتلا فيهم قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَى مَرَضَاتَ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾﴾ (التحریم) إلى قوله ﷺ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَنَاطٍ تَنَبَّاتٍ عِدَاتٍ سَيَجَنِّتُ فَيَجَبِّتُ وَأُبْكَرَكُنَّ ﴿٥﴾﴾ (التحریم)"^(٣).

فالنبي ﷺ لم يطلق نساءه، ولطف الله بهن، فاكتفى بإنذارهن إن لم يتبن، فعسى ربه إن طلقهن أن يبدله أزواجاً خيراً منهن، قال النبي ﷺ: "ما أنا بداخل عليهن شهراً" من شدة موجدته عليهن، وحين عاتبه الله ﷻ، طارت البشري إلى أمهات المؤمنين؛ لأن النبي ﷺ عائد إلى بيته، بعد إيلائه منهن تسعاً وعشرين ليلة، فوقفن بأبوابهن في لهفة يلتمسن نظرة إلى وجهه الكريم، على حين بقيت عائشة - رضي الله عنها - داخل بيتها تستعد للقاء الحبيب العائد، إذ كانت تعرف على يقين أن إليها أول المطاف!

وأمسكت قلبها أن يذوب حين سمعت خطواته تقترب من بابها، ولاذت بكل ما استطاعت من تجمل لتلقاه قائلة في عتاب رقيق: "بأبي أنت وأمي يا نبي الله! قلت كلمة لم ألق لها بالاً فغضبت علي".

وإذ أقبل عليها مصغيًا استطردت تقول في دلال ودعابة حلوة: "أقسمت أن تهجرنا شهرًا، ولما يمض منه غير تسع وعشرين؟! فأشرق وجهه ﷺ، وقد سره أن يعرف أنها كانت تحصي ليالي الفراق عدًا، وقال لها: "إن شهرهما ذاك تسع وعشرون ليلة"^(٤).

ثانياً. طبق النبي ﷺ الحكم الشرعي بالرجوع إلى أهل الزوجة عندما طلب نساؤه منه النفقة، فجعل الأمر إليهن بعد مشاوره أهلهن، وخيرهن بين المعيشة معه والطلاق:

ذات يوم طلب نساء النبي ﷺ النفقة، وتألَّم رسول الله ﷺ من ذلك حتى احتجب عن أصحابه، فأقبل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ والناس يبابه جلوس

١. الأهبّة: جمع الإهاب، وهو جلد الحيوان الذي لم يُدبغ.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها (٢٣٣٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن (٣٧٦٨).

٣. تراجم سيدات بيت النبوة، عائشة عبد الرحمن، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، ص ٢٥٥.

٤. المرجع السابق، ٢٢٩، ٢٣٠.

وبهذا يتبين لنا أن النبي ﷺ قد أخذ بالحكم الشرعي، وهو تحكيم أهل الزوجة عند الخلاف والنشوز، وطلب من زوجاته ألا يستعجلن في الرد، وأن يستشرن أهلهن قبل الرد، إلا أنهن على الفور اخترن الله ورسوله، والدار الآخرة على الدنيا ومتاعها وملذاتها.

الخلاصة:

- من حق الزوج أن يقوّم زوجاته بالطريقة التي تُصلح أحوالهن، وهذا ما فعله النبي ﷺ عندما آلى من أزواجه شهرًا، نتيجة لما حدث منهن تجاهه، فقد رأى رسول الله ﷺ أن أنسب الطرق لعلاجهن هو اعتزالهن، وكان لهذا العلاج تأثيره الفعال في ردهن طائعات مستجيبات لأمر الله تعالى ورسوله، وليس في هذا مخالفة منه ﷺ لمبدأ التحكيم عند النشوز والاختلاف كما يدعون.

- لقد طبّق النبي ﷺ الحكم الشرعي "مبدأ التحكيم" حينما استدعى الأمر ذلك، عندما طلب منه نساؤه زيادة النفقة، وعندئذٍ خيرهن النبي ﷺ بين العيش معه ﷺ على حالته البسيطة، أو أن يمتعهن، ويسرحهن سراحًا جميلًا، وقد طلب منهن أن يستشرن أهلهن في ذلك، إلا أنهن بدون أن يرجعن إلى أهلهن في ذلك اخترن الله تبارك وتعالى ورسوله على الدنيا وملذاتها وزينتها، فهل في هذا مخالفة لما جاء به ﷺ من تشريع؟!؟



فلم يؤذن له، ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له، ثم أذن لأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فدخلا والنبي ﷺ جالس وحوله نساؤه، وهو ﷺ ساكت، فقال عمر: لأكلمن رسول الله ﷺ لعله يضحك، فقال عمر: يا رسول الله، لو رأيت ابنة زيد - امرأة عمر - سألتني النفقة آنفًا فوجأت^(١) عنقها! فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه^(٢)، وقال: "هن حولي يسألنني النفقة"، فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها، وقام عمر إلى حفصة، كلاهما يقول: تسألان النبي ﷺ ما ليس عنده؟! فنهاهما الرسول ﷺ، فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده، قال: وأنزل الله ﷻ الخيار، فبدأ ﷺ بعائشة فقال: "إني أذكرك أمرًا ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبيك"، قالت: وما هو؟ قال: فتلا عليها: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ أَحْيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعِكُنَّ وَأُسْرِحِكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ (الأحزاب)، قالت عائشة: أفيك أستأمرُ أباي؟ بل اختار الله تعالى ورسوله، وأسألك ألا تذكر لامرأة من نساءك ما اخترت، فقال ﷺ: "إن الله ﷻ لم يبعثني مُعَنَّفًا، ولكن بعثني مُعَلِّمًا مُيسِّرًا، لا تسألني امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها"^(٣). واختارت نساؤه كلهن الله ورسوله^(٤).

١. وَجَأَ: ضرب، أو طعن.

٢. النَّوَاجِذُ: أواخر الأسنان.

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تحيير امرأته لا يكون طلاقًا إلا بالنية (٣٧٦٣).

٤. هدي السيرة النبوية، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ٧٦٥، ٧٦٦.

الشبهة الثانية والعشرون

ادعاء أنه ﷺ جرأ أهل بيته على ارتكاب المحرمات
حين أغراههم بشفاعته لهم (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أنه ﷺ كان يُغري أهل بيته بالشفاعة فيتجرءون على المعصية؛ بدليل أن أم هانئ - بنت عم رسول الله ﷺ وأخت علي ﷺ - خرجت مُتبرِّجة قد بدا فُرطها^(١)، فلما رآها عمر بن الخطاب ﷺ قال لها: "اعملي، فإن محمداً لا يغني عنك شيئاً"؛ فشكت ذلك لرسول الله ﷺ الذي أكد أن شفاعته ستنال كل المسلمين، فكيف لا تنال أهل بيته؟! قائلاً: "ما بال أقوام يزعمون أن شفاعتي لا تنال أهل بيتي، وإن شفاعتي تنال حا وحكم"^{(٢)(٣)}، وعليه فتبرُّج أم هانئ مغفور لها بالشفاعة المحمدية.

رامين من وراء ذلك إلى وصمه ﷺ بتسويغ الآثام لأهل بيته والتجرئة عليها؛ اتكألاً على ما له من الشفاعة في الآخرة.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لقد حذر النبي ﷺ أهل بيته في مواقف كثيرة من ارتكاب المحرمات، وحثهم على التزود من الطاعات،

(*) اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق.
١. القُرْط: نوع من الخلي تلبسه النساء في الأذن.
٢. حا وحكم: قبيلتان من قبائل العرب.

٣. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء، باب الفاء، فاختة أم هانئ بنت أبي طالب (٢٤ / ٤٣٤) برقم (١٠٦٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٤١٥)، وقال: رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات.

ويكفي قوله لفاطمة ابنته: "يا فاطمة بنت محمد، سألني من مالي ما شئت، لا أغني عنك من الله شيئاً؟!"
(٢) مفهوم الشفاعة لا يعني الجرأة على ارتكاب المعاصي، وإنما تعني: أن يقوم المسلم بالعمل الصالح، فإن وقع منه تقصيرٌ ما، كانت الشفاعة جبراً له.

(٣) الذين بُشروا بالجنة فضلاً عن الذين علموا أن شفاعته ﷺ ستناهم، ما كانوا يرضون بترك الأعمال الصالحة، فضلاً عن إتيان المنكرات المحرمة، والمطلع على حال أهل البيت يجدهم من أكثر الناس ورعاً وتقوى.

التفصيل:

أولاً. تحذيره ﷺ أهل بيته بأنه لا يفني عنهم من الله شيئاً:

إن إثبات الشفاعة للرسول ﷺ لا يعني أنه يغري أهل بيته بارتكاب المحرمات، بل على العكس من ذلك كانوا أكثر إقبالاً على الطاعات، وقد حذر الرسول ﷺ أهل بيته وعشيرته من ارتكاب المعاصي في كثير من المواقف، وما هو ذا أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - جاء يشفع للمرأة المخزومية عند رسول الله ﷺ، فإذا كان جواب الرسول ﷺ؟!:

عن عائشة - رضي الله عنها - أن قريشاً أهتمتهم المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلّم رسول الله ﷺ، فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام، فخطب فقال: "يا أيها الناس، إنما ضلّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وإيم الله، لو أن

سياق الأحاديث السابقة التي ذكرناها - وقد أغفلنا ذكر كثير غيرها - والتي أكد فيها النبي ﷺ مرارًا وتكرارًا أنه لا يغني عن أقاربه وأهله وعشيرته - ناهيك عن أبنائه أحب الناس إليه - من الله شيئًا.

لقد قطع هؤلاء الحديث المذكور عن سياق هذه الأحاديث؛ لكي يخلصوا إلى النتيجة المذكورة التي تتصادم مع أحاديثه ﷺ وسيرته العطرة وأخلاقه، بل تتصادم مع العقل المنصف.

ثانيًا. ليس المقصود بالشفاعة الجرأة على ارتكاب المعاصي والذنوب:

ليس المراد بالشفاعة أو المقصود منها في القرآن والسنة أن نركن إليها، ونترك العمل الصالح، ونرتكب الكثير من المحرمات اتكالا على شفاعة النبي ﷺ، والعفو والمغفرة من الله ﷻ، فهذا استهزاء بكلام الله ورسوله ﷺ.

فإننا إذا تتبعنا المعنى اللغوي للشفاعة، وجدنا أن معانيها تتمحور حول التوسط بالقول في وصول شخص إلى نفع دنيوي أو أخروي، أو خلاص من مضرة، وهي أيضًا سؤال التجاوز عن الذنوب، والشفاعة في الشرع تتقارب من هذا المعنى اللغوي؛ إذ يُراد بها: طلب الرسول ﷺ أو غيره من الله في الدار الآخرة حصول منفعة لأحد من الخلق، أو دفع مضرة عنه.

والشفاعة قسمان: شفاعة حسنة، وشفاعة سيئة.

فأما الشفاعة الحسنة: فهي أن يشفع الشفيع لإزالة ضرر، أو جر منفعة إلى مستحق ليس في جرهما إليه ضرر ولا ضرار، فهذه مرغوب فيها مأمور بها، قال ﷺ:

فاطمة بنت محمد سرت لقطع محمد يدها" (١).

فهذا رسول الله يأبى أن يشفع في حد من حدود الله، وضرب مثلًا بأحب خلق الله إليه، السيدة فاطمة: "وايم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطع محمد يدها".

أبعد هذا يزعم المبطلون: أن محمدًا ﷺ كان يجزئ أهل بيته على المعصية؛ لأنه سيشفع لهم يوم القيامة؟! وإن مما يؤكد بطلان هذا الزعم أيضًا ما رواه أبو هريرة قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء). قال: "يا معشر قريش، أو كلمة نحوها، اشترؤا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئًا، يا بني عبد مناف، لا أغني عنكم من الله شيئًا، يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئًا، ويا صفية عمة رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئًا، ويا فاطمة بنت محمد، سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئًا" (٢).

ومما يؤكد بطلانه أيضًا أن الحديث الذي استند إليه مثيرو الشبهة - على ضعفه - لا يفهم منه بحال من الأحوال أن النبي ﷺ يجزئ أقاربه على ارتكاب المعاصي؛ فلقد قطع هؤلاء الأدعياء هذا الحديث عن

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان (٦٤٠٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره (٤٥٠٥)، واللفظ للبخاري.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب (٢٦٠٢)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء) (٥٢٥)، واللفظ للبخاري.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (المائدة: ٢).

وللشفيع نصيب في أجرها وثوابها، قال ﷺ: ﴿مَنْ يَشْفَعُ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ (النساء: ٨٥)، وقال الإمام القرطبي: "فمن يشفع لينفع فله نصيب، وقيل: الشفاعة الحسنة هي في البر والطاعة، فمن شفيع شفاعة حسنة ليصلح بين اثنين استوجب الأجر، وقيل: يعني بالشفاعة الحسنة الدعاء للمسلمين". ومن ذلك حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك: ولك بمثل" (١) (٢).

وأما الشفاعة السيئة: فهي أن يشفع الشفيع في إسقاط حد بعد بلوغه السلطان، أو هضم حق، أو إعطائه لغير مستحق، وهذا منهي عنه؛ لأنه تعاون على الإثم والعدوان، قال ﷺ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)، وللشفيع في هذا كِفْلٌ (٣) من الإثم، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ (النساء: ٨٥).

ويندرج تحت هذه الشفاعة السيئة كثير من شفاعات الناس في المعاصي والإضرار بالغير، فمن يشفع ليقصر عليه كِفْلٌ؛ لأن هذه شفاعة سيئة، وقيل: الشفاعة السيئة هي الدعاء على المسلمين، كما كانت اليهود تفعل.

والضابط العام لقسمي الشفاعة: هو أن الشفاعة

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٧١٠٣).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، ج ٥، ص ٢٩٥.

٣. الكِفْلُ: النَّصِيبُ.

الحسنة هي ما كانت فيما أباحه الشرع واستحسنه، والسيئة فيما كرهه الشرع وحرّمه، والشفاعة تكون في الدنيا وفي الآخرة.

شفاعة الدنيا مثل: الشفاعة في الحد والتعازير، والشفاعة إلى ولاية الأمور، ولكل من هذه الأنواع تفصيلات عند الفقهاء فيرجع إليها في مظانها.

وأما الشفاعة في الآخرة: فقد أجمع أهل السنة والجماعة على وقوع الشفاعة في الآخرة، ووجوب الإيثار بها لصريح قوله ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ (١٩) (طه)، وقوله ﷺ:

﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (الأنبياء: ٢٨). وقد جاءت الأحاديث التي بلغت بمجموعها حد التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنبى المسلمين، فيشفع لهم من يأذن له الرحمن من الأنبياء، والملائكة، والشهداء، وصالحى المؤمنين (٤).

فالشفاعة لا تعني الجرأة على ارتكاب المعاصي كما يظنون، وإنما تعني أن يقوم المسلم بالعمل الصالح، فإن وقع تقصير ما كانت الشفاعة جبراً له.

ولنا أن نتساءل: هل للنبي أن يشفع دون إذن الله؟ كلا، فالشفاعة مرهونة بإذن الله، قال ﷺ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: ٢٥٥) "فلا يشفع أحد كائناً من كان غير إذن الله، حتى رسول الله ﷺ لا يشفع إلا بعد الاستئذان، فيؤذن له حيثئذ بالشفاعة، فيشفع؛ لأن الله أعطاه الشفاعة إعطاء مؤجلاً مقيداً بالإذن

٤. اكتساب المنة في إثبات الشفاعة، أمير فتوح عبد العليم، مكتبة البلد الأمين، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م، ص ١٣٨: ١٤١ بتصرف.

والرضا" (١).

نقول: على الرغم من تبشير رسول الله ﷺ لأبي بكر الصديق ﷺ بالجنة، نجده يتورع عن أكل لُقمة واحدة لا تحل له؛ فقد صح عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: "كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه، فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: ما هو؟ قال: تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أني خدعته فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده فقَاء كل شيء في بطنه" (٤)(٥).

وكذلك فإن المطلع على حال أهل البيت يجدهم من أكثر الناس ورعاً وتقوى، وجهاداً في سبيل الله، فهي زوج الرسول السيدة المجاهدة خديجة - رضي الله عنها - تدعو إلى الإسلام بجانب زوجها ﷺ بالقول والعمل، وكان أول تلك الثمار مولاهما زيد وبناتها الأربع رضوان الله عليهن (٦).

وهذا ضرار بن ضمرة الكناني يصف علي بن أبي طالب لمعاوية بن أبي سفيان ﷺ فيقول: "كان يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل وظلمته، وأشهد بالله لقد رأيتاه في بعض مواقفه، وقد أرخى الليل سُدوله (٧) وغارت نجومه يتمايل في محرابه، قابضاً لحيته،

كما أن من شروط الشفاعة أن يرضى الله تعالى عن المشفوع فيه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (الأنبياء: ٢٨). فلا تقبل الشفاعة في أحد لا يرضى الله عنه، قال تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (٦) (المنافقون)؛ ولذا كان أحق الناس بشفاعته ﷺ هم أهل التوحيد والإخلاص، ولا خصوصية لأهل بيته وأقاربه في ذلك، ويؤكد هذا قوله ﷺ: "لكل نبي دعوة دعاها لأمته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة" (٢)، ولم يقل ﷺ: إن هذه الشفاعة لذوي قرابته فحسب.

ثالثاً. شفاعة النبي ﷺ لم تكن لتجرئ أحداً من أصحابه ولا أهل بيته على العصية:

إن الذين بُشروا بالجنة - فضلاً عن الذين علموا أن شفاعته ﷺ ستناهم - ما كانوا يرضون بترك الصالحات، ناهيك عن إتيان المنكرات، فعلى الرغم من أن النبي ﷺ لقب أبا بكر الصديق ﷺ العتيق، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل أبو بكر الصديق على رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: "يا أبا بكر، أنت عتيق الله من النار"، قلت: فمن يومئذ سُمِّي عتيقاً (٣).

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب أيام الجاهلية (٣٦٢٩).

٥. أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، مرجع سابق، ج ١، ص ٨٢ بتصرف.

٦. نساء حول الرسول والرد على مفتريات المستشرقين، محمد مهدي الإستانبولي، مصطفى أبو النصر الشلبي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١٢، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، ص ٤٢، ٤٣ بتصرف.

٧. السُّدول: جمع السُّدل، وهو الستر، والمقصود الظلام.

١. المرجع السابق، ص ١٧١.

٢. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (٥١٥).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب (٣٦٧٩)، والحاكم في مستدركه، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الأحزاب (٣٥٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٤٨٢).

شَيْءٌ جَدَلًا ﴿ (الكهف: ٥٤) (٦) (٧).

وهذا إن دلَّ على شيء، فإنما يدلُّ على حرص رسول الله ﷺ أن يؤدي أهل بيته ما عليهم من عبادات، وأن يتقربوا إلى الله بالطاعات، علماً بأن صلاة الليل غير واجبة، ولو كان الرسول ﷺ كما يزعم هؤلاء؛ لتركهم اعتماداً منه ﷺ على شفاعته لهم.

وهكذا كان صحابة الرسول ﷺ وآل بيته يجتهدون في الطاعات، ولا يتكلمون على شفاعته النبي ﷺ، فشفاعته ليست مقصورة على آل بيته، وإنما هي لسائر أمتة، بإذن ربه ﷻ.

الخلاصة:

- أعلم النبي ﷺ أهل بيته أنه لا يغني عنهم من الله شيئاً، فأوصاهم بأن يعملوا صالحاً؛ وذلك أن كل امرئ يُجَازَى بعمله، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.
- لقد قطع مثيرو الشبهة الحديث الذي استندوا إليه عن سياق الأحاديث التي يؤكد فيها النبي ﷺ لأهله وعشيرته أنه لا يغني عنهم من الله شيئاً؛ لكي يخلصوا إلى نتيجة تتعارض وأحاديثه الشريفة، وسيرته العطرة، بل تتعارض مع العقل المنصف.
- ليس المقصود من الشفاعة الجرأة على ارتكاب الذنوب والمعاصي، ركوباً إلى الشفاعة، فالشفاعة

يتململ لتململ السليم، ويكي بكاء الحزين، فكأنى أسمع الآن وهو يقول: يا ربنا، يا ربنا، يتضرع إليه، ثم يقول للدنيا: أبي تغررت أم إليّ تشوّفت^(١)؟ هيهات هيهات، عُزِّي غيري، قد بِنْتُكَ^(٢) ثلاثاً، فعمرك قصير، ومجلسك حقير، وخطرك يسير، آه من قلة الزاد، وبُعد السفر ووحشة الطريق. فوَكَّفَت^(٣) دموع معاوية على لحيته ما يملكها، وجعل ينشفها بكُمِّه، وقد اختنق القوم بالبكاء، فقال: كذا كان أبو الحسن - رحمه الله - كيف وَجَدَكَ^(٤) عليه يا ضرار؟ قال: وَجَدَ مَنْ دُبِحَ واحداً في حجرها، لا يرقأ دمعها، ولا يسكن حزنها، ثم قام فخرج".

ودخل الأشتر النخعي على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وهو قائم يصلي بالليل، فقال له: يا أمير المؤمنين، صوم بالنهار وسهر بالليل وتعب فيما بين ذلك، فلما فرغ علي من صلاته قال: سفر الآخرة طويل، فيحتاج إلى قطعه بسير الليل^(٥).

وعن الإمام علي بن أبي طالب ﷺ قال: إن النبي ﷺ طرقه وفاطمة فقال: "ألا تصلون؟" فقلت: يا رسول الله، إنما أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك، ثم سمعته وهو مُدْبِرٍ يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ

١. تشوّفت: تطلّعت.

٢. بِنْتُكَ: طلقنتك.

٣. وَكَّفَت: سال.

٤. الوَجْد: الحزن.

٥. أسمى المطالب بسيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب،

د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإبان، الإسكندرية، ٢٠٠٣م،

ص ٢٥٧، ٢٥٨.

٦. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب (١٠٧٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (١٨٥٤)، واللفظ له.

٧. أسمى المطالب بسيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص ٩٦، ٩٧.

الأنصار، كما أن النبي ﷺ قد قال هذا أمام ملاء من الناس، وإلا فكيف سمعه رواة الحديث؟!

(٢) هنالك العديد من الشواهد التي لا تُخطئ، والدلالات التي تورث اليقين، وهي في مجموعها تؤكد أن النبي ﷺ حينما دخل على أم حرام في بيتها، كان معها غيرهما، وما الذي يمنع أنس بن مالك - راوي الحديث - وهو خادم النبي ﷺ ومرافقه من أن يدخل بيت خالته، وهو في الوقت نفسه بيت أمه مع النبي ﷺ؟

التفصيل:

أولا. قول النبي ﷺ للمرأة الأنصارية: "والله إنكم أحب الناس إلي" ليس فيه ما يدل على مغالته ﷺ لهذه المرأة، وإنما يدل على حبه ﷺ لمجموع الأنصار:

في البداية نود أن نشير إلى أن النبي ﷺ كان أعفَّ الناس وأشدهم حياءً وأكثرهم تأدباً، وأبعدهم عن مواطن الشبهات، فلم يكن ﷺ بطعَّان ولا فحَّاش ولا صحَّاب^(١) بالأسواق، وكان ﷺ يجنَّب نفسه مواطن الشبهات، ليس مظنة وقوعه فيها - وهو المعصوم - ولكن مخافة أن يقع في صدر أحد من المسلمين ريب، ويكفينا هنا أن نذكر ما فعله ﷺ حينما كان يعتكف في المسجد ليلاً، وجاءته صفة تسأله عن حاجة لها ورآها رجلاً من الأنصار معه، فقال لها: "على رسلكم^(٢)، إنها صفة بنت حبي^(٣)".

١. الصَّخَب: التصايح واختلاط الأصوات.

٢. على رسلك: تمهَّل ولا تعجَّل.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣١٠٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خالياً بامرأة وكانت زوجة أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة (٥٨٠٨).

مرهونة بإذن الله ﷻ، ومن شروطها أن يرضى الله ﷻ عن المشفوع فيه.

• إن شفاعة النبي ﷺ لم تُجرَّ أحدًا من أصحابه - رضوان الله عليهم - على المعصية، وإن أهل البيت خاصة كانوا من أشد الناس ورعاً وتقوى، ولم يتجرءوا أبداً على المعصية كما ادعى مثيرو هذه الشبهة.



الشبهة الثالثة والعشرون

ادعاء أنه ﷺ أباح لنفسه الخلوة بالأجنبيات وحرَّمها على أمته (*):

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين أن النبي ﷺ قد أباح لنفسه الخلوة بالأجنبيات في حين أنه حرَّمها على غيره من المسلمين، إذ إنه ﷺ قد اختلئ بامرأة من الأنصار وقال لها مغاللاً: "والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إلي" مرتين. كما يستدلون على هذا بأن النبي ﷺ كان يختلئ بأم حرام بنت ملحان ويزورها في بيتها. ويهدفون من وراء ذلك إلى الطعن في تشريعاته، بمخالفته ما شرعه لأُمَّته.

وجها إبطال الشبهة:

(١) قول النبي ﷺ للمرأة الأنصارية: "والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إلي"، ليس فيه ما يدل على مغالته ﷺ لهذه المرأة، وإنما يدل على حبه ﷺ لمجموع

(*) مقدمات النبوة وإعداد الرسول ﷺ مع معجزاته وخصائصه، د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

أما ما يتخذ بعض المغالطين من حديث النبي ﷺ مع المرأة الأنصارية ذريعة للطعن في أخلاقه ﷺ، فهو محض جهل، وعدم فهم لنص الحديث وملابساته، فنحن إذا تأملنا هذا الحديث الذي جاء عن أنس، قال: جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ومعها صبي لها، فكلمها رسول الله ﷺ، فقال: "والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إليّ" مرتين^(١)، لا نجد فيه ما يزعمه هؤلاء من إباحة النبي ﷺ لنفسه الخلوة بالأجنبيات، وتحريمها على غيره من المسلمين.

فقد ورد هذا الحديث في صحيح البخاري تحت باب بعنوان: "ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس". هذا العنوان تجاهله هؤلاء للتلبس على الناس وتضليلهم، ولأنهم يعلمون تمام العلم أن إيرادهم لهذا العنوان سيفضح زيفهم وتضليلهم من أول وهلة؛ فالنبي ﷺ بأخلاقه العالية المشهورة جاء هداية الناس ولترقية أخلاقهم.

وبيّن هذا الزيف والتضليل د. عماد السيد الشرييني في كتابه "ردُّ شبهات حول عصمة النبي ﷺ" فيقول: يقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - شارحاً المراد من عنوان الباب الذي ذكر الإمام البخاري تحته حديث أنس، قال: قوله: "باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس"؛ أي: لا يخلو بها بحيث تحتجب أشخاصها عنهم، بل بحيث لا يسمعون كلامها إذا كان مما يخافت به، كالشيء الذي تستحي المرأة من ذكره بين الناس،

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ للأنصار: "أنتم أحب الناس إلي" (٣٥٧٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب فضال الصحابة، باب من فضائل الصحابة (٦٥٧٤)، واللفظ للبخاري.

وأخذ المصنّف قوله في الترجمة: "عند الناس" من قوله في بعض طرق الحديث: "فخلا بها في بعض الطرق أو في بعض السكك"، وهي: الطرق المسلوكة التي لا تنفك عن مرور الناس غالباً.

وقوله: "فخلا بها رسول الله ﷺ"؛ أي: في بعض الطرق، ولم يرد أنس أنه خلا بها بحيث غاب عن أنظار من كان معه، وإنما خلا بها بحيث لا يسمع من حضر من أصحابه ومن كان معها شكواها، ولا ما دار بينهما من الكلام، ولهذا سمع أنس آخر الكلام فنقله، ولم ينقل ما دار بينهما؛ لأنه لم يسمعه.

وفي رواية مسلم عن أنس: إن امرأة كان في عقلها شيء، فقالت: يا رسول الله، إن لي إليك حاجة، فقال: "يا أم فلان، أي السكك شئت، حتى أقضي لك حاجتك؟! فخلا معها في بعض الطرق، حتى فرغت من حاجتها"^(٢).

قال النووي: "قوله: خلا معها في بعض الطرق؛ أي: وقف معها في طريق مسلوكة، ليقضي حاجتها، ويفتيها في الخلوة، ولم يكن ذلك من الخلوة بالأجنبية، فإن هذا كان في عمر الناس، ومشاهدتهم إياه وإياها، لكن لا يسمعون كلامها؛ لأن مسألتها مما لا يظهره"^(٣). وحسبُك هنا أن المكان الذي اختاره ﷺ كان طريقاً، وفي هذا لمن يُصر ويعقل بياناً جلياً لبعده نظر المصطفى ﷺ، وهدمٌ لدعوى القوم؛ فالمكان لم يكن

٢. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به (٦١٨٩).

٣. صحيح مسلم بشرح النووي، الإمام النووي، مكتبة نزار مصطفى، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، (٨/ ٣٤٥٤).

- أنس بن مالك - سمع هذه الجملة "إنكم أحب الناس إليّ"، وسمعكم مرة كررها رسول الله ﷺ، فإذا كانت الكلمة مقصودًا بها المغالطة؛ فلمَ جهر بها حتى سمعها أنس؟! إن مجرد رواية الحديث - فضلًا عن وصول الحديث إلينا، وإطلاع هؤلاء عليه - ليعدّ حجة داحضة لما يذهب إليه هؤلاء، ولكنهم لا يريدون أن يفهموا.

إن هذه الجملة: "إنكم أحب الناس إليّ" قالها المعصوم ﷺ منقبةً للأنصار؛ إذ جعل حبهم من علامات الإيمان، وبغضهم من علامات النفاق، فقال ﷺ: "الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله" (٣)، وفي رواية: "آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار" (٤).

قال الحافظ ابن حجر: وخُصُّوا بهذه المنقبة العظمى؛ لما فازوا به دون غيرهم من القبائل من إيواء النبي ﷺ ومن معه، والقيام بأمرهم، ومواساتهم بأنفسهم وأموالهم، وإيثارهم إياهم في كثير من الأمور على أنفسهم، فكان صنيعهم لذلك موجبًا لمعاداتهم جميع الفرق الموجودين من عرب وعجم، والعداوة تجر البغض، ثم كان ما اختلفوا به مما ذكر موجبًا للحسد، والحسد يجير البغض؛ فلهذا جاء التحذير من بغضهم،

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب حب الأنصار من الإيمان (٣٥٧٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان وعلاماته (٢٤٦)، واللفظ للبخاري.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ﷺ من الإيمان (٢٤٥)، واللفظ للبخاري.

حيزًا مغلقًا كمنزل أو نحوه، وإنما هو الطريق المفتوحة الظاهرة للناس جميعًا.

ومن هنا استفاد الأئمة من هذه الرواية أن مفاوضة الأجنبية سرًا لا تقدر في الدين عند أمن الفتنة، ولكن الأمر كما قالت عائشة - رضي الله عنها -: "وأياكم يملك إربه - حاجته - كما كان ﷺ يملك إربه" (١)، قلت: وأينا أيضًا معصوم كعصمته ﷺ؟! ثم ليس في قوله: "إنكم أحب الناس إليّ" مرتين - وفي رواية: ثلاث مرات - ما يطعن في عصمته ﷺ وفي سلوكه وهديه؛ لأن هذه الكلمة قالها النبي ﷺ جهرًا على ملأ من الناس لنساء وصبيان من الأنصار كانوا مقبلين من عُرْس، ويدل على ذلك ما روي عن أنس بن مالك قال: أبصر النبي ﷺ نساءً وصبيانًا مقبلين من عُرْس، فقام ممتنًا، فقال: "اللهم أتم من أحب الناس إليّ" (٢)، وهو على طريق الإجمال؛ أي: مجموعكم أحب إليّ من مجموع غيركم.

فالكلمة إذن لم يقلها رسول الله ﷺ مغالطةً للمرأة الأنصارية التي اختلى بها ليقضي حاجتها كما يزعم ويستنتج خصوم الإسلام، وإنما قالها ﷺ خطابًا لمجموع الأنصار، وتأمل قوله: "إنكم، ولم يقل: إنك أو إنكن".

وليس أدل على ما سبق من أن الراوي للحديث

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٢٩٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض (٧٠٦).

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس (٤٨٨٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار (٦٥٧٣)، واللفظ للبخاري.

والترغيب في حبهم، حتى جعل ذلك آية الإيمان والنفاق، تنويًا بعظيم فضلهم، وتنيهاً على كريم فعلهم، وإن كان من شاركهم في معنى ذلك مشاركاً لهم في الفضل المذكور، كلُّ بقسطه^(١).

ومن هنا فلا اختلاء بأجنبية، ولا مغازلة كما يزعم هؤلاء، ولا حجة لهم في الطعن في تشريعاته، للخلوص إلى أنه يخالف ما شرعه لأتمته^(٢)®.

ثانياً. هناك العديد من الشواهد التي تثبت أن النبي ﷺ لم يختلِ بأمر حرام في بيته، بل كان معهما غيرهما:

إن المتأمل لقصة زيارة النبي ﷺ لأمر حرام في بيته - كما أوردها البخاري - لا يجد فيها ما يدعيه هؤلاء من طعن في سمعة النبي ﷺ وتشويه لأخلاقه؛ وليس فيها ما يدل على مخالفته ﷺ لما شرَّعه من تحريم الخلوة بالأجنبيات، فلقد أورد البخاري - رحمه الله - هذا الحديث في كتاب "الاستئذان" تحت باب بعنوان "من زار قومًا فقال^(٣) عندهم".

والقوم - في عنوان الباب - يطلق في الغالب على الجماعة، وكان هذه الزيارة هي زيارة واحد - وهو الرسول ﷺ - لجماعة - وهم أهل البيت الذي فيه أمر حرام - ثم روى البخاري الحديث عن أنس بن مالك،

١. مقدمات النبوة وإعداد الرسول ﷺ مع معجزاته وخصائصه، د. يحيى إسماعيل، مرجع سابق، ج ١، ص ٨١.

٢. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص ٤٦٩: ٤٧١ بتصرف.

® في "شدة حياة النبي ﷺ" طالع: الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

٣. قال: من القيلولة، وهي النوم وقت الظهيرة، أو استراحة الظهيرة وإن لم يجامعها نوم.

وأم سليم هي أم أنس - خادم النبي - وأم حرام هي أخت أم سليم، وهنا يظهر جلياً أن البيت الذي كان يقبل فيه رسول الله ﷺ هو بيت فيه أم سليم، وأختها أم حرام، وأنس بن أم سليم.

وقد ورد عن أنس: "أن رسول الله ﷺ صلى في بيت أم سليم، وأم سليم وأم حرام خلفنا، ولا أعلمه إلا قال: أقامني عن يمينه"^(٤)، فأبيّ صير في أن يكرم الرسول ﷺ أنسا خادمه، فيدخل بيته يقبل فيه ويأكل، وفي هذا البيت أمه وخالته، وقد يكون فيه غيرها كزوج أم سليم، أو زوج أم حرام، أو كليهما.

وهناك سبب آخر لإكرام الرسول ﷺ أهل هذا البيت بالزيارة، مع أن غيرهم كثير ممن يود أن يتشرف بالرسول ﷺ في مثل هذه الزيارة؛ فلقد استشهد أخوها في سبيل الله، فكان رسول الله ﷺ يواسيها معاً بهذه الزيارة، حيث إنها كانتا في دار واحدة.

فعن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ لم يكن يدخل بيتاً بالمدينة - غير بيت أم سليم - إلا على أزواجه، فُسئِلَ النبي في ذلك، فقال: "إني أرحمها؛ قُتِلَ أخوها معي"^(٥)؛ يعني: حرام بن ملحان، وكان قد قُتِلَ يوم بئر معونة.

ولنا أن نتساءل: من أين جزم هؤلاء بانفراد رسول

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك ﷺ (١٣٥٣٣)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان (٦٠٨)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٥٦٨).

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير (٢٦٨٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك رضي الله عنهما (٦٤٧٣)، واللفظ للبخاري.

الله ﷺ مع أم حرام أو أم سليم؟ وكيف قطعوا بأن أحدًا لم يكن معها؟ وما الذي يمنع أنسا خادمه من الدخول إلى بيت أمه، وهو نفسه بيت خالته؟ وأين أخوه اليتيم ومن كان من الأزواج حاضرًا؟ بل وأين من كان من الأقارب، وكل من حول قباء من الأنصار الذين لا يتركون الرسول ﷺ وهو يزور قباء، وهم من أخواله الذين نزل بينهم أول قدومه المدينة؟

لقد كان الصحابة يحرصون على مرافقة الرسول ﷺ، وكانوا يسعدون بصحبته كلما خرج من بيته، وكانوا يلتسمون رؤيته وسماح ما يصدر عنه. فكيف يزور أم حرام إذا ذهب إلى قباء فلا يجد أحدًا يقابله، أو يصلي معه، أو يقابله في الطريق فيسير معه حتى يسمح له بالانصراف؟! وكيف يدخل بيتًا، فلا يدخل إليه فيه من أراد، ممن له حاجة، أو مسألة، أو به رغبة للاستفادة من تجدد رؤيته له، وسعادته بمجالسته ﷺ؟! أمور كلها تُعدُّ من قبيل الشواهد التي لا تخطئ، والدلالات التي تورث اليقين، بأن النبي ﷺ حين زار قباء ودخل على أم حرام في بيتها، كان معها غيرها، ولا سيما وجود أنس بن مالك كما ورد في الروايات (١). غير أن الذين في قلوبهم مرض لا يفتنون إلى ذلك، ولا يسمعون كلام الحافظ الدمياطي وهو يقول: ليس في الحديث ما يدل على الخلوة مع أم حرام، ولعل ذلك كان مع ولد، أو خادم، أو زوج، أو تابع. ولا يهمهم قول ابن الجوزي: سمعت بعض الحفاظ يقول: كانت أم سليم أخت أمينة بنت وهب - أم رسول

الله ﷺ - من الرضاعة. ولا يعبتون بقول ابن وهب: أم حرام إحدى خالات الرسول ﷺ من الرضاعة، لا يهمهم كل ذلك، ولا يرد على خاطرهم قول أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : "لا والله ما مسَّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه يبايعهن بالكلام" (٢) (٣).

فأين ما يدعيه هؤلاء من مخالفة النبي ﷺ لما شرَّعه للمسلمين من تحريم الخلوة بالأجنبيات؟! لا شك أن هذا كذب وافتراء يراد به تشويه سمعة النبي ﷺ بأخس الوسائل وأحقرها، ولن يمكنهم الله من هذا؛ فإن الله لا يهدي كيد الخائنين.

لقد كان النبي ﷺ أعفَّ الناس وأشدَّهم حياءً وأكثرهم تأدبًا وأبعدهم عن مواطن الشبهات، أما قصة حديثه مع المرأة الأنصارية في إحدى طرق المدينة وقوله لها: "والذي نفسي بيده، إنكم أحب الناس إلي"، فليس فيها أي منقصة لعصمته ﷺ ولا أي قدح في أخلاقه؛ لأن حديث النبي ﷺ مع هذه المرأة كان في طريق مسلوك، وقد قال لها ما قال على ملاء من الناس، وليس فيه أي دلالة على المغالاة، بل يعد متقبَّة لمجموع الأنصار، فمجموعهم أحب إلى النبي ﷺ من مجموع غيرهم؛ وذلك لإيوائهم إياه ﷺ ونصرتهم للإسلام.

أما عن قصة زيارة النبي ﷺ لأم حرام في بيتها،

الخلاصة:

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الدَّمِّي أو الحرِّي (٤٩٨٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء (٤٩٤١).

٣. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص ٤٧٩.

١. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص ٤٧٦: ٤٧٨.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الدَّمِّي أو الحرِّي (٤٩٨٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء (٤٩٤١).

٣. رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء الكتاب والسنة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص ٤٧٩.

فليس فيها ما يسيء لأخلاق النبي ﷺ ولا لعصمته، وليس فيها ما يثبت مخالفته شرع ربه ﷻ؛ فأم حرام تلك هي أخت أم سليم، وأم سليم هي أم أنس بن مالك خادم النبي ﷺ ومرافقه، ولا شك أنه دخل مع النبي ﷺ إلى بيت أمه وخالته؛ فلم يكن النبي ﷺ إذن مختلياً بأم حرام كما يزعمون، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الصحابة كانوا يحرصون على مرافقة النبي ﷺ أينما ذهب، فكيف يزور أم حرام إذا ذهب قباء فلا يجد أحداً يقابله في الطريق ويسير معه، ويدخل معه بيت أم حرام؟ كل هذه الشواهد تؤكد وجود آخرين مع النبي ﷺ، وأم حرام حينما زارها في بيتها، زد على هذا أنها قد تكون خالته من الرضاعة، كما قال ابن الجوزي.



الشبهة الرابعة والعشرون

الزعم أن النبي ﷺ أباح لنفسه مصافحة

المرأة الأجنبية^(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ أباح لنفسه مصافحة المرأة الأجنبية، مستدلين على ذلك بما يتوهمونه من أن قوله ﷺ: "إني لا أصافح النساء"^(١)، لا يفيد نهياً

(*) مجموعة رسائل، الشيخ محمد الحامد، مكتبة الأسد، سوريا، ٣، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

١. صحيح: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في البيعة (٣٦٠٢)، وأحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث أميمة بنت ربيعة رضي الله عنها (٢٧٠٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥١٣).

عاماً مطلقاً؛ فقد قاله النبي ﷺ في شأن بيعة النساء، فهو في زعمهم مخصوص بها لا يجاوزها ولا يكون حكماً عاماً. ويرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في بعض تشريعاته ﷺ بليّ عنق نصوص واردة عنه ﷺ إطلاقاً وتقييداً، ونسبة ما ليس منه له، وتحريف أحكامه ﷺ إباحة وتحريماً.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) يقدر الإسلام ما رُكّب في طبيعة النوعين - الذكر والأنثى - من التجاذب الذي قد يؤدي إلى الافتتان والفساد؛ ولذلك عُني بسدّ كل ذريعة تُفضي إلى إثارة الشهوة المحرّمة.

(٢) لقد كان من اهتمامه ﷺ بتحريم مس المرأة الأجنبية تحريمه في أولى الأمور التي تقتضي عادة المصافحة، وهي البيعة، لذا كان التحريم في غيرها أولى.

(٣) الأحاديث التي رُويت عن النبي ﷺ في النهي عن مس المرأة الأجنبية، ووضعت العقوبات لذلك - تدل على عدم الجواز مطلقاً.

التفصيل:

أولاً. لقد حرص الإسلام على وقاية أتباعه من الوقوع في الفتن، فحرم مس المرأة الأجنبية؛ لأن المس أعظم إشارة لكوامن النفس البشرية.

من المقررات الثابتة والمسلمات المعروفة أن الإسلام يسعى جاهداً إلى تحصين جميع أتباعه، ويحذرهم من المهلكات والوقوع فيها، وفي طريقه إلى ذلك يتبع التركيز على الجانب الوقائي قبل الوقوع فيها - المهلكات - ولذلك كان من مقاصد الشريعة الإسلامية "سد الذرائع".

الرجال من النساء" (٥) (٦). وكان من وسائل الإسلام في اتقاء هذه الفتنة أن حرّم النظر إليهن، ونهى عن مصافحتهن؛ إذ المصافحة أولى بالتحريم من النظر.

وتحريم الإسلام لمس المرأة باعتباره أحد وسائل الهروب من فتنة النساء أولى من تحريمه للنظر إليهن؛ "فلمس المرأة باليد يجرك كوا من النفس، ويفتح أبواب الفساد، ويسهل مهمة الشيطان" (٧).

ثانياً. تحريم المسّ في البيعة يعني أن التحريم في غيرها أولى وأحق؛

لقد كان من منطلق سد الذرائع واتقاء فتنة النساء، تحريم لمسهن، ولو كانت هذه الملامسة عن طريق المصافحة باليد.

إن الناظر إلى تشريعات النبي ﷺ يجد أن هذه المصافحة منهية عنها، ولو كانت في أولى الأمور بالمصافحة - إن كانت مباحة - وهي البيعة. فقد جاء في حديث مبايعة النساء أنهم قلن: هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: "إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة، أو مثل قولي لامرأة واحدة" (٨).

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة (٤٨٠٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء (٧١٢١).

٦. أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص ٢١، ٢٢ بتصرف.

٧. المرجع السابق، ص ٤٧.

٨. صحيح: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في البيعة (٣٦٠٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥١٣).

والناظر إلى تشريعات الحكيم العليم يجد "أن اهتمام الإسلام بالجانب الوقائي يفوق بشكل كبير اهتمامه بالجانب العلاجي، وهذا ما يجعل المنهج الإسلامي متفرداً على سائر المناهج ذات المنحى العلاجي" (١).

ومن المسلّم به واقعاً أن المرأة من أعظم الفتن على الرجال، بل هي أكبر فتنة لهم، لذلك نصّبها الشيطان في أولى وسائله لإغواء بني آدم، فعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان" (٢). قال المنذري: أي: يتصب و يرفع رأسه إليها، ويهتم بها (٣). ولقد كان الإشفاق من وبال ذلك الداء أشد ما خامر قلب رسول الله ﷺ، وفي سبيل ذلك ألقى على السابقين الأولين أن الافتتان بالمرأة قد يؤدي إلى إحباط عمل من أفضل الأعمال وهو الهجرة، "فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه" (٤)، وحذّر رسول الله ﷺ من فتنة المرأة، ونصحه لأمتة في هذا الباب أعظم النصح، فعن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: "ما تركت بعدي فتنة هي أضر على

١. التربية الوقائية في الإسلام، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٧، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م، ص ١٥.

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الرضاع، باب منه (١١٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في المسجد (١٦٨٥)، وصححه الألباني في المشكاة (٣١٠٩).

٣. أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار الإيمان، الإسكندرية، ط ٣، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م، ص ٢٢، ٢٣ بتصرف.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان الوحي إلى رسول الله ﷺ (١)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنية" (٥٠٣٦).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية ﴿لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ (المتحنة: ١٢) قالت: وما مسّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها"^(١)؛ أي: تحل له^(٢).

ولا شك أن هذين النصين السابقين صريحان في أن النبي ﷺ لم يصافح النساء عند مبايعتهن، وقالت عائشة: "والله ما مسّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه يبايعهن بالكلام والله ما أخذ رسول الله ﷺ إلا بما أمره الله، يقول لمن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن كلاماً"^{(٣) (٤)}.

ولو فرضنا - جدلاً - أن مصافحة النبي ﷺ للنساء أثناء البيعة قد حدثت؛ فنقول: إنها كانت بحائل، مع أن العلماء قد تأولوا الروايات في هذا الشأن، فأكثر الروايات تدل على أنه ﷺ لم يصافح النساء في المبايعة، وأما ما يفهم من بعضها من أنه صافحهن، كقول أم عطية: "فقبضت امرأة يدها"^(٥)؛ أي: لم تبايع، وقولها: "فمد يده من خارج البيت، ومددنا أيدينا من

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء (٦٧٨٨)، وفي مواضع أخرى.

٢. الفقه الواضح، د. محمد بكر إسماعيل، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣١٣، ٣١٤.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي (٤٩٨٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء (٤٩٤١)، واللفظ للبخاري.

٤. موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صقر، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٤٤.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب سورة المتحنة (٤٦١٠).

داخل البيت"^(٦)، فقد أوله بعضهم على أن معنى القبض هو عدم الموافقة على البيعة، وهو لا يستلزم أن تكون هناك مصافحة سابقة، وأن مد يده ومد أيديهن لا يلزم منه المصافحة أيضًا، بل كانت البيعة بالإشارة.

ومما يدل على أن المصافحة لو كانت حصلت فإنها كانت بحائل، ما رواه أبو داود في مراسيله عن الشعبي أنه ﷺ حين بايع الناس أتى ببرد^(٧) قَطَرِي فوضعه على يده، وقال: "لا أصافح النساء". وللجمع بين الروايات، ولقوة حديث عدم اللمس، يقال: إن النبي ﷺ حدثت منه عدة مرات في المبايعة، بايع في بعضها بالمصافحة، وكان ذلك بحائل، وفي بعضها الآخر بغير مصافحة.

وعلى قاعدة "نفي الأدنى يستلزم نفي الأعلى"، فإن مصافحة النساء لا تجوز؛ لأنه "إذا كانت المصافحة في هذا الأمر الهام - وهو البيعة - ممنوعة بغير حائل، بل بحائل على بعض الروايات، فإنها بدون حاجة وبدون حائل تكون أشد منعًا، وبخاصة إذا كانت هناك ريبة في المصافحة"^(٨).

ثالثًا. هناك أحاديث كثيرة نهى فيها النبي ﷺ عن مس المرأة الأجنبية، وهي تفيد مطلق التحريم:

إن الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في النهي عن

٦. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث أم عطية رضي الله عنها (٢٠٨١٦)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الجنائز، باب المريض وما يتعلق به (٣٠٤١)، وصححه الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد.

٧. البرد: كساء كان يلبسه العرب.

٨. موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صقر، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٤٥ بتصرف يسير.

ثم إن الناظر للحديث الثاني يجد أن النبي ﷺ يجعل زنا اليد بطشها، وبطشها لمس المرأة الأجنبية، ثم في آخر هذا الحديث "ويصدق ذلك الفرج ويكذبه"، وهذا من حرص الإسلام على وقاية أتباعه قبل الوقوع في المهلكات؛ "فالوقاية خير من العلاج"، وهذا ما قررناه سابقاً.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "ما مسّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأة إلا امرأة يملكها"^(٥)؛ أي يملك نكاحها^(٦).

من تلك الأحاديث - ومن غيرها - يرى جمهور فقهاء الأمة عدم جواز مصافحة المرأة الأجنبية، ومن تساهل في مصافحة النساء، واحتج بطهارة قلبه وسلامة نيته، وأنه لا يتأثر بذلك - فإنه ينادي على نفسه بنقص الرجولة، وهو كذّاب في دعواه طهارة قلبه وسلامة نيته، وهذا أظهر ولد آدم ﷺ وأخوفهم لله، وأرعاهم لحدوده، يقول وهو المعصوم: "لا أمسُ أيدي النساء"^(٧)، ويقول: "إني لا أصافح النساء"^(٨)، ويمتنع من ذلك حتى في وقت البيعة الذي يقتضي عادة

مس المرأة الأجنبية، والعقوبات في ذلك تدل على حرمة لا جوازه، فعن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: "لأن يُطعن في رأس أحدكم بمِخِيطٍ"^(١) من حديد خير له من أن يمَسَّ امرأة لا تحل له"^(٢)، وإذا كان هذا في مجرد المس إذا كان بغير شهوة، فما بالك بما فوقه؟! وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة: فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش"^(٣). والشاهد قوله ﷺ: "واليد زناها البطش"، وهو المس باليد بأن يمَسَّ امرأة أجنبية بيده^(٤).

إن المتأمل في الحديث الأول يجد عقوبة مغلظة من رسول الله ﷺ لمن يمَسَّ يد امرأة أجنبية، بل إنه جعل تعرض المرء لهذه العقوبة "أن يطعن في رأسه بمِخِيطٍ من حديد" خيرًا له من أن يمَسَّ المرأة الأجنبية، ونلاحظ شدة وهول العقوبة من تنكير مُكَوَّنِي العقوبة: المِخِيط والحديد، وإن كان تخصيص المِخِيط بالجار والمجور، والذي يدل على النوع لا ينفي نكارتها.

١. المِخِيط: آلة للخياطة كالإبرة ونحوها.

٢. صحيح: أخرجه الروياني في مسنده، حديث معقل بن يسار (١٢٧٠)، والطبراني في المعجم الكبير، باب الميم، معقل بن يسار (٢٠ / ٢١١) برقم (٤٨٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢٦).

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب القدر، باب ﴿وَحَكْرَمٌ عَلَى قَرْبِيَةِ أَهْلِكُنْهَا أَنَّهُمْ لَا يَرِجُحُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ (الأنبياء، ٦٢٣٨)، مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٦٩٢٥)، واللفظ له.

٤. أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص ٤٨.

٥. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء (٦٧٨٨).

٦. أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص ٤٩.

٧. صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء، باب العين، عقيلة بنت عبيد بن الحارث (٣٤٢ / ٢٤) برقم (٨٥٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب المغازي والسير، باب البيعة على الإسلام التي تسمى بيعة النساء (٩٨٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧١٧٧).

٨. صحيح: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في البيعة (٣٦٠٢)، أحمد في مسنده، باقي مسند الانصار، حديث أمية بنت ربيعة (٢٧٠٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥١٣).

المصافحة، فكيف يباح لغيره من الرجال مصافحة النساء مع أن الشهوة فيهم غالبية، والفتنة غير مأمونة، والشيطان يجري منهم مجرى الدم؟! كيف وقد قال ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب) (١).

ولا غرو في تحريم الإسلام لمطلق المس؛ فإنه من التحصينات وسد الذرائع التي يتفرد بها المنهج الإسلامي الذي حرّم النظر، فكان من باب أولى أن يحرم المس (٢). ولكثرة أحاديث عدم الجواز، وتقرير النبي ﷺ أنه لا يصافح النساء، ونقل أكثر الرواة عنه ذلك، يرى كثير من العلماء والفقهاء تحريم المصافحة بحائل، وبالتأكيد من غير حائل، "فحكّم المصافحة باليد حرام، إلا إذا كانت زوجة أو محرماً؛ فإن في مصافحتهن - أي الأجنبية - من الفتنة ما لا يخفى، ولم يثبت من طريق صحيح أن النبي ﷺ صافح امرأة أجنبية من غير حائل ولا بحائل" (٣).

أصبح الخلاف الآن منحصرًا في أن النبي ﷺ صافح في البيعة بحائل أو لا، ولو فرضنا أنه في أمر مهم كالبيعة صافح ﷺ بحائل على بعض الروايات - إذا سلمنا بصحتها - فليس هذا بمسوغ - إطلاقاً - لمن قال: إنه ﷺ أباح مس المرأة الأجنبية، وهذا ما لا يقول به عاقل منصف، بل إن الأمر يقتضي خلاف ذلك تمامًا؛

١. أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص ٤٨، ٤٩ بتصرف.

٢. الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ج ٣، ص ٥٦٦.

٣. الفقه الواضح، د. محمد بكر إسماعيل، مرجع سابق، ج ٣، ص ٣١٣.

لأن هذا قياس باطل؛ لأنه قياس معكوس. وبناء على ما سبق، فإننا نستطيع أن نقرر واثقين أن النبي ﷺ لم يُجِز مس المرأة الأجنبية مطلقاً، ولو من قبيل المصافحة، حتى ولو كان ذلك في أمر خطير كالبيعة.

الخلاصة:

- إذا كان الإسلام حريصاً على حماية مجتمعاته من الفتن؛ فإنه يتبع في ذلك منهج الوقاية خير من العلاج؛ لدرء الوقوع في المخاطر والفتن، وكان من الطبيعي أن يتبع هذا المنهج في أشد الفتن وأضرها على الرجال، وهي فتنة النساء، فكان تحريم النظر، وأما تحريم للمس فهو أولى؛ لأنه أبلغ من النظر في اللذة وإثارة الشهوة؛ ولأنه يحرك كوامن الشهوة، ويسهل إغواء الشيطان.

- تدل أحاديث بيعة النساء على أن النبي ﷺ لم يصافحهن، ولم يمس يد امرأة في المبايعة، بل كان يبايعهن بالكلام فقط، والمنع في أمر يقتضي المصافحة كالبيعة يقتضي بالتبعية عدم الجواز في غيره، تبعاً لأن "نفي الأدنى يستلزم نفي الأعلى".

- إذا سلمنا - جديلاً - بصحة الروايات التي جاءت فيها المصافحة في البيعة، فإنها - فضلاً عن تأويل العلماء لها - كانت بحائل.

- أحاديث النهي وتحريم مصافحة النساء تدل على أن النبي ﷺ لم يُبِح مس المرأة الأجنبية، والنهي في الأحاديث على الإطلاق، كما أن العقوبة الواردة في الحديث "لأن يطعن..." تدل على شدة التحريم.



الشبهة الخامسة والعشرون

اتهامه ﷺ بأنه كان متحاملًا على المرأة

في تشريعاته (*)

مضمون الشبهة:

يَدَّعي بعض المشككين أن محمدًا ﷺ اقتبس تعاليمه، وتشريعاته، وأوصافه الخاصة بالنساء من تشريعات باباوات الكنيسة؛ بدليل أنه ﷺ وصفهن بأنهن أكبر الشرور والفتن، التي أصيب بها الرجال، كما أنه أخبر أن مصير الكثرة الغالبة منهن إلى النار. ويرمون من وراء ذلك إلى وضم الرسول ﷺ بالعداء للمرأة والتحامل عليها، وأن تشريعاته ليست إلهية المصدر.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لو سلمنا - جدلاً - بأن تشريعات النبي ﷺ الخاصة بالنساء تشابهت مع تشريعات باباوات الكنيسة، فلنا أن نساء: هل مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام تدعم القول بوقوع هذا التشابه؟! (٢) لم يقصد النبي ﷺ في أحاديثه التقليل من شأن المرأة أو الحط من مكانتها؛ بل إن المتأمل في تلك الأحاديث يجد أن النبي ﷺ قد أعطى المرأة كل حقوقها، بل مدحها وأثنى عليها في أحيان كثيرة.

التفصيل:

أولاً: لقد تباينت مكانة المرأة في الديانات الثلاث: اليهودية والمسيحية والإسلام، ففي حين كرمها الإسلام وحفظ مكانتها، أهانتها بقية الأديان وامتهنتها واحتقرتها:

ليس هناك تشريع أعطى للمرأة حقها كالإسلام

(*) قصة الحضارة، ول ديورانت، مرجع سابق.

العظيم، فهو الذي أعطاه حق الحياة بعدما كانت تُؤاد، وأعطاه حق الملكية بعدما كانت تملك، وأعطاه حق الحرية بعدما كانت في مكانة أدنى من مكانة الرقيق، ومن هنا فإن ثمة بونًا شاسعًا بين وضعيتها في الإسلام ووضعيتها في الشرائع السابقة.

لقد رفع الإسلام مكانة المرأة، وجعلها مساوية للرجل في الحقوق والواجبات، مقارنة بوضعها عند اليهود والنصارى؛ لأنها عندهم سبب الخطيئة الأولى، وهذا ما أنكره الإسلام على اليهودية، إذ هي المسئولة - حسب زعمهم - عن الخطيئة البشرية الأولى، في قصة خلق آدم وزوجه، وحياتها الأولى في الجنة، والتي انتهت بطردهما منها بسبب معصية الأمر الإلهي بعدم الأكل من الشجرة المحرمة، فالقصة في كتبهم تقول: إن الحية أغرت المرأة بالأكل من الشجرة، فأخذت من ثمرها وأكلت، وأعطت رجلها - أيضًا - معها فأكل، فانفتحت أعينها وعلما أنها عريانان.

من هنا كانت المرأة هي التي بدأت بالمعصية، ومن ثم كانت هي المسئولة عن تلك الخطيئة الأولى، ولقد حاول آدم أن يبرئ نفسه من مسئولية مخالفة أمر الله، وألقى باللائمة على امرأته، فقال لربه: "المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت". (التكوين ٣: ١٢). وقال الرب الإله للمرأة: "تكثرًا أكثرًا أتعاب حبلِك، بالوجع تلدين أولادًا، وإلى رَجْلِك يكون اشتياقك وهو يسود عليك". (التكوين ٣: ١٦).

ويقول علماء الكتاب المقدس في تعليقهم على بعض ما جاء في هذه القصة: "المرأة لا تكون شريكة للرجل ولا تساويه، بل تُسمي فتنة الرجل، وهو يستعبد لها لتلد له الأولاد". المرأة إذن - حسب هذه الرواية - هي سبب

كانت عيوب زوجها، حتى لو ثبت عليه الزنا". (المادة: ٤٣٣). وأما الزوج فمتى نوى طلاق زوجته حُرِّمَتْ عليه معاشرتها ووجب عليه طلاقها، وكأنها لعبة في يده. (المادة: ٤٣٤).

وأما المرأة في المسيحية - التي يدعون أن النبي ﷺ أخذ تشريعاته الخاصة بالنساء عن باباوات كنائسها - فهي أيضًا المسئولة عن الخطيئة؛ حيث جاء في قول بولس: "لست أذن للمرأة أن تُعَلِّمَ ولا تتسلط على الرجل، بل تكون في سكوت؛ لأن آدم جُبل أولاً، ثم حواء. وادم لم يُغَوَّ، ولكن المرأة أُغْوِيَتْ فحصلت في التعدي". (رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل تيموثاوس ٢: ١٢-١٤).

فالْحُكْمُ المختار للمرأة في كتابهم المقدس، هو السكوت، فلا حق لها حتى في الكلام.

وإنه كان حرًّا بها أن تخرج في زيِّ حقير، وتسير مثل حواء، ترثي لحالها، نادمة على ما كان، حتى يكون زيبا الذي يتسم بالحزن مكفَّرًا عما ورَّثته حواء، أي: العار، يُقصد بذلك الخطيئة الأولى، ثم الخزي من الهلاك الأبدي للإنسانية.. وكأنه يقال لهن: أَلَسْتَن تَعْلَمْنَ أن كل واحدة منكن هي حواء!؟

إن قضاء الله على جنسكن بالعقوبة موجود في هذا العصر - الولادة بألم - وعليه فإن الشعور بالإثم يجب أن يكون موجودًا أيضًا.

وهناك أسئلة تُثار في النصرانية حول قضية المرأة، ولماذا خلق الله النساء؟

تقول كارين أرمسترونج: إن أوغسطين تبدو عليه الحيرة، عندما يتساءل عما إذا كان هناك سبب - على

بلاء الجنس البشري، وعقوبتها أن يستعدها الرجل. ولقد مرت آلاف السنين بعد خلق آدم وزوجه، وطردهما من الجنة، وتكاثر البشر على الأرض، وكونوا مجتمعاتٍ ودولًا، ثم جاء موسى في القرن الثالث عشر قبل الميلاد - حسب نصوص توراتهم - بالتوراة وفيها تشريعات تبيح لبني إسرائيل أن يبيع الرجل ابنته على أنها أمة: "وإذا باع رجل ابنته أمة، لا تخرج كما يخرج العبيد". (الخروج ٢١: ٧).

كما أن نصوص التوراة تقرر أن نجاسة ولادة الأنثى ضِعْفُ نجاسة ولادة الذكر: "إذا جبلت امرأة وولدت ذكرًا تكون نجسة سبعة أيام. كما في أيام طُمُثِ عِلَّتْهَا تكون نجسة. وفي اليوم الثامن يُجْتَنَ لَحْمُ غُرْلَتِهِ"^(١). ثم تقيم ثلاثة وثلاثين يومًا في دمٍ تطهيرها. كل شيء مقدس لا تمس، وإلى المقدس لا تنجيء حتى تكمل أيام تطهيرها. وإن ولدت أنثى تكون نجسة أسبوعين كما في طمئنها. ثم تقيم ستة وستين يومًا في دم تطهيرها". (اللاويين ١٢: ٢-٥).

وجاء في التوراة أن الإناث لا يرثن إلا عند فقْد الذكور: "أيما رجل مات وليس له ابن، تنقلون ملكه إلى ابنته. وإن لم تكن له ابنة، تعطوا ملكه لإخوته. وإن لم يكن له إخوة، تعطوا ملكه لإخوة أبيه. وإن لم يكن لأبيه إخوة، تعطوا ملكه لنسيبه الأقرب إليه من عشيرته فيرثه". (العدد ٢٧: ٨-١١).

والزوج يرثها إن ماتت، ولم يكن لها أولاد. (مجموعة الأحكام العبرية، مادة ٤٢٦). وفي مجموعة الأحكام العبرية أيضًا أنه: "ليس للمرأة أن تطلب الطلاق مهما

١. الغرلة: الجلدة التي تُغَطِّي دَكر الصبي.

تتحمله مكرهه تمامًا، كما تتحمل تلك الآلام والمتاعب التي وُضعت على جسدها، إن السلطة تبقى في يد الرجل، تجبر المرأة على طاعته حسب وصية الله، فالرجل هو الذي يحكم البيت والدولة، ويشن الحرب، ويفلح الأرض، ويبنى ويزرع، أما المرأة فعلى العكس من ذلك، فهي مثل مسمار يُدقُّ في حائط، يجب أن تبقى في المنزل، وترعى الحاجات المنزلية، مثل إنسان حُرْم القدرة على إدارة تلك الشؤون التي تختص بالدولة... بهذه الطريقة تعاقب حواء.

فالمراة في النصرانية بائسة لا عون لها، تساق ويدق على رأسها، لا يُسعى وراءها من أجل إقامة مودة زوجية، فيها دفء وراحة عائلية.

وخلاص المراة المسيحية بجعلها رجلاً، فقد كتب جيروم يقول: بما أن المراة خلقت للولادة والأطفال، فهي مختلفة عن الرجل، كما يختلف الجسد عن الروح، ولكن عندما ترغب المراة في خدمة المسيح أكثر من العالم، فعندئذ سوف تكفُّ عن أن تكون امراة، وستسمى رجلاً.

وهذا برهان واضح تمامًا على أنه لكي تحصل المراة على الخلاص بالنجاة من الخطيئة الأصلية، فيجب أن تصبح ذكرًا.

لقد كتب امبروز يقول: تلك التي لا تؤمن إنها هي امراة، ويجب أن تصنّف باسم جنسها "الأنثوي"، بينما تلك التي تؤمن إنها تتقدم نحو الرجولة الكاملة، وأنداك تتخلّى عن اسم جنسها، وغوايات الشباب، وثرثرة العجائز.

نظرة الإسلام للمراة:

أما إذا نظرنا إلى المراة في الإسلام، فسنجد أن آدم

الإطلاق - من أجله خلق الله النساء!؟

فليس في إمكان المراة أن تكون صديقًا ورفيقًا معيّنًا للرجل، ومع ذلك، إذا كان ما احتاجه آدم هو العشرة الطيبة، فلقد كان من الأفضل كثيرًا أن يتم تدبير ذلك برجلين يعيشان معًا صديقين، بدلًا من رجل وامراة.

فلقد كانت العلة الوحيدة التي من أجلها خلق الله النساء - في نظره - هي إنجاب الأولاد.

ثم يأتي من بعد هذا السؤال العجيب سؤال أعجب وهو: هل المراة إنسان!؟

ولقد كان توما الإكويني متحيرًا تمامًا - مثله مثلما كان أوغسطين من قبل - فيما إذا كان هناك داع - على الإطلاق - لأن يخلقها الله، فكتب يقول: فيما يختص بطبيعة الفرد، فإن المراة مخلوق معيب، وجدير بالازدراء، ذلك أن القوة الفعالة في مَنِيّ الذكر تنزح إلى إنتاج ممانلة كاملة في الجنس الذكري، بينما تتولد المراة عن عيب في تلك القوة الفاعلة، أو حدوث توَعُّك جسدي، أو حتى نتيجة لمؤثر خارجي.

إن القول بأن طبيعة الفرد في النساء معيبة، إنها هي فكرة التَّقَطُّت من آراء أرسطو في علم الأحياء، فالذكر هو الأنموذج أو المعيار، وكل امراة إنها هي رجل معيب.

وفي مجَمَع "ماسون" في القرن السادس كان على الأساقفة أن يصوّتوا على مسألة ما إذا كان للنساء أرواح أم لا؟! ولقد فاز اقتراح الموافقة بأغلبية صوت واحد!!

وفي النصرانية يعتبر الزواج عقوبة للمراة: إن لوثر الذي يجعل النساء منبذات قسرًا في وحشة، ومنفيات من عالم الرجال، يرى في الزواج عقابًا للمراة وهي

هو المسئول عن الخطيئة البشرية الأولى، وقد قرر القرآن الكريم ذلك في غير موضع بصريح العبارة، منها قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا آلَ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنسَى وَوَلَمْ يَجِدْ لَهُ عَزْمًا ۝١١٥﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ۝١١٦ فقلنا يتأدم إن هذا عدو لك ولزوجك فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ۝١١٧ إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى ۝١١٨ وأنك لا تظمؤا فيها ولا تصبحى ۝١١٩ فوسوس إليه الشيطان قال يتأدم هل أدلك على شجرة الخلد ومليك لا يبلى ۝١٢٠ فأكلا منها فبدت لهما سوءتئهما وظفقا يتخفان عليهما من ورق الجنة وعصى آدم ربه فغوى ۝١٢١ ثم أجبته ربه فتاب عليه وهدى ۝١٢٢﴾ (طه).

ليس في الإسلام خطيئة أصلية تتحمل إثمها المرأة، وليس فيه قول بخطيئة يتناقلها الأبناء عن الآباء، فما جاءت تلك المزاعم إلا في مسيحية بولس، والمسيح منها براء.

إن المسئولية في الإسلام فردية، وهو ما يتفق وعدل الله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۝٢٨﴾ (الذثر)، ﴿الْأَنْزُرُ وَأَزْرَةٌ ۝٢٩﴾ (النجم). كما قال ﷻ: "النساء شقائق الرجال" (١).

وليس أدل على مساواة المرأة في المسئولية بالرجل سواء بسواء، من أن للنساء حق البيعة كالرجال، وهذا يعني أهليتهن الكاملة للوفاء بمقتضيات العهود والمواثيق، التي تُعدّ من أخطر الأمور في الإسلام. قال

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، السيدة عائشة رضي الله عنها (٢٦٢٣٨)، وأبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البلة في منامه (٢٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٣٣٣).

الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يَشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَعْفَرَ لهنَّ اللَّهُ ۝١٢٠﴾ (المتنحة) (٢).

على أن المرأة قد امتنعت كرامتها وأهين كيانها في أوروبا وغيرها، فلم تنل حريتها المزعومة حتى العصر الحاضر، أما الإسلام فقد جعلها قسيمة الرجل سواء بسواء على مر العصور.

كانت المرأة في أوروبا وفي العالم كله هملاً لا يُحسب له حساب، كان العلماء والفلاسفة يتجادلون في أمرها، هل لها روح أو ليس لها روح؟ وإذا كان لها روح فهل هي روح إنسانية، أو حيوانية!! وعلى فرض أنها ذات روح إنسانية، فهل وضعها الاجتماعي والإنساني بالنسبة للرجل هو وضع الرقيق، أو هو شيء أرفع قليلاً من الرقيق؟

وحتى في الأزمنة القليلة التي استمتعت فيها المرأة بمركز اجتماعي مرموق سواء في اليونان أو في الإمبراطورية الرومانية، لم يكن ذلك مزية للمرأة باعتبارها جنساً، وإنما كان لنساء معدودات، بصفتهن الشخصية، أو لنساء العاصمة بوصفهن زينة للمجالس، وأداة من أدوات الترف التي يحرص الأغنياء والمترفون على إبرازها، زهواً وعُجباً، ولكنها لم تكن قط موضع الاحترام الحقيقي بوصفها مخلوقاً إنسانياً جديراً بذاته أن يكون له كرامة، بصرف النظر

٢. الإسلام والأديان الأخرى: نقاط الاتفاق والاختلاف، أحمد عبد الوهاب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ص ١٦٨: ١٨٩. بتصرف.

فحطمت روابط الأسرة، وحلت كيانها، ولكن المرأة هي التي دفعت أفدح الثمن من جهدها وكرامتها، وحاجاتها النفسية والمادية.

فقد نكل الرجل عن إعالتها من ناحية، وفرض عليها أن تعمل لتعول نفسها حتى لو كانت زوجة وأمًا!! واستغلته المصانع أسوأ استغلال من ناحية أخرى، فشغلته ساعات طويلة من العمل، وأعطتها أجرًا أقل من الرجل الذي يقوم معها بنفس العمل في نفس المصنع.

فلم يكن لها نصير، فنصرة المرأة أمر يحتاج إلى قدر من ارتفاع المشاعر لا تطيقه أوروبا! لذلك ظلت في محنتها تُنهك نفسها في العمل - مضطرة لإعالة نفسها - وتنال أجرًا أقل من أجر الرجل مع تكافؤ حجم الإنتاج، والجهد المبذول.

وجاءت الحرب العظمى الأولى، وقُتِلَ عشرة ملايين من الشباب الأوروبيين والأمريكان، وواجهت المرأة قسوة المحنة، بكل بشاعتها، فقد وُجِدَت ملايين من النساء بلا عائل، إما لأن عائلهن قد قُتِلَ في الحرب، أو سُوءة، أو فسدت أعصابه من الخوف، والذعر، والغازات السامة الخانقة، وإما لأنه خارج من حبس السنوات الأربع يريد أن يستمتع ويرفّه عن أعصابه، ولا يريد أن يتزوج ويعول أسرة تكلفه جهدًا من المال والأعصاب.

ومن ناحية أخرى لم تكن هناك أيدي عاملة من الرجال تكفي لإعادة تشغيل المصانع لتعمير ما خربته الحرب، فكان حتمًا على المرأة أن تعمل وإلا تعرضت للجوع هي ومن تعول من العجائز والأطفال، وكان

عن الشهوات التي تحببه لنفس الرجل.

وظل الوضع كذلك في عهود الرق والإقطاع في أوروبا، والمرأة في جهالتها، تُدَلَّلُ حينًا تدليل الترف والشهوة، وتُهْمَلُ حينًا كالحوانات التي تأكل وتشرب وتحمل وتلد، وتعمل ليل نهار.

حتى جاءت الثورة الصناعية فكانت الكارثة التي لم تُصَبِ المرأة بِشَرٍّ منها في تاريخها الطويل، لقد كانت الطبيعة الأوربية في جميع عهودها كزة جاحدة، لا تسخو ولا ترتفع إلى مستوى التطوع النبيل الذي يكلف جهدًا ولا يفيد مالا أو نفعًا قريبًا أو غير قريب.

ولكن الأوضاع الاقتصادية في عهدِي الرِّق والإقطاع، والتكتُّل الذي كانا يستلزمانه في البيئة الزراعية، جعلتا تكليف الرجل إعالة المرأة هو الأمر الطبيعي الذي تقتضيه الظروف، فضلًا عن أن المرأة كانت تعمل في المنزل في الصناعات اليسيرة التي تتيحها البيئة الزراعية، فكانت تدفع ثمن إعالتها بهذا العمل!! ولكن الثورة الصناعية قلبت الأوضاع كلها في الريف والمدينة على السواء، فقد حطت كيان الأسرة وحلَّت روابطها بتشغيل النساء والأطفال في المصانع، فضلًا عن استدراج العمال من بيئتهم الريفية القائمة على التكافل والتعاون، إلى المدينة التي لا يعرف فيها أحد أحدًا ولا يعول أحد أحدًا، وإنما يستقل كل إنسان بعمله ومتعته؛ حيث يسهل الحصول على المتعة الجنسية من طريقها المحرَّم، فتَهبط الرغبة في الزواج، وكفالة الأسرة، أو تتأخر سنوات طويلة على الأقل.

وليس همنا هنا استعراض تاريخ أوروبا، ولكننا نستعرض العوامل التي أثرت في حياة المرأة فحسب.

قلنا: إن الثورة الصناعية شغلت النساء والأطفال،

حتمًا عليها كذلك أن تنازل عن أخلاقها، فقد كانت أخلاقها قيّدًا حقيقيًا يمنع عنها الطعام! إن صاحب المصنع وموظفيه لا يريدون مجرد الأيدي العاملة، فهم يجدون فرصة سانحة، والطير يسقط من نفسه - جائعًا - ليلتقط الحب، فما الذي يمنع من الصيد؟ ألعنه الضمير؟! وما دامت قد وُجِدَت امرأة - بدافع الضرورة - تبذل نفسها لتعمل، فلن يُتَاحَ العمل إلا للتي تبذل نفسها للراغبين، ولم تكن المسألة مسألة الجوع إلى الطعام فحسب، وإنما كان وراءها حاجات أُخر.

ولا نسأل لماذا حدث ذلك، فهكذا هي أوروبا، جاحدة كزّة^(١) كَنود^(٢)، لا تعترف بالكرامة للإنسان من حيث هو إنسان، ولا تتطوع بالخير حيث تستطيع أن تعمل الشر وهي آمنة.

تلك طبيعتها على مدار التاريخ في الماضي، والحاضر، والمستقبل إلا أن يشاء الله لها الهداية والارتفاع، وإذا كان النساء والأطفال ضعافًا، فما الذي يمنع من استغلالهما والقسوة عليهما إلى أقصى حد؟ إن الذي يمنع شيء واحد فقط هو الضمير، ومتى كان لأوروبا ضمير؟!

ومع ذلك فقد وُجِدَت قلوب إنسانية حية لا تطيق الظلم، فهبت تدافع عن المستضعفين من الأطفال فقط! فراح المصلحون الاجتماعيون ينددون بتشغيلهم في سن مبكرة، وتحميلهم من الأعمال ما لا تطيقه بنيتهم الغضة التي لم تستكمل نصيبتها من النمو، وضالة أجورهم

بالنسبة للجهد العنيف الذي يبذلونه، ونجحت الحملات، رفعت رويدًا رويدًا سن التشغيل، ورفعت الأجور، وخفضت ساعات العمل.

ونعود إلى وضع المرأة في الإسلام؛ لنعرف إن كانت ظروفنا التاريخية، والجغرافية، والاقتصادية، والعقدية، والتشريعية، تجعل للمرأة قضية تكافح من أجلها، كما كان للمرأة الغربية قضية، أم أنها شهوة التقليد الخاصة، والعبودية الخفية للغرب - التي تجعلنا لا نبصر الأشياء بعيوننا، ولا نراها في حقيقتها - هي التي تملأ الجو بهذا الضجيج الزائف في مؤتمرات النساء؟!

ومن البديهيّات الإسلامية التي لا تحتاج إلى ذكر ولا إعادة، أن المرأة في عُرْف الإسلام كائن إنساني له روح إنسانية من نفس النوع الذي منه روح الرجل:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتْفُقًا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَفَقَأَ اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ (النساء: ١).

فهي إذن الوحدة الكاملة في الأصل والمنشأ والضمير والمصير، والمساواة الكاملة في الكيان البشري التي تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا الكيان، فحرمة الدم والعرض والمال، والكرامة التي لا يجوز أن تُلمَز^(٣) مواجهة أو تُغتَاب، ولا يجوز أن يُتَجَسَّسَ عليها، أو تُقتَحَمَ عليها الدور. كلُّها حقوق مشتركة لا تميّز فيها بين جنس وجنس، والأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْتَخَرُونَ قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ

١. الكزّة: قليل خيرها.

٢. الكَنود: الجاحدة.

٣. تَلْمَز: تُعَاب.

اقتصادياً، أي: حين صار لها ملك خاص مستقل عن الرجل، تستطيع أن تعيش منه، وتتصرف فيه.

وبغض النظر عن إنكارنا لتحديد الكيان البشري بهذه الحدود الضيقة، والهبوط به حتى يصبح عرضاً اقتصادياً لا غير، فإننا نوافقهم من حيث المبدأ على أن الاستقلال الاقتصادي له أثره في تكوين المشاعر وتنمية الشعور بالذات.

وهنا يحق للإسلام أن يفخر بما أعطى المرأة من كيان اقتصادي مستقل، فصارت تملك وتتصرف وتتفجع بشخصها مباشرة بلا وكالة، وتعامل المجتمع بلا وسيط.

ولم يكتف الإسلام بتحقيق كيان المرأة في مسألة الملكية، بل حققه في أخطر المسائل المتعلقة بحياتها، وهي مسألة الزواج، فلا يجوز أن تزوج بغير إذنها، ولا يتم العقد حتى تعطي الإذن، قال رسول الله ﷺ: "لا تُنكح الأيم^(٢) حتى تُستأمر، ولا تُنكح البكر حتى تُستأذن". قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: "أن تسكت"^(٣). ويصبح العقد باطلاً إذا أعلنت أنها لم توافق عليه.

وقد كانت المرأة - في غير الإسلام - تحتاج إلى أن تسلك طرقاً ملتوية؛ لتهرب من زواج لا تريده؛ لأنها لا تملك شرعاً ولا عرفاً أن ترفض.

ولكن الإسلام أعطاها هذا الحق الصريح،

٢. الأيم: هي التي سبق لها الزواج كالأرملة والمطلقة.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها (٤٨٤٣)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت (٣٥٣٨).

يَسَّ الْإِسْمَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَنِ وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ (الحجرات).

"كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه، وماله، وعرضه"^(١). والجزاء في الآخرة واحد للجنسين: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ (آل عمران: ١٩٥).

ولا بد هنا من وقفة عند أمرين بشأن حق الملكية والتصرف، والانتفاع، فقد كانت شرائع أوروبا المتحضرة تحرم المرأة من كل هذه الحقوق إلى عهد قريب، وتجعل سبيلها الوحيد إليها عن طريق الرجل زوجاً كان أو أباً أو ولي أمر، أي أن المرأة الأوربية ظلت أكثر من اثني عشر قرناً بعد الإسلام لا تملك من الحقوق ما أعطاها الإسلام، ثم هي حين ملكتها لم تأخذها سهلة، ولا احتفظت بأخلاقها، وعرضها، وكرامتها، وإنما احتاجت لأن تبذل كل ذلك، وتحمل العرق والدماء والدموع؛ لتحصل على شيء مما منحه الإسلام - كعاداته - تطوعاً وإنشاء، لا خضوعاً لضرورة اقتصادية، ولا إذعائاً للصراع الدائر بين البشر، ولكن تقريراً منه للحق والعدل الأريين، وتطبيقاً لها في واقع الأمر لا في عالم المثل والأحلام.

والأمر الثاني أن أصحاب الشيوعية خاصة، والغرب عامة، يعدّون الكيان البشري هو الكيان الاقتصادي، ويقولون صراحة: إن المرأة لم يكن لها كيان؛ لأنها لم تكن تمتلك، أو لم يكن لها حق التصرف فيما تملك، وإنما صارت مخلوقاً آدمياً - فقط - حين استقلت

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره (٦٧٠٦).

تستخدمه متى أرادت، بل أعطاها أن تحطب لنفسها، وهو آخر ما وصلت إليه أوربا في القرن العشرين، وحسبته انتصارًا هائلًا على التقاليد البالية العتيقة!!

ويبلغ من تقدير الإسلام لمقومات الكيان البشري - في عصور كان يغشاها الجهل والظلام - أن اعتبر العلم والتعلم ضرورة بشرية، وضرورة لازمة لكل فرد، لا لطائفة محدودة من الناس، فقرر للملايين حق التعلم، بل جعله فريضة وركنًا من أركان الإيمان بالله على طريقة الإسلام، وهنا كذلك يحق له أن يفخر بأنه أول نظام في التاريخ نظر إلى المرأة على أنها كائن بشري، لا يستكمل مقومات بشريته حتى يتعلم، شأنها شأن الرجل سواء بسواء، فجعل العلم فريضة عليها كما هو فريضة على الرجل، ودعاها أن ترتفع بعقلها كما ترتفع بجسدها وروحها عن مستوى الحيوان، بينما ظلت أوربا تنكر هذا الحق إلى عهد قريب، ولم تستجب إليه إلا خضوعًا للضرورات.

إلى هذا الحد وصل تكريم الإسلام للمرأة، ولا يستطيع أحد - مهما أوتي من القدرة على التبجح - أن يقول: إن فكرة الإسلام في كل هذه الأمور قائمة على أن المرأة مخلوق ثانوي، أو تابع في وجوده لمخلوق آخر، أو أن دورها في الحياة دور ضئيل لا يؤبه له. فلو كان الأمر كذلك ما عني بتعليمها، والتعليم نفسه مسألة لها دلالة خاصة لتقرير الوضع الحقيقي للمرأة في الإسلام، وهو وضع كريم، عند الله وعند الناس^(١).

وبناء على ما سبق يمكن القول: إن هذه المكانة التي احتلتها المرأة في الإسلام من أعظم الأدلة على عدم

١. شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط ٢٣، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ص ١٠٦: ١١٥ بتصرف.

مشابهة تشريعات النبي ﷺ الخاصة بالنساء لتشريعات باباوات الكنيسة.

ثانيًا. لم يقصد النبي ﷺ في أحاديثه التقليل من مكانة المرأة، بل إن المتأمل في تلك الأحاديث يجد أنه ﷺ قد مدح المرأة وأثنى عليها:

ومن هذه الأحاديث التي أُسيء فهمها ما رواه أبو سعيد الخدري على النحو الآتي: خرج رسول الله ﷺ في أضحى - أو فطر - إلى المصلّى، فمرَّ على النساء فقال: "يا معشر النساء، تصدّقن؛ فإني رأيتكن أكثر أهل النار"، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: "تكثرن اللّعن، وتكفّرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن"، قلن: وما نقص ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: "أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟" قلن: بلى، قال: "فذلك من نقصان عقلها. أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تُصم؟" قلن: بلى، قال: "فذلك من نقصان دينها"^(٢).

ورواه عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: "يا معشر النساء، تصدّقن وأكثرن الاستغفار؛ فإني رأيتكن أكثر أهل النار"، فقالت امرأة منهن جَزَلَةٌ^(٣): وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: "تكثرن اللّعن، وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لديّ لبّ منكن"، قالت: يا رسول الله، وما نقصان العقل والدين؟ قال: "أما نقصان العقل فشهادة

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٢٩٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٢٥٠)، واللفظ للبخاري.
٣. الجزلة: العاقلة أصيلة الرأي أو عظيمة الجسم.

وعَلَّل ذلك بأنه حين اطَّلَع على النار، رأى أكثر أهلها من النساء، وكان قد اطَّلَع على الجنة فوجد أكثر أهلها الفقراء، واطَّلَع على النار فوجد أكثر أهلها النساء. ولا يلزم أن تكون نساء النار التي اطَّلَع عليها من صحباياته أو حتى من المسلمات؛ لما هو معلوم من أن أمة المسلمين بكاملها قليلة العدد بالنسبة إلى مجموع الخلق.

فقامت امرأة جزلة من الحاضرات وسألت: ماذا في النساء أدَّى بهن إلى أن أصبحن أكثر أهل النار؟ فَعَلَّل ذلك رسول الله ﷺ بأن المرأة - على وجه العموم - من طباعها كثرة اللعن وكُفْران العشير، وكما يقول النووي في شرحه، فإن لعن المؤمن كقتله؛ لأنه هو الدعاء عليه بالطرد والإبعاد من رحمة الله تعالى، وقد تدعو المرأة - التي تعودَ لِسائِها على اللعن - به على من لا تعلم مآله يقيناً، "فلهذا قالوا: لا يجوز لعن أحد بعينه مسلماً كان أم كافراً إلا من علمنا بنص شرعي أنه مات على الكفر أو يموت عليه"، أما كفر العشير فهو الكفر الأصغر، والكفر بالله تعالى هو الكفر الأكبر، والأول معصية كبيرة، والثاني خروج عن حد الإيثار.

ثم أضاف رسول الله ﷺ متعجباً في عبارة لطيفة فيها مازحة بحق: "وما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم منكن!" يتعجب ﷺ من أن المرأة - مع نقصان عقلها ودينها عن الرجل كما سيفسره - تُذهب عقل الرجل الحكيم وحزمه، فيتابعها في بعض أمرها، وفي كثير منه! يشير ﷺ إلى أن الذي يتفق مع طبائع الأمور أن يتابع الناقص الكامل، لكن الذي يحدث ويتعجب منه هو العكس، وفي هذا مدح واضح جداً لتأثير المرأة على أعقل الرجال وأكثرهم حزمًا وحكمة، وليس فيه ذم لها أو انتقاص منها.

امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي، وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين" (١).

وقد حرصنا على ذكر الروايتين كاملتين لتتعرف في وضوح على سياق الكلام وظروفه ومضمونه؛ لأننا نرى أن كثيرًا من الناس - على مر العصور - قد توسعوا في دلالاته وما ينبني عليه، متأثرين في ذلك بنظرتهم الخاصة - ونظرة عصورهم وأزمانهم - إلى المرأة، مسقطين عليه بعض مشاعرهم تجاهها.

ذلك أن النبي ﷺ كان في يوم أحد العيدين: الفطر أو الأضحى، وقد خرج رجال المسلمين ونساؤهم أيضًا، حيث كان ﷺ يأمر بأن تخرج العواتق (٢)، وذوات الخدور، وتعزل الحائضات المصلّي.

وكان منهجه في صباح هذا اليوم أن يبدأ بالصلاة، ثم يخطب، ثم ينزل فيمر على النساء فيذكرهن وهو يتوَكَّأ أحيانًا على يد بلال، وبلال باسط ثوبه يُلقى فيه النساء الصدقة اللاتي يتطوعن بها.

وكان النبي ﷺ كان ينتهز فرصة تجمعهن في المصلّي وحوله، وهذا هو الجو العام الذي شهد الحوار بينه وبين النساء.

وبدأ الحوار بحث النبي ﷺ النساء على الصدقة، ويبدو أنه أراد ملاطفتهن، وزيادة حشهن على التطوع بالصدقات، فأمرهن مع الصدقة بكثرة الاستغفار،

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٢٩٨)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيثار، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٢٥٠)، واللفظ له.

٢. العواتق: جمع عاتق، وهي الأنتى أول ما تبلغ ولم تتزوج بعد.

بقي التعبير بنقصان العقل ونقصان الدين: أما الأول فقد فسره رسول الله ﷺ بأن: "شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل" وهو إشارة إلى ما ورد في قوله تبارك وتعالى في الآية الكريمة: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَصَلَّ إِحْدَهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدُهُمَا الْأُخْرَى﴾ (البقرة: ٢٨٢).

وقد أمر الله تعالى فيها بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثيق، وهي في الأموال خاصة، كما يدل عليه نصها، قال ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَيَكْتُبُ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَئَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ لِئَلَّا يَكُونَ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، ومن الواضح أن القرآن الكريم طلب في الأموال خاصة شاهدين من الرجال أو رجلاً وامرأتين من النساء؛ لأن المعاملات المالية إذا كانت مدينة - وخاصة في السفر- لا تطلع عليها النساء عادة؛ لأنها تتم غالباً بين رجال تجار، وقد كانت المرأة التاجرة في صدر الإسلام - وما يزال هذا باقياً إلى حد كبير حتى الآن - تنيب عنها في المديانات التجارية رجلاً، وفي هذا الجو يكون الرجل أعرف من المرأة بقيمة المدينة، ووقت أدائها، ومن ثم اشترط القرآن فيها شهادة رجلين وليس رجلاً واحداً؛ ليتأزرا على الحق ويجمعها عليه إن شرد واحد منهما عنه صوبه الآخر وذكره، فإن

حدث ولم يوجد من الشهود إلا رجل واحد مع نساء وجب أن تشهد امرأتان منها ضمناً؛ لأنه إذا شردت إحداهما عن الحق ذكرتها الأخرى به^(١).

وليس المقصود بذكر النقص في النساء لومهن على ذلك؛ لأنه من أصل الخلقة، لكن المقصود التنبيه على ذلك تحذيراً من الافتتان بهن، ولهذا رتب العذاب على ما ذكر من الكفران وغيره لا على النقص، وليس نقص الدين منحصرًا فيما يحصل به الإثم، بل في أعم من ذلك - قاله النووي - لأنه أمر نسبي، فالكامل مثلاً ناقص عن الأكمل، ومن ذلك الحائض لا تأثم بترك الصلاة زمن الحيض، لكنها ناقصة عن المصلي، وفي الحديث أيضاً مراجعة المتعلم لمعلمه والتابع لمتبوعه فيما لا يظهر له معناه، وفيه ما كان عليه ﷺ من الخلق العظيم والصفح الجميل والرفق والرفافة، زاده الله تشریفًا وتكريماً وتعظيمًا^(٢).

وأخيراً، فهل يعقل عاقل، وهل يجوز في أي منطق أن يعهد الإسلام وتعهد الفطرة الإلهية بأهم الصناعات الإنسانية والاجتماعية - صناعة الإنسان، ورعاية الأسرة، وصياغة مستقبل الأمة - إلى ناقصات العقل والدين، بهذا المعنى السلبي الذي ظلم به غلاة الإسلاميين وغلاة العلمانيين الإسلام ورسوله الكريم، الذي حرر المرأة تحريره للرجل، عندما بعثه الله تعالى بالحياة والإحياء لمطلق الإنسان: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ (الأنفال: ٢٤)،

١. مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة، د. محمد بلتاجي، مكتبة الشباب، القاهرة، ١٩٩٦م، ص ٣٨٠: ٣٨٣ بتصرف.
٢. المرجع السابق، ص ٣٨٨، ٣٨٩ بتصرف.

وتشريعات باباوات الكنيسة.

- لم يكن قصد النبي ﷺ في أحاديثه التقليل من شأن المرأة أو الحطّ من مكانتها، ولكنه قال تلك الأحاديث في مواقف معينة، وفي أوقات معينة، الغرض منها نصح المرأة وتنبه الرجال، ولم يقصد من ذلك محاكاة باباوات الكنيسة في الحطّ من شأن المرأة ذلك الحطّ المغيّب الذي رموها به.

- ما كان الإسلام ليعهد بأهم الوظائف الإنسانية والاجتماعية - صناعة الإنسان، ورعاية الأسرة - إلى المرأة، ثم ينتقص بعد ذلك من قدرها، أو يُغضّ من قيمتها وكرامتها، بل لقد حرص دائماً على حمايتها وإجلالها، وعلى أن تبقى دائماً ذرّة مَصونة، وجوهرة مكنونة.



الشبهة السادسة والعشرون

ادّعاء أن النبي ﷺ كان عاجزاً عن الجهاد

غير قادر عليه (*)

مضمون الشبهة :

يدعي بعض المشككين أن النبي ﷺ كان عاجزاً عن الجهاد؛ لأنه ﷺ كان صاحب رِقّة تمنعه منه، ويدلّلون على ذلك بأنه ﷺ لم يشارك في حرب الفِجَار - التي كانت بين العرب قبل بعثته ﷺ - وأتى له أن يشارك في الحرب وهو الفتى المدلّل الذي لا عهد له بها ولا شأن له فيها

(*) الرسول القائد، محمود شيت خطاب، دار القلم، القاهرة، ط ٣، ١٩٦٤ م.

فوضع بهذا الإحياء عن الناس جميعاً ما كانوا قد حملوا من الآصار والأغلال، قال الله ﷻ: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الأعراف: ١٥٧).

إنها تفسيرات مغلوطة وساقطة، حاول بها أسرى العادات والتقاليد إضفاء الشرعية الدينية على هذه العادات والتقاليد التي لا علاقة لها بالإسلام... والتي يبرأ منها هذا الحديث النبوي الشريف^(١)، وعليه يظهر أنه ﷺ أكبر من أن يحاكي الباباوات في وصف المرأة بصفات شائنة تحطّ من قدرها، وهو الذي رفع قدرها وردّها إليها حقوقها.

الخلاصة :

- لقد كانت المرأة في العالم كله هملاً لا يؤبه لها، حتى في الفترات التي تمتعت فيها بحقتها، إذ إن هذا الحق كان مقصوراً على بعض النساء في بعض الأماكن المتحضرة، اللاتي اتّخذن زينة للمجالس، أو أدوات للترف التي يحرص الأغنياء على إبرازه.

- المرأة في الإسلام قسيمة الرجل وشريكته في الحياة؛ ولذلك حافظ الإسلام عليها كل الحفاظ، وأكرمها كل الإكرام، فجعل لها حقوقاً وواجبات، مثلها في ذلك مثل الرجل سواء بسواء، ومن ثم فلم تكن ثمة أدنى مشابهة بين تشريعات النبي ﷺ

١. حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، مرجع سابق، ص ٥٨٣ بتصرف.

ولا صبر له عليها هذا على حد زعمهم. ويرمون من وراء ذلك إلى التشكيك في قدرة رسول الله ﷺ على الجهاد.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لم تكن حرب الفجار حرباً عادلة؛ لذلك لم يشارك فيها النبي ﷺ مشاركة فعالة، فقد كان يرمي النبأ عن أعمامه، فضلاً عن صغر سنه يومها.

(٢) لقد كان ﷺ من الشجاعة والإقدام والثبات في الحروب والمواجهات بالمكانة العليا التي لا يدانيه فيها أحد، وليس أدل على ذلك من موقفه في غزوتي أحد وحين.

التفصيل:

أولاً. لم يشترك النبي ﷺ في حرب الفجار مشاركة فعالة؛ لأنها حرب ظالمة، فضلاً عن صغر سنه يومها:

يجدر بنا أن نعرف لماذا لم يشترك النبي ﷺ في حرب الفجار حتى نستطيع الحكم على شخصيته، وهل هناك تناقض حقاً أم أنه ﷺ يفعل دائماً الأولى؛ لأنه يميز بين الخطأ والصواب، ويضع كل فعل وقول في مكانه الصحيح، ونحن حينما نقرب من هذه الحرب ونتعرف على ملبساتها ندرك كم كانت حكمته وشجاعته وعظمته ﷺ.

حرب الفجار:

يحدثنا الشيخ محمد أبو زهرة عن هذه الحرب فيقول: الفجار معناه: تبادل الفجور، وكان الفجور الذي تبادلته الفريقان هو أنها أقدمت على القتال في الشهر الحرام، وابتداء القتال فيه كان حراماً في الجاهلية، ولعله بقية من بقايا دين إبراهيم الخليل، ولذلك

جاء الإسلام بتحريم ابتداء القتال فيه أو السير للقتال فيه إلا لضرورة، ولقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ أَلْقِمُوا فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ (التوبة).

والأشهر الحُرْم كما رُوي في الصحيحين عنه ﷺ هي: "ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مُضَر الذي بين جُمادى وشعبان" (١)، وكان القتال فيها حراماً؛ ليكون الأمن والاطمئنان في الحج إلى البيت والعودة منه، وكان رجب محرماً فيه القتال؛ لأنه شهر عمرة مضر (٢).

وقصة هذه الحرب التي انتهت فيها الشهر الحرام - كما جاءت في كتب السيرة - أن "النعمان بن المنذر ملك العرب بالحيرة بعث بقافلة له إلى سوق عكاظ، وكان في حاجة إلى من يجيرها له، فجلس يوماً وعنده البراء بن قيس الكناني، وعروة بن عتبة الرحال، فقال: من يجير لي تجارتي حتى تبلغ عكاظ، فقال البراء بن قيس: أنا أجيرها على بني كنانة، وكان البراء فاتكاً خليعاً، خلعه قومه لكثرة شره، فقال النعمان: أنا أريد من يجيرها على الناس كلهم، قال عروة: أبيت اللعن (٣)، أكلبُ خليعُ يجيرها لك؟ يريد

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أراضين (٣٠٢٥)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (٤٤٧٧).

٢. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ١، ص ١٣٣.

٣. أبيت اللعن: من تحية الملوك في الجاهلية، معناها: أبيت أن تأتي ما تلئن عليه.

أما من ناحية سنه، فنقول: إن ابن هشام يقول في سيرته: "إن سنه كانت بين الرابعة عشرة والخامسة عشرة". وقال ابن إسحاق: "إنه كان في العشرين من عمره الكريم".

وحتى لو كان قد بلغ العشرين فإنه لم يقدم على القتال؛ لأنها ليست حرباً عادلة، وفطرة نبينا محمد السليمة ما كانت لتسمح له أن يقاتل في حرب فاجرة انتهكت فيها الحرمات من الجانبين، فكلاهما آثم، فكيف يشترك الطاهر المطهر الذي رباه الله تعالى على عينه في حرب خالطها الإثم في سببها، وفي زمانها، وفي وقائعها؟

لم يشترك النبي ﷺ في هذه الحرب، إلا أنه شهداها بعد أن حمي وطيسها، وكان ذلك بسبب أعمامه الذين اشتركوا فيها، ولعله كان يودُّ مشاهدتها؛ لأن له قلباً طاهراً، لا يسكن والناس في كرب، فكان يشاهد وإن لم يقوم بعمل في هذه الحرب، ولقد قال ﷺ في عمله: "كنت أنبل على أعمامي"، أي أمنع النبل عنهم، وهو عمل هامشي لا يعد اشتراكاً في القتال^(٤)، حتى لو افترضنا أنه اشترك فهي مشاركة في الدفاع عن أعمامه لا في الهجوم والعدوان.

فهذا هو موقف النبي ﷺ في حرب الفجار، تلك الحرب الظالمة، والتي يدل اسمها على ما فيها من فساد وإفساد، وما كان للطاهر المطهر رسول الله ﷺ أن يشترك في هذا الفساد، وهو مبعوث لإصلاح الكون؟!!!

٤. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ١، ص ١٣٤.

البراض، أنا أجيرها على أهل الشَّيخ والقيصوم^(١)، والمراد: على أهل البادية كلهم من أهل نجد وتهامة، فقال البراض: أتجيرها على كنانة يا عروة؟ قال: نعم، وعلى الناس كلهم!!

فأحفظ ذلك البراض، فتربص بعروة حتى إذا خرج بالتجارة قتله غدراً، وأخذ القافلة، وكانت قريش بعكاظ، فأتاهم آتٍ فأخبرهم بما كان من البراض فارتحلوا، وهوازن لا تشعر بهم، فلما بلغ هوازن قتل عروة اتبعت قريشاً فأدركوهم قبل أن يدخلوا الحرم، فاقتتلوا حتى لاذت قريش بالحرم^(٢).

وقد توادع الفريقان على أن يستأنف القتال بينهما من العام القادم في عكاظ، فلما توافقوا في الميعاد ركب عتبة بن ربيعة جمّله، ونادى: يا معشر مُضَر، علام تقاتلون؟ فقالت هوازن: ما تدعو إليه؟ قال: الصلح، قالوا: كيف؟ قال: نَفدي قتلاكم^(٣) ونرهنكم رهائن عليها، ونعفو عن دياتنا، قالوا: ومن لنا بذلك؟ قال: أنا، قالوا: ومن أنت؟ قال: أنا عتبة بن ربيعة، فدفع الصلح على ذلك؟ وبعثوا إليهم أربعين رجلاً فيهم حكيم بن حزام، فلما رأوا الرهائن بين أيديهم عفوا عن دياتهم، وانقضت حرب الفجار بصلح كريم.

وهنا يحسن بنا أن نتساءل: كم كانت سن النبي ﷺ في هذه الحرب؟ وماذا كان عمله فيها؟ وما الذي حمله على الذهاب إليها؟

١. الشَّيخ والقيصوم: نوعان من أنواع النبات معروفان في البادية.

٢. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ١، ص ٢١٢.

٣. نَفدي قتلاهم: ندفع له الدية.

ثانياً. لقد كان النبي ﷺ من الشجاعة والإقدام والثبات في الحروب والمواجهات بالمكانة العليا التي لا يدانيه فيها أحد:

"لقد امتاز الأنبياء والرسل - عليهم السلام - بعزيمة قوية، وشجاعة نادرة، وجرأة ونجدة واضحة؛ لكمال إيمانهم وقوة يقينهم بالله، وصدقهم مع الله، وكان نبينا محمد ﷺ في قمة هذه الأوصاف، فكان إقدامه في مقارعة الأعداء مثلاً فذاً لا مثيل له ولا نظير عند أحد من الشجعان البارزين، وهذه مواقف وشهادات تدل على هذا، حيث حضر المعارك الحاسمة، وثبت كالطود الشامخ في أشد أوقات الأزمة والمحنة، ولم يفر مرة واحدة، على عكس ما قد يحدث لكل شجاع؛ لكماله في مقام الوقار والقرار"^(١).

وصدق فارس الإسلام علي بن أبي طالب حينما قال: "إنا كنا إذا حمي البأس واحمرت الحدق اتقينا برسول الله ﷺ، فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه، ولقد رأيتني يوم بدر ونحن نلوذ بالنبي ﷺ وهو أقربنا إلى العدو، وكان من أشد الناس بأساً"^(٢).

مواقف ظهور شجاعة النبي ﷺ:

يقول الشيخ محمد بن علوي المالكي الحسيني: لقد كان ﷺ من الشجاعة والإقدام والثبات أمام الأهوال في أشدها، بالمكانة العليا التي لا يدانيه فيها أحد، ولا يعلم مقدار سموها إلا من وهبها جلت كلمته، ولهذا حضر النبي ﷺ ما حضر من الغزوات في كل حياته الجهادية، وما حُفظ عنه مرة أنه همَّ بالتأخر عن مقامه

قدماً أو أصعباً، وهو الأمر الذي جعله بين أصحابه ملء العيون والصدور، قائداً مطاعاً يتندر الصغير منهم والكبير إشارته، لا لأنه رسول الله فقط، بل ولما كانوا يرون منه من الشجاعة التي كانوا يرون أنفسهم بالنسبة لها عدماً صرفاً، وفيهم الأبطال الذين كانت تضرب بشجاعتهم الأمثال.

فمن ذلك ما يحكيه سيدنا جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - إذ يقول: كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع، فلما أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ، فجاء رجل من المشركين وسيف النبي ﷺ معلقاً بالشجرة، فاخترطه^(٣) فقال له: تخافني، قال ﷺ: "لا"، قال: فمن يمنعك مني، قال: "الله"^(٤).

ومن ذلك ما كان منه ﷺ مع أبي بن خلف في غزوة أحد؛ إذ شدَّ ذلك اللعين - وهو على فرسه - على رسول الله ﷺ، فاعترضه رجال من المسلمين، فقال النبي ﷺ: "هكذا"؛ أي: خلوا طريقه، وتناول الحربة من الحارث بن الصُّمَّة فانتفض بها انتفاضة تطايروا عنه تطاير الشعراء^(٥) عن ظهر البعير إذا انتفض، ثم استقبله النبي ﷺ فطعنه في عنقه طعنة تدأداً^(٦) منها عن فرسه مراراً، فرجع إلى قومه يقول: قتلني محمد، وهم يقولون: لا بأس بك، فقال: لو كان ما بي بجميع الناس

٣. اخترط السيف: أخذه من غمده.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع (٣٩٠٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب توكله على الله وعصمة الله تعالى له من الناس (٦٠٩٠)، واللفظ له.

٥. الشعراء: نوع من الذباب.

٦. تدأداً: تدحرج وسقط.

١. شمائل المصطفى، د. وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص ١٢٣.

٢. خاتم النبیین ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ص ٢٣٣.

من فيض - أنه ﷺ أشجع الناس، سواء في حروبه، أو في شجاعة قلبه التي جعلته يحمل همّ هذه الدعوة؛ ليلبغها للناس جميعاً، ويقود كل هذه الجيوش في الغزوات ويتصر فيها.

الخلاصة:

• لم يشارك النبي ﷺ في حرب الفجار؛ لأنه كان صغير السن حينها، واقتصر دوره فيها على أنه كان يمنع أعمامه من النبال حتى لا تصيبهم، ولم يقدم النبي ﷺ على هذه الحرب؛ لأنها ليست حرباً عادلة، فضلاً عن أن فطرته ﷺ السليمة ما كانت لتسمح له بأن يقاتل في حرب فاجرة، انتهكت فيها الحرمات من الجانبين، فكلاهما آثم، فكيف يشترك الطاهر المطهر الذي رباه الله ﷻ على عينه في حرب خالطها الإثم في سببها، وفي زمانها، وفي وقائعها؟!

• لقد كان النبي ﷺ من الشجاعة والإقدام والثبات أمام الأهوال في أشدها بالمكانة العليا التي لا يدانيه فيها أحد، وإلا فكيف كان رسول الله ﷺ يقود هذه الجيوش في غزواته المتعددة؟! وكيف انتصر على كل أعدائه؟! وليس أدل على شجاعته من موقفه يومئذٍ أحد وحُنين.



لقتلهم، أليس قد قال: أقتلك؟ والله، لو بصق عليّ لقتلني، فما لبث اللعين إلا أياماً حتى مات.

ومن ذلك ما جاء عن أنس بن مالك ؓ أنه قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق الناس قبيل الصوت فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعاً - وقد سبقهم إلى الصوت - على فرس لأبي طلحة عري، في عنقه السيف، وهو يقول: "لم تراعوا!"^(١)(٢).

وموقف النبي يوم حنين يدل دلالة واضحة على عظيم شجاعته ﷺ؛ لأنه ﷺ ثبت في مكان الخطر وقد فرّ الناس، وفي البداية هبّ رسول الله ﷺ إلى مكان الخطر قبل أن يتحرك الناس، والذين لهم علم بالحرب يعرفون أنه بهذا الموقف مُتمتحن الشجاعة، فليس أصعب على النفس من السبق إلى الخطر ولا من الصبر عليه، وقد استولى الخوف وغلب الرعب^(٣).

ولعلنا بعدما عرفنا شجاعته ﷺ نتساءل: هل هذا الإنسان صاحب كل هذه الشجاعة يكون ممن تحجزه رفته عن القتال؟! إن من يقول ذلك رجلٌ متعصب متعسف، ولو كان منصفاً لرأى كما رأينا سوياً من خلال هذه المواقف القليلة التي ذكرناها - وهي غيض

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل (٥٦٨٦)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب (٦١٤٦)، واللفظ له.

٢. محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط ٣، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م، ص ٢٢٨: ٢٣٠ بتصرف.

٣. بطل الأبطال، عبد الرحمن عزام، مرجع سابق، ص ٢٢ بتصرف.

الشبهة السابعة والعشرون

الزعم أن قتال النبي ﷺ المشركين كان

لأسباب تجارية(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن محمداً ﷺ كان يقاتل المشركين لأغراض تجارية؛ ويستدلون على ذلك بدخوله ﷺ في صراع مسلح مع قريش للسيطرة على الممرات التجارية والحصول على المال، وخروجه في غزوتي بدر الأولى والثانية حاملاً تجارته معه. ويهدفون من وراء ذلك إلى التشكيك في بواعث جهاد النبي ﷺ؛ بُغية إثبات أنها لم تكن من أجل نشر الإسلام، وإنما كانت لأغراض دنيوية.

وجهاً لإبطال الشبهة:

(١) لم يكن خروج النبي ﷺ يوم بدر لسلب الأموال؛ بل لاسترداد بعض أموال المسلمين التي خلفوها وراءهم في مكة لما هاجروا، إلى جانب إثبات الوجود العسكري والسياسي لمجتمع المدينة الجديد.

(٢) اصطحاب التجارة والأمتعة في الحرب كان ضرورة لاتقاء العوز في حالة دوام القتال، وكان ذلك أمراً شائعاً عند العرب.

التفصيل:

أولاً. لم يكن خروج المسلمين يوم بدر لسلب أموال، بل كان استرداداً لجزء مما تركوه في مكة، وإظهاراً لقوتهم.

إن حقيقة الجهاد في الإسلام ليست - كما يدعون -

لأسباب تجارية أو اقتصادية، ولكنها ذات حكمة سامية؛ فالجهاد يكون للدفاع عن النفس والجماعة من أذى الكفار أو ظلمهم؛ لذلك نرى الآيات الأولى التي أذنت للمسلمين بالجهاد تقول: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (الحج)، فالآية تبين أن المسلمين أمروا بالقتال للدفاع عن أنفسهم، لما أصابهم من ظلم نتيجة هجرتهم، وقد تركوا أموالهم وديارهم للكفار في مكة.

وقد بين القرآن الكريم أن المسلمين لا يبدءون بالاعتداء على غيرهم، وإنما يقاتلون من اعتدى عليهم، يقول الله ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة)، وهذا يوضح أن الإسلام يكره إراقة الدماء؛ لذلك يرفض البدء بالعدوان على الآخرين كما بينت الآية، وهذا حق مشروع لكل أمة من الأمم، أن تدافع عن نفسها وعقيدتها وأراضيها وكيانها في الحياة، وتؤكد المواثيق الدولية في العصر الحديث.

يقول عبد الرحمن عزام صاحب كتاب "بطل الأبطال" أو "أبرز صفات النبي محمد ﷺ": "قد يكون من المفيد أن نخص معركة بدر ببعض ما تستحقه من إفاضة الحديث لما لها من الأثر الحاسم في تاريخ المسلمين العسكري، ولا أستطيع أن أصف المعركة في بدر دون أن أشير إلى الحالة العسكرية في الجزيرة قبل بدر، وما صارت إليه بعد بدر.

لقد كان العرب على علم تام بضرور القتال، كما هي الحال في العالم في ذلك العصر، فكانوا يعرفون فنونه وأدواته كما تعرفها الأمم المحيطة بهم، وكانت قريش

(*) تاريخ الشعوب العربية، ألبرت حوراني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧م.

يكفي من الإبل لحمل العتاد والرجال. هذا على حين كان لقريش العدد والعدة، فكان عدد فرسانها مائة فارس، وكان مشاتها ثلاثة أضعاف المشاة من أصحاب الرسول ﷺ، وكان معها من الإبل ما يكفي لأن يذبخوا لطعامهم عشرة كل يوم، وكان كل ما يعرف من أنواع السلاح إذ ذاك متوافراً لها بسبب ثرائها واستعدادها الدائم للحرب، وخصوصاً هذه المعركة، ولكن شيئاً آخر عظيمًا كان متوافراً لأصحاب الرسول ﷺ، فاستعاضوا به عما كان ينقصهم من العدد والعدة، هذا الشيء العظيم هو أمور ثلاثة:

الأول: النظام؛ فإن التربية المحمدية سواء أكانت في صورة العبادة، أم تلقين عقيدة التوحيد، أم إرجاع الأمر إلى الله تبارك وتعالى مع حسن العمل، أم الإيمان بالمساواة في عمل الدنيا والآخرة، أم إثارة الشهادة في سبيل العقيدة على الحياة، وما يتعلق بها من أحوال الأهل والعشيرة، وكذلك انطباع نفوسهم بطاعة الرسول ﷺ وأولى الأمر منهم - إن هذه التربية أحدثت فيهم قوة جديدة لم يكن العرب يعرفونها من قبل، تلك هي قوة النظام التي رجّحت بها كتبية المؤمنين على جيش المشركين.

والثاني: القوة المعنوية التي ملأ بها الإسلام نفوسهم؛ فإنهم دون مشركي العرب كانوا يؤمنون بالبعث، فهم لذلك لا يرون في الموت فناء مطلقاً، بل يرون أن وراءه - مع إدراك فضل الشهادة - حياة أبقى وأسعد من هذه الحياة.

كيف تكون هذه التضحيات من أجل التجارة؟ فما قيمة التجارة إذن؟!
من أمثلة ذلك أن شاباً في السادسة عشرة من عمره

بين العرب ممتازة بالثروة والرحلة، والإحاطة بما يحدث في العالم أكثر من غيرها من القبائل العربية، كما كانت تتمتع بالسيادة الدينية في الجزيرة، وتتمتع بتجمع قواها في مكة، مما يُمكنها دائماً من سرعة الحشد والتعبئة. لكل ذلك آلت إليها القيادة العسكرية، كما آلت إليها القيادة الدينية، فكانت مهمة الرسول ﷺ انتزاع هذه السيطرة من قريش، ليعتزها من الجزيرة كلها. ولم يكن من الممكن أن يصل ﷺ إلى حرية العقيدة بسبب سطوة قريش، ونفوذها في العرب، وإصرارها على ألا ينازعها هذه السيطرة، فغزوة بدر لم تكن أمراً عرضياً، ولا كان كل المقصود بها في الواقع مجرد الاستيلاء على عير قريش، بل كان المقصود كذلك ضرب قريش في قوتها الحربية.

وقد أدرك الرسول ﷺ أن أصحابه أصبحوا - من النظام الذي بثه فيهم، والروح المعنوي الذي سرى في نفوسهم - من اجتماع الكلمة والفناء في سبيل الحق، بحيث يستطيع أن يلقى بهم سادة الجزيرة العربية في أول معركة منظمة. ولو لم يكن يعلم هذا، وكان يخشى لقاء قريش مجتمعة؛ لذهب إلى طريق الشام يلقى عيرها، ولكان ذلك أهون عليه؛ لأنه يلقاها في مكان أبعد عن مكة من المكان الذي لقيها فيه، فهو - إذن - لم يقصد قافلة التجارة لذاتها، ولكنه أحب أن يلقى معها جيش قريش.

تقدم الرسول ﷺ إلى بدر بكتيبة ليس لها من معدات الجيوش ما لقريش؛ فقد كانت الخيالة فيها لا تزيد على فارسين في رواية، وثلاثة فرسان في رواية أخرى، ولم تكن لها دروع ولا سلاح غير السيوف، بل لم يكن لها ما

كان في كتيبة المؤمنين، فلما سمع الرسول يحرض المؤمنين على القتال ويعددهم بالجنة، قال: إذن ليس بيني وبين الجنة إلا هذه التمرات؟ وهي تمرات كان يأكلها، فقذفها، وحمل بسيفه على المشركين، فلم يزل يقاتل مستبسلًا حتى لقي الموت الذي يريده، فهل كان هذا يهدف إلى التجارة؟!.

والثالث: وحدة القيادة؛ فقد كان المسلمون ممتازين بها، يتفانون في الإخلاص، والطاعة لقائدهم، وذلك من الأمور التي ضاعفت قواهم.

ولنذكر لذلك ما حدث في أثناء المعركة، إذ رأى النبي ﷺ، وهو يقوم الصف سواد بن غزيرة حليف بني عدي وهو مُستتيل^(١) من الصف، فطعن رسول الله ﷺ بالقدح في بطنه، وقال: "استوي يا سواد". فقال: يا رسول الله، أو جعلتني وقد بعثك الله بالعدل، فأقدي^(٢) قال: فقال له رسول الله ﷺ: "استقدي"، قال: يا رسول الله، إنك طعنتني وليس عليّ قميص، قال: فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه، وقال: "استقدي". قال: فاعتنقه وقبّل بطنه، وقال: "ما حملك على هذا يا سواد؟" قال: يا رسول الله، حضرني ما ترى، ولم آمن القتل، فأردت أن يكون آخر العهد بك أن يمسّ جلدي جلدك، فدعا رسول الله ﷺ له بخير^(٣).

وهذا دليل آخر على فساد شبهتهم، فكيف يبحث هذا الرجل عن تجارة أو دنيا وهو ينتظر الموت؟! إنه

لشيء عجاب.

تلك أهم الأسباب التي استعاض بها المؤمنون عما كان في جيشهم من نقص العدة والعدد، ولا تظنوا أن قريشًا كانت خائفة فاقدة للنظام والقوة المعنوية، فقد كان لديها أكمل نظام يعرفه العرب، ولها من عزتها ومن حب المحافظة على سيطرتها العسكرية، ومن الرغبة في الانتقام لحادثة نخلة وقتل ابن الحضرمي، ومن العزم على الاحتفاظ بحرية التجارة وسلامة الطرق الموصلة لهذه التجارة - ما جعلها تقاتل مستبسلة، حتى إن رجلاً منها أقسم أن يرد حوضًا وسط جيش محمد ﷺ، فلما قطعت رجله قبل أن يصل إليه دفع نفسه إلى الحوض، وهدم جزءًا منه برجله الأخرى، ولما جرح أبو جهل مر به رجل من المسلمين وهو في حشجة الموت، فوضع قدمه على عنقه، وقال: رأيت كيف أخزاكم الله؟ قال: وبم أخزاني؟ أعار أن أقتل؟

من هذا تدركون عظم مهمة الجيش الإسلامي في سبيل انتزاع السيطرة العسكرية التي كانت لقريش، ولك أن تدرك هذا أيضًا إذا علمت كيف وقعت المعركة نفسها، فقد تقدم الجيش الإسلامي من الشمال إلى الجنوب، فلما وصل إلى ساحة بدر كانت ميمنته سلسلة من التلال المرتفعة، وكذلك على يسارته سلسلة أخرى أقل ارتفاعًا.

وتقدم جيش المشركين، وكان أمامه كثبان من الرمل تقع غرب وادي بدر، وعلى يسارته أرض صخرية قليلة الارتفاع.

وفي السهل الذي بين هذه الجبال، وهذه الكثبان وقع أول تصادم بين القوتين، وكانت الليلة التي سبقت المعركة شاتية، فهطل مطر غزير في ناحية قريش، وكان

١. مُستتيل من الصف: خارج منه.

٢. أقدي: من القود، وهو القصاص.

٣. صحيح: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة، باب السين، من اسمه سفيان (٣١٣٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٨٣٥).

المسلمين، وكان أسراهم مثل قتلاهم، ولكن ليس المهم في بدر عدد من دُفن من القتلى، ولا عدد الأسرى، ولا مقدار الغنائم، وإنما المهم هو أن قريشًا دفنت في وادي بدر سيادتها على الجزيرة العربية. وليس الأمر الخطير هو أن محمدًا ﷺ رجع بأعدائه مكبلين إلى يثرب، وإنما هو أنه رجع بالسيطرة العسكرية وقد انتقلت من مكة إلى المدينة.

رجع النبي ﷺ إلى المدينة، وقد ثبت أن النظام العسكري الذي استحدثه هو نظام يفوق ما يعلمه أهل العصر، فوضع في بدر قواعد الجيش الإسلامي، وكانت هذه الكتيبة نواة له.

ومنذ بدر والإسلام ينتشر، وجيوشه تسير إلى المشرق والمغرب، تطوي الممالك، وتُثَلُّ^(٣) العروش، وتتغلب على العقبات بأمرين: حب النظام، واحتقار الموت، ولا يزال هذان الأمران دعامتي النصر، ولن ترجع للمسلمين سيادتهم الأولى حتى يقيموا حياتهم وجيوشهم على الأساسين اللذين وضعهما الرسول ﷺ، واللذين مكَّنَّا له في بدر برغم العدة والعدد والبسالة التي كانت لخصومه^(٤).

فليس الأمر مقصورًا إذن على عير قريش وتجارها بقدر ما هو إثبات للوجود الإسلامي في المنطقة وما حولها، وبقدر ما هو انفتاح للدعوة الإسلامية في الجزيرة العربية. "لقد جاء الوقت المناسب لإنزال الضربة النهائية على رءوس الذين يعرقلون ويمنعون الدعوة المخلصة الصافية إلى الله تعالى، وإلى إعلاء كلمة

أقل غزارة في ناحية المسلمين، جعل مهمة قريش في التقدم إلى ساحة بدر أشق من مهمة المسلمين، ولما تقدموا في الصباح استقبلت المشركين الشمس من المشرق، وهم متجهون إليها، فكانت من العوامل الطبيعية المؤذية لهم.

نشبت المعركة بفُرسان يتقدمون الصفوف ويتبارزون، فتقدَّم ثلاثة من بني هاشم، ولقيهم ثلاثة من صناديد المشركين، وفي دقائق معدودة فَكَّ المسلمون بأندادهم، فكان هذا استفتاحًا حسنًا للقتال، وهنا أمر رسول الله بذلك الأمر الحكيم، أمر الكتيبة الإسلامية أن تتراص وألا تتحرك من مكانها، وأن تصد بالنبال خيل العدو وهي تأتيها من جوانبها.

فرأت قريش لأول مرة كيف تثبت الراجلة أمام حملات الخيالة غير هيابة ولا مرتبكة، وللخيالة كما قدمنا هيبة عظيمة في هجومها، يعرفها الذين مارسوا الحرب وشاهدوها.

حَمِي الوَطَيْس^(١) والرسول ﷺ يدعو ويحرض على القتال، والمشركون على عديدهم وعدتهم واستبسالهم، يجاربون قومًا قد امتنعوا بسيفهم، وآثروا الموت على الحياة. انتهى الأمر بهزيمة المشركين، فانطلق المسلمون في إثرهم، وأثخنوا^(٢) فيهم، لا يلتفتون إلى نهب ولا سلب، كعادة العرب آنذاك، حتى انقلبت الرجعة القرشية فرارًا مخزياً، وانكسارًا غير مسبوق لقريش.

ثمرة المعركة لا علاقة لها بالتجارة والغنائم في شيء: كان قتلى قريش في هذه المعركة خمسة أمثال قتلى

٣. تُثَلُّ: تسقط.

٤. بطل الأبطال، عبد الرحمن عزام، مرجع سابق، ص ٨٩: ٩٢ بتصرف.

١. حَمِي الوَطَيْس: اشتدت الحرب.

٢. أَثْخَنَ: بالغ.

الله، ولكي يقال لأعداء الله: لن تستطيعوا بعد الآن منع ذكر الله ﷻ في أرجاء الأرض، ولن تستطيعوا إدامة الضغوط على النفوس المفتحة على دعوته. أجل، فدعوة الله يجب ألا تبقى منحصرة في مكان محدد، بل يجب أن تدخل إلى النفوس جميعها لتطمئن بها جميع القلوب، ويجب أن تزال جميع العقبات من أمام إعلاء كلمة الله؛ لكي لا تبقى هذه الكلمة في نطاق الأسر، بل لتنتشر في آفاق الإنسانية كلها، ولكي يقوم الرسول ﷺ بإنزال الضربة الأخيرة على مشركي مكة الذين لم يعترفوا له بحق الحياة الكريمة في مكة، فكان لا بد أن يفتح الطريق المؤدية إلى حرية الفكر، ويحطم كل ما يعوق أو يمنع هذه الحرية" (١).

لقد فتح النبي ﷺ طريق الدعوة والحرية الدينية على مصراعيه، بعد هذا النصر الذي كان في أمس الحاجة إليه، خاصة أن بعض القبائل كانت تريد الدخول في الإسلام، ولكنها تخاف من بطش قريش وأهلها.

وأخيرًا نقول: وإن قيل: فلماذا خرج الرسول إذن على هذه القافلة دون من عداها؟! قلنا: لأن الأموال التي بحوزة الكفار كان للمسلمين فيها حق شرعًا ودينًا وقانونًا وعرفًا وتقليدًا وضميرًا، إن المسلمين لم يخرجوا على قافلة واحدة لكفار قريش لإضعاف قوتهم، وإن أخذوا شيئًا من أموال هذه القافلة فهي جزء من حقوقهم لدى كفار قريش؛ لأن المسلمين عندما هاجروا من مكة للمدينة تركوا ديارهم وأراضيهم وأغنامهم وأثاث منازلهم، وكل ما يملكون، وقد

١. الرسول ﷺ قائدًا، محمد فتح الله كولن، ترجمة: محمد علي أورخان، دار النيل، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م، ص ٥٥.

اغتصبها كفار قريش، واستولوا عليها، وبذلك أصبح لهم حق لدى كفار قريش وهو قيمة ما تركوه بمكة من أرض ونخيل، وأثاث منازل، وبهائم وحيوانات، وعلى ذلك فعندما يخرج المسلمون على قافلة كفار قريش، فإن ذلك حق للمسلمين الشرعي في جميع الأديان، بأن يأخذوا جزءًا من حقوقهم لدى كفار قريش، وكان هذا أيضًا على هامش أهداف الغزوة، وليس فيه قطع للطريق، أو دليل على أن جهاده ﷺ الطويل كان لأهداف تجارية، وذلك واضح حيث كان في شبه الجزيرة العربية أكثر من خمسمائة قبيلة تقوم بالتجارة من مكة إلى الشام برحلتين في الصيف والشتاء، أي كانت تقوم بحوالي ألف قافلة تجارية كلها تمر من أمام المسلمين، فهل خرج الرسول ﷺ والمسلمون على أي قافلة تجارية لأي قبيلة أخرى، حتى يقال عن الرسول ﷺ إنه قاطع طريق (٢)؟!

وبهذا يتضح لنا أن الهدف من الغزوة كان إثبات القوة العسكرية قبل أي شيء، وإثبات الوجود الإسلامي في شبه الجزيرة وما حولها.®

ثانيًا. اصطحاب التجارة والأمتعة إلى الحرب كان ضرورة لاتقاء العوز في حالة دوام القتال، وهذه كانت عادة عند العرب عند خروجهم للحرب ولقاء العدو:

من العبث بمكان فصل الحياة الاقتصادية عن الحياة

٢. محمد ﷺ والخناجر المسمومة الموجهة إليه، د. نبيل لوقا بياوي، دار البياوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ٥٨ بتصرف.

® في "حقيقة تشريع الجهاد في المدينة" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ). وفي "قتال النبي ﷺ وجهاده" طالع: الوجه السادس، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

فارجعوا". ورجع الناس، وفرغ الرسول ﷺ وأصحابه من تجارتهم بعد ثمانية أيام من مقدمهم في شعبان سنة ٤هـ، فرجعوا إلى المدينة سالمين غانمين دون اشتباك ولا معركة^(٢).

وقد كان العرب يأخذون بعض تجارتهم وأموالهم في الحروب، فقد أخذت قريش بعض مالها وذهبت إلى مكان بدر، وأخذ الكفار ينحرون الجزور^(٣)، ويأكلون ويشربون حتى اشتبكوا مع المسلمين، وبانت هزيمتهم، فتركوا كل ما معهم وفرّوا هارين عندما أدركتهم الهزيمة، كذلك أخذت هوازن في غزوة حنين كل ما تملك من متاع وأموال حتى النساء والصبية، تشجيعاً لهم على التقدم والحماس والقتال، بدلاً من التقهقر والخذلان، ولكن حدث عكس ما يتوقعون.

فالمسألة إذن لا تتوقف على المسلمين فقط، ولكنها كانت مسألة عامة، حتى لا ينتهي الزاد وينفد الطعام، ويتعرض الجيش للجوع والعطش، مما يؤدي حتماً إلى هزيمته.

وهذا يتضح لنا أن خروج النبي ﷺ لم يكن لأهداف تجارية بقدر ما كان لأهداف عسكرية، ولقد هدف النبي ﷺ إلى فرض قوته ومن معه على الجزيرة، وتأمين الدعوة الإسلامية وامتدادها في كل مكان.

الخلاصة:

- ليست الحرب في الإسلام لأغراض تجارية، كما

السياسية!! إن اصطحاب التجارة والأمتعة إلى الحرب حينذاك كان ضرورة لاتقاء العوز في حالة دوام القتال، حينها يكونون بعيدين عن حاجات الحياة، ثم لاكتساب الفرص في البيع والشراء بعد توطيد الأمر؛ إذ يكون من الوعي الصحيح والنشاط الكبير أن يفكر المرء في الأمرين معاً ما دامت المسافة بعيدة والنقل شاقاً.

فهذا إذن ليس معناه أن الغرض الأول في تلك الغزوات التجارة فحسب، وليس في هذا التعليل ما يوجب تغيير وصف الغزوتين من أنهما حربان للقضاء على الشرك إلى "حرب من أجل المال".

والواقع التاريخي ينكر ما يدّعون، فأين تكون الحملة التجارية في غزوة بدر الكبرى، وقد كان خروج النبي ﷺ من المدينة في أصحابه لثمان خلون من شهر رمضان سنة ٢هـ، وكان جنوده ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً يعقب كل اثنين بعيراً، وأحياناً كل ثلاثة أو أربعة يعقبون بعيراً، إذ كان عدة ما معهم سبعين بعيراً وثلاثة أفراس، ولم تلبث الحرب أن نشبت بعد أيام.

أما بدر الآخرة فلم يكن بها معركة، وإنما كان أبو سفيان قد أذّر المسلمين يوم أحد بالحرب في بدر العام القادم، فحمل المسلمون إلى سوق بدر تجارتهم، وهم مستعدون لحماية أموالهم، فالرحلة كانت للتجارة، ولكنها كانت تجارة قوم محاربين يترصد العدو بهم الدوائر، وحين جاء أبو سفيان على رأس ألفي مقاتل أو يزيدون ووصلوا مجنة من ناحية الظهران، قال أبو سفيان لقومه: "يا معشر قريش، إنه لا يصلحكم إلا عام خصيب، وإن عامكم هذا جذب^(١)"، وإني راجع

١. الجذب: القحط، أو الأرض الخالية من الماء والزرع.

٢. السيرة النبوية وأوهام المستشرقين، د. عبد المتعال محمد الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م، ص ١١٩، ١٢٠.

٣. الجزور: الجمل، والجمع جُزُر.

- إن حروب النبي ﷺ لم تكن لأغراض تجارية، وإنما كان الهدف منها نشر الدعوة الإسلامية، والتخلص من كل ما يعوق انتشارها في كل مكان.



الشبهة الثامنة والعشرون

الزعم أن سياسة النبي ﷺ اتسمت بطابع الانتقام والحقْد بعد انتصار بدر (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن روح الحقْد، ورغبة الانتقام مثلًا الجانب الأبرز من سياسة النبي ﷺ بعد انتصار بدر؛ ويستدلون على زعمهم هذا بما كان من إعدامه ﷺ أسيرين من أسرى بدر. ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في مدى اتزان سياسته ﷺ، والتزامها بمقتضى ما يوجبه الدين الإسلامي من أحكام التعامل مع الأسرى.

وجوه إبطال الشبهة:

- (١) إنَّ ما عُرف من أخلاقه ﷺ وعفوه عند مقدرته، ينفي عنه ﷺ تهمة الحقْد وحب الانتقام.
- (٢) للأسير في الإسلام أحكام ثلاثة؛ المن، أو الفداء، أو القتل، حسبما تقتضيه المصلحة، وقد أحسن النبي ﷺ معاملة الأسرى، ونجَّى ذلك مع أسرى بدر.
- (٣) كان قتل أسير بدر قبل تقرير مصير الأسرى،

يدعي المدَّعون؛ لأن الحرب المشروعة في الإسلام - أو الجهاد - هي حرب دفاعية هدفها رد العدوان فقط، قال الله ﷻ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُم وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة).
 • ثم إن غزوة بدر الكبرى كانت لضرب قريش في قوتها الحربية، لكي يصل المسلمون إلى حرية العقيدة ولا تعوقهم سطوة قريش ونفوذها في العرب. فغزوة بدر لم تكن أمرًا عرضيًّا، ولا كان المقصود منها في الواقع مجرد الاستيلاء على عير قريش، بل كان المقصود كذلك ضرب قريش ضربة سياسية في مكانتها وسط العرب؛ لانتزاع السيطرة العسكرية التي كانت تتمتع بها؛ ولذلك فإن نتائج بدر لم تكن لها علاقة بالتجارة والغنائم بقدر ما أعطت المسلمين حرية في الانتشار، وما كانت سعادته ﷺ حينما رجع إلى المدينة بالغنائم كسعادته بالسيطرة العسكرية، وقد انتقلت من مكة إلى المدينة.

• إن اصطحاب التجارة والأمتعة إلى الحرب حينذاك كان ضرورة لاتقاء العوز، في حالة دوام القتال حينما يكون المحاربون بعيدين عن حاجات الحياة، ولا يعني هذا أن الغرض الأول في تلك الغزوات التجارة فحسب، حتى ولو كانت في غزوة بدر الآخرة تجارة فهي تجارة قوم محاربين يترصد العدو بهم الدوائر، ولا يُعقل أبدًا بأي حال من الأحوال أن يشعل قوم الحرب لكي يستغلوها في التجارة، إذ المعهود أن الحرب لا تجر وراءها إلا الدمار والخراب، ومهما كانت المكاسب في الحروب، فهي لا تتعدى الخسائر ولا تغطيها.

(*) الرد على القس بوش في كتابه "محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين"، د. عبد الرحمن حيرة، مرجع سابق.

وهذا موقف آخر مع رجل قصد قتل رسول الله ﷺ، وهو عمير بن وهب، وكان قد أسر ولده وهب في غزوة بدر الكبرى، فاتفق معه صفوان بن أمية في الحجر من البيت الحرام على اغتيال رسول الله ﷺ بشرط أن يقضي صفوان ديون عمير، وأن يتولى شأن أولاده من بعده، وطلب عمير من صفوان أن يكتم ما دار بينهما؛ لئلا يفشو الخبر ويصل إلى المدينة، وأعد صفوان سيفاً وأمر بصقله وسقاه سمّاً ناقعاً، وأعطاه لعمير، فرحل لمهمته حتى وصل المدينة، فنزل بباب المسجد وعقل راحلته، وأخذ السيف لرسول الله ﷺ، فنظر إليه عمر بن الخطاب وهو في نفر من الأنصار يتحدثون عن وقعة بدر ويشكرون نعمة الله تبارك وتعالى، فلما رأى عمر عمير بن وهب معه السيف فزع منه، فقال: عندكم الكلب، هذا عدو الله الذي حرّش^(٢) بيننا وحرّنا للقوم^(٣)، فقام عمر فدخل على رسول الله ﷺ فقال: هذا عمير بن وهب قد دخل المسجد معه السلاح، وهو الفاجر الغادر يا رسول الله، لا تأمنه، قال: "أدخله علي"، فدخل عمر وعمير، وأمر أصحابه أن يدخلوا على رسول الله ﷺ، ثم يحترسوا من عمير إذا دخل عليهم، فأقبل عمر بن الخطاب وعمير بن وهب فدخلوا على رسول الله ﷺ ومع عمر سيفه، فقال رسول الله ﷺ لعمر: "تأخر عنه"، فلما دنا منه حيّاه عمير: أنعم صباحاً - وهي تحية أهل الجاهلية - فقال رسول الله ﷺ: "قد أكرمنا الله ﷻ عن تحيتك، وجعل تحيتنا السلام، وهي تحية أهل الجنة"، فقال عمير: إن عهدك بها الحديث، قال

وكان قتلها واجباً من حيث وجهة الحرب؛ لما اقترناه من أفعال توجب قتلها، فلم يكن قتلها حقاً ولا بدافع من الانتقام.

(٤) إن موازنة سريعة بين ما كان عليه تعامل الرسول ﷺ وصحابته الكرام من بعده مع الأسرى، وبين ما هو واقع اليوم - لجديرة بإظهار البون الشاسع بين السياستين، وشاهدة بتفرد سياسة معاملة المسلمين للأسرى بها لا يُبائله تعامل.

التفصيل:

أولاً. أخلاقه ﷺ وعفوه عند المقدرة:

إن ما ذكره التاريخ عن عفوه ﷺ وحلمه ينفي أن يكون في قلبه ﷺ مثقال ذرة من حقد، كما يدعي هؤلاء. فبعد غزوة بدر أمر رسول الله ﷺ بالقتلى فنقلوا من مصارعهم التي كانوا بها إلى قليب بدر، وقد كان من سنته ﷺ في مغازيه إذا مرّ بجيفة إنسان أن يأمر بها فتدفن، لا يسأل عن صاحبها مؤمناً كان أم كافراً، وهو موقف إنساني كريم لا يفعله إلا أولو العزم من الرسل، فطالما أهانوه وسبّوه، وأذاقوه وأصحابه العذاب ألواناً، وهم الذين أخرجوهم من ديارهم وأهليهم وأموالهم، ولكنها إنسانية الإسلام تعلقوا على الأحقاد ونزعات الانتقام.

ولما طرحوهم ولم يبق إلا أمية بن خلف، وقد كان رجلاً بديناً فانتفخ في درعه فملاها، فذهبوا ليخرجوه فترايل لحمه، فأقروه وحفروا له، وألقوا عليه التراب حتى واره^(١).

٢. حرّش: هيج.

٣. حرّز: حَمَنَ أو قَدَّر.

١. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ١، ص ١٥٠.

رسول الله ﷺ: "قد بدلنا الله خيراً منها، فما أقدمك يا عمير؟" قال: قدمت في أسيري عندكم، فقاربوني في أسيري؛ فإنكم العشيرة والأهل، فقال رسول الله ﷺ: "فما بال سيف في رقتك؟" فقال عمير: قَبَّحها الله من سيوف، فهل أغنت عنا من شيء، أنا نسيت وهو في رقتي حين نزلت، ولعمري إن لي غيره، فقال رسول الله ﷺ: "أصدقني ما أقدمك؟" قال: ما قدمت إلا في أسيري، فقال رسول الله ﷺ: "فما شرطت لصفوان بن أمية الجُمَحِي في الحجر؟" ففرغ عمير وقال: ماذا اشترطت له؟ قال: "تحمَّلت له بقتلي على أن يعول بَنِيكَ ويقضي دينك، والله حائل بينك وبين ذلك"، فقال عمير: أشهد أنك رسول الله، وأشهد أنه لا إله إلا الله، كنا يا رسول الله نكذبك بالوحي وبما يأتيك من السماء، وإن هذا الحديث الذي كان بيني وبين صفوان في الحجر - كما قال رسول الله ﷺ - لم يطلع عليه أحد غيري وغيره، ثم أخبرك الله به، فأمنت بالله ورسوله، والحمد لله الذي ساقني هذا المقام^(١). وهذا من كمال عفوه ﷺ عمن يريد قتله^(٢).

ويطول بنا المقام لو أردنا أن نستقصي ناذج عفوه ﷺ عمن ظلمه، لكن يكفي القليل عن الكثير، ولو كان النبي ﷺ ثور نفسه من الحقد وحب الانتقام كما يدَّعي المفترون، لما أتحفنا التاريخ بمثل هذه المواقف الإنسانية

١. إسناده جيد: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب العين، عمير بن وهب الجمحي (١١٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب علامات النبوة، باب إخباره ﷺ بالمغيبات (١٤٠٦٣)، وقال: رواه الطبراني مرسلًا، وإسناده جيد.

٢. محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، مرجع سابق، ص ١٦٢.

التي يعجز عن مثلها غيره ﷺ^(٣).

ثانيًا. قضية أسرى بدر وأحكام الأسرى في الإسلام:

أسرى الحرب هم من الغنائم، وهم على قسمين:

الأول: النساء والصبيان.

الثاني: الرجال البالغون المقاتلون من الكفار إذا ظفر

المسلمون بهم أحياء.

وقد جعل الإسلام للحاكم الحق في أن يفعل

بالرجال المقاتلين إذا ظفر بهم ووقعوا أسرى - ما هو

الأنفع والأصلح من المن، أو الفداء، أو القتل؛ والمن:

هو إطلاق سراحهم مجانًا، والفداء قد يكون بالمال، وقد

يكون بتبادل الأسرى مع العدو، على أنه يجوز للإمام

مع ذلك أن يقتل الأسير إذا كانت المصلحة تقتضي

قتله.

وقد ذهب إلى هذا جمهور العلماء، فقالوا: للإمام

الحق في أحد الأمور الثلاثة المتقدمة. وقال الحسن

وعطاء: لا يقتل الأسير، بل يمنُّ عليه أو يُفادي به.

وقال الزهري ومجاهد وطائفة من العلماء: لا يجوز أخذ

الفداء من أسرى الكفار أصلًا. وقال مالك: لا يجوز

المن بغير فداء، وقال الأحناف: لا يجوز المن أصلًا، لا

بفداء ولا بغيره^(٣).

③ في "حسن خلق النبي ﷺ وعدم فحشه في القول" طالع:

الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (أخلاق

النبي ﷺ). وفي "سمو أخلاق النبي ﷺ وصفاته وخصاله"

طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من الجزء الخامس (نبوة

النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب). وفي "تسامح النبي ﷺ مع

أعدائه وعفوه عند المقدرة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة

الرابعة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

٣. انظر: فقه السنة، السيد سابق، دار الفتح للإعلام العربي،

القاهرة، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م، ج ٣، ص ٤٢٦، ٤٢٧.

معاملة المسلمين للأسرى:

عامل الإسلام الأسرى معاملة إنسانية رحيمة، فهو يدعو إلى إكرامهم، والإحسان إليهم، ويمدح الذين يبرؤونهم، ويثني عليهم الثناء الجميل، يقول الله ﷻ: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُمَا مَسَكِينًا وَيَتَمَأَمَسُونَ الْأَسْرِيَاءَ ۗ إِنَّمَا نَطَعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ۗ﴾ (الإنسان).

ويروي أبو موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ أنه قال: "فكُّوا العاني^(١)، وأطعموا الجائع، وعودوا المريض"^(٢)، وقد روي أن ثمامة بن أثال وقع أسيراً في أيدي المسلمين فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: "ما عندك يا ثمامة"^(٣)، فكانوا يقدمون إليه لبن لقمحة^(٤) الرسول ﷺ غدواً ورواحاً، ودعاه النبي ﷺ إلى الإسلام فأبى، وقال له: إن أردت الفداء فاسأل ما شئت من المال، فمنَّ عليه رسول الله ﷺ وأطلق سراحه بدون فداء، فكان ذلك من أسباب دخوله في الإسلام.

وقد جاء في "الصحيح" في شأن أسرى غزوة بني المصطلق - وكان من بينهم جويرية بنت الحارث - أن أباه الحارث بن أبي ضرار حضر إلى المدينة ومعه كثير من الإبل؛ ليفتدي بها ابنته، وفي وادي العقيق قبل

١. العاني: الأسير.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فكك الأسير (٢٨٨١)، وفي مواضع أخرى.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال (٤١١٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه (٤٦٨٨).

٤. اللقحة: الناقة الحلوب.

المدينة بأميال أخفى اثنين من الجمال، أعجابه في شعب بالجبل، فلما دخل على النبي ﷺ قال له: يا محمد، أصبت ابنتي، وهذا فداؤها، فقال ﷺ: "فأين البعيران اللذان غيبتهما بالعقيق في شعب كذا؟" فقال الحارث: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله، والله ما أطلعك على ذلك إلا الله، وأسلم الحارث وابنان له، وأسلمت ابنته أيضاً، فخطبها رسول الله ﷺ إلى أبيها وتزوجها، فقال الناس: لقد أصبح هؤلاء الأسرى الذين بأيدينا أصهار رسول الله ﷺ فمئنا عليهم بغير فداء^(٥).

وروي أن النبي ﷺ قال لأصحابه في أسرى بني قريظة بعدما احترق النهار في يوم صائف: "أحسنوا إسارهم وقيلوهم واسقوهم"، وقال: "لا تجمعوا عليهم حر هذا اليوم وحر السلاح"^(٦).

ونأتي إلى أسرى غزوة بدر - محل الحديث - وقد كان رسول الله ﷺ قد فرَّقهم بين أصحابه، وقال: "استوصوا بهم خيراً"، وهذا غاية الرحمة والإنسانية؛ حيث أوصى بأناس طالما عدَّبوهم وأصحابه، وحاولوا فتنهم عن دينهم، وقد نفَّذ الصحابة وصية رسول الله بأمانة، وكانوا سُمحاء كرماء معهم، فهذا أبو عزيز بن عمير أخو مصعب بن عمير يقول: "كنت في رهط الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا قدَّموا غداءهم وعشاءهم خصَّوني بالخبز، وأكلوا التمر؛ لوصية رسول الله ﷺ إياهم بنا، ما تقع في يد رجل منهم كسرة خبز إلا نَفَخَني بها، فأستحي فأردها، فيردها عليّ ما

٥. فقه السنة، السيد سابق، مرجع سابق، ج ٣، ص ٤٢٨، ٤٢٩ بتصرف.

٦. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، مرجع سابق، ج ٤، ص ١٩٨.

يمسها" (١).

وكان في الأسرى سهيل بن عمرو، وكان خطيباً مفوهاً، فقال عمر: يا رسول الله، انزع ثنيتي سهيل بن عمرو يدلع لسانه؛ فلا يقوم خطيباً عليك في موطن أبداً. بيد أن رسول الله ﷺ رفض هذا الطلب؛ احتراماً عن المثلة، وعن بطش الله يوم القيامة (٢).

وقد جنح رسول الله ﷺ إلى رأي من قال بالفداء؛ لما فيه من الرحمة والعطف واللين، بمقتضى المقام الذي أقامه الله ﷻ فيه، وهو قوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (١٧) (الأنبياء) (٣).

هذه هي مواقف النبي ﷺ مع الأسرى في بدر وغيرها، يميل إلى الرحمة واللين، ويتجنب المثلة، ويحث على حسن معاملتهم (٤).

ثالثاً. أسباب قتل الأسيرين بعد بدر:

علاطين المستشرقين والمبشرين لقتل هذين الأسيرين من بين سبعين أسيراً، وزعم أولئك تعطش الدين الجديد للدماء، وامتلاء قلب النبي ﷺ بالحقده.. قالوا هذا وتغافلوا عما قام به هذان على وجه الخصوص، وتناسوا أن قتلها كان في الطريق إلى المدينة، أي قبل تقرير مصير باقي الأسرى.

والأسيران هما: النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي

١. السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٣.

٢. الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، ص ٢٣٠.

٣. محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، مرجع سابق، ص ١١١.

٤. في "مشاورة النبي ﷺ للصحابة في إطلاق أسرى بدر" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثالث (عقيدة النبي ﷺ وعصمته ومعجزاته).

مُعيط، وكانا من شرِّ الناس، وأكثرهم كفرًا وعنادًا، وبغيًا وحسدًا، وإيذاءً للنبي والمسلمين، وهجاء للإسلام وأهله، ولم يأمر النبي بقتل أحد من الأسرى غيرهما.

ذلك أنه لما بلغ النبي في مرجعه الصفراء (٤) عُرض عليه الأسرى، فنظر النبي ﷺ إلى النضر نظرة رأى فيها الموت، فلما رأى ذلك قال لمصعب بن عمير - وكان أقرب من هناك به رحماً: كَلِّمْ صاحِبَكَ أن يجعلني كرجل من أصحابه، فهو والله قاتلي إن لم تفعل، فقال مصعب: إنك كنت تقول في كتاب الله وفي نبيه كذا وكذا، وكنت تعذب أصحابه، فقال النضر: لو أسرتك فريش ما قتلتك أبداً وأنا حي، قال مصعب: والله إني لأراك صادقاً، ثم إني لست مثلك، فقد قطع الإسلام اليهود! ثم أمر النبي ﷺ علي بضرب عنقه ففعل.

أما عقبة بن أبي مُعيط فقد قُتل بعزق الطُّبْيَةِ (٥)، ولما أمر النبي بقتله التفت إلى أصحابه وقال: "أتدرون ما صنع هذا بي؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام فوضع رجله على عنقي وغمزها، فما رفعها حتى ظننت أن عيني ستندران (٦)، وجاء مرة بسلاً شاة (٧)، فألقاه على رأسي وأنا ساجد، فجاءت فاطمة فغسلته عن رأسي". وقد قتله علي بن أبي طالب، وقيل: عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح (٨).

٤. الصفراء: موضع قرب المدينة.

٥. عزق الطُّبْيَةِ: موضع على بعد ثلاثة أميال من المدينة.

٦. تَنْدُر: تخرج من مكانها.

٧. السَّلَا: الكيس الذي يكون فيه الجنين في بطن أمه (المَيْمِية).

٨. السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٤: ١٥٦.

رابعاً. معاملة الأسرى بين الرسول ﷺ وغيره:

إن مقارنة صغيرة بين الرسول وغيره من القيايين على مر التاريخ بشأن معاملة الأسرى، تثبت لنا الفرق الشاسع بين رحمة ﷺ ولينه، وغلظة غيره وشدته. لقد حلَّ أسرى بدر ضيوفاً على أهل المدينة، وراحوا يتلقون منهم الحفاوة والتكريم، بل بدأ المسلمون يتقربون إلى ربهم بإطعام الأسرى كما يتقربون بإطعام اليتيم والمسكين، فلم يعاملوهم بوصفهم أسرى في زنانات الأسر المظلمة، ولم تعرف شريعتنا ألوان وطرق التعذيب التي يستحدثها الصليبيون في العراق، ولم يحدث ما يسمع عنه العالم الآن في جوانتنامو^(٣)، وما يشاهده في سجن أبي غريب^(٤) مما تطبقه المسيحية المتحضرة، وفي ظل معاهدات جنيف.

لقد حفظ الرسول لمن يجيد الكتابة من أسرى بدر مكانته، وحرص على الاستفادة منه بما هو أئمن من المال، فبالكتابة ربح هذا الأسير حياته، فمن كان على معرفة بالكتابة دُفع إليه عشرة غلمان من المسلمين، فإذا حذقوا فهو فداء له، وكان الفداء - لمن لا يعرف الكتابة - من أربعة آلاف درهم إلى ثلاثة آلاف درهم إلى ألف درهم، ومن ليس لديه دراهم ولا معرفة بالكتابة مَنْ عليه الرسول ﷺ دون فداء^(٥).

وقد كان قتل هذين الطاغيتين واجباً من حيث وجهة الحرب، فلم يكونا من الأسرى فحسب؛ بل كانا من مجرمي الحرب بالاصطلاح الحديث^(١).

وما يدل على رافة النبي ﷺ - أنه لما قتل النضر بن الحارث، رثته أخته قتيلة بنت الحارث، وكان مما قالت:

وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ
وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ
وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ
وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ
وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ
وَأَحَقَّهُمْ إِنْ كَانَ عِتْقُ يُعْتَقُ

قال ابن هشام: يقال إن رسول الله ﷺ لما بلغه هذا الشعر قال: "لو بلغني هذا قبل قتله لمننت عليه"، وليس هذا بعجيب من الرءوف الرحيم الذي وسع خلقه الناس جميعاً محسنهم ومسيئهم^(٢).

ونحسب بعد هذه الجولة بين أسرى بدر أن قراره ﷺ بقتل الأسيرين - وكانا مستحقين له - لم يكن عن حقد منه، وإلا فلماذا قال بعد سماعه شعر قتيلة بنت الحارث في أخيها النضر: "لو بلغني هذا قبل قتله لمننت عليه"[®]!

٣. جوانتنامو: سجنٌ في كوبا بأمريكا الجنوبية تابع للقوات الأمريكية، يُعذب فيه أسرى المسلمين من جميع أنحاء العالم الذين أسرهم أمريكا بعد احتلالها أفغانستان عام ٢٠٠١م.

٤. أبو غريب: سجن في العراق، كان يُعذب فيه الأسرى العراقيون المسلمون على أيدي المحتلين الأمريكيين.

٥. الرد على القس بوش في كتابه "محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين"، د. عبد الرحمن جيرة، مرجع سابق، ص ٢٨٧، ٢٨٨ بتصرف.

١. الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري، مرجع سابق، ص ٢٢٨.

٢. السيرة النبوية، محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٦.
® في "ملايسات مقتل أبي بن خلف وكعب بن الأشرف وأبي عفك" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

الأسرى غيرهما، ولا ينكر وجوب قتلها - من حيث وجهة الحرب - عاقل منصف.

• هناك فرق شاسع بين رحمة النبي ﷺ ومن بعده من الخلفاء المسلمين في معاملة الأسرى، وبين ما يلقاه الأسرى من التعذيب والتنكيل والقتل على أيدي غير المسلمين، حينما يتمكنون.

• لم يعرف عصر الرسول ﷺ ما نشاهده من الدول المتحضرة الآن، من زنانات الأشر المظلمة، وألوان التعذيب والإهانة، والقتل الجماعي للأسرى، ولم يكن لديه ما لدى هؤلاء من اتفاقيات الأسرى، إلا شرع ربه ﷻ - وما أرقه من شرع - وحسن خلقه وكمال عدله.



الشبهة التاسعة والعشرون

الزعم أن النبي ﷺ وظَّف الغنائم في تطويع

أصحابه لتحقيق أهدافه (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن النبي ﷺ وظَّف الغنائم بمهارة فائقة في تطويع أصحابه، مدَّعين أنه ﷺ لما علم بمكانة الغنائم وأهميتها في قلوب صحابته؛ استغلَّ هذا الجانب وأخذ يوزِّع عليهم الغنائم والأنفال والأسلاب؛ كي يكسب طاعتهم له. رامين من وراء

فما رأي هؤلاء في فعل النبي ﷺ وصحابته؟ ثم ما رأيهم فيما تقوم به الدول المتحضرة اليوم في الشرق والغرب، وما جرى في الحربين العالميتين الأولى والثانية من قتل الأسارى قتلاً جماعياً والتنكيل بهم تنكيلاً جاوز حدود الإنسانية؟ فلماذا أغمضوا عن هذا عيونهم وأصمُّوا آذانهم، وفتحوها لقتل أسيرين حفلت حياتهما بالمساوي والجرائم تجاه النبي ﷺ والمسلمين؟ فأين هذا مما صنعه المسلمون مع الأسارى في بدر من إحسان إليهم، حسب وصية نبيهم لهم، حتى كانوا يؤثرونهم على أنفسهم بالطعام والشراب^(١)!

الخلاصة:

• ينفي عن رسول الله ﷺ الحقد - قبل بدر أو بعدها - ما أثر عنه ﷺ من حسن خلقه، وكمال عفوه عند المقدرة، ومن ذلك أمره بنقل القتلى يوم بدر من مصارعهم إلى قليب بدر، وعفوه عن معظم الأسرى، وعن أراد قتله وإطلاقه للناس يوم الفتح، وغير ذلك كثير.

• جعل الإسلام الحق للحاكم في أن يفعل بالأسرى ما هو الأنفع والأجدى من المن، أو الفداء، أو القتل إذا اقتضت المصلحة ذلك.

• أوصى الرسول ﷺ صحابته بالأسرى خيراً، فكانوا يؤثرونهم على أنفسهم بالطعام والشراب، وجعل فداء من يعرف الكتابة منهم أن يُعلم عشرة من المسلمين الكتابة.

• قتل رسول الله ﷺ النضر بن الحارث، وعقبة بن أبي معيط، وكانا من شر عباد الله، ولم يأمر بقتل أحد من

١. السيرة النبوية، محمد أبو شعبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٦٨.

(*) اليسار الإسلامي وتطاولاته المفصوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق. شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، خليل عبد الكريم، مرجع سابق.

قائمة على السلب، فأدرك محمد ﷺ أهمية الغنائم والأنفال لديهم، وهذا كذب بيّن، ذاك لأن الذين آمنوا به طوال الثلاث عشرة سنة المكية، إنما كانوا كلهم تقريباً من قريش، وقريش كانت قبيلة تجارية، وعليه لم يكن ثمّة غزو ولا سلب في حياتها.

وعلى كل حال، فقد كان خصوم محمد ﷺ يوزعون الأموال والغنائم على أتباعهم الذين كانت أعدادهم أضعاف أتباع النبي ﷺ كما هو معلوم، فلماذا لم يفلحوا وأفلح محمد ﷺ؟

إن السر يكمن في أن أتباع محمد ﷺ كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر، أما خصومه وأتباعهم فقد كانوا لا يرون إلا الدنيا، ولولا الإيمان لما كانت لأموال العالم كله أية ثمرة في حياة المسلمين، وبسبب هذا الإيمان كان الصحابة ينفقون من أموالهم عن سعة في الزكوات، والصدقات، وفي ميدان الجهاد؛ إرضاء لله ﷻ، وإيثاراً لما عنده على ما في أيديهم^(١).

ثم إنه لما ذهب الصحابة إلى المدينة، أكان الرسول ﷺ يحتاج إلى التودّد إليهم ليطيعوه، أم أنهم كانوا - رضوان الله عليهم - يتلقفون أمره بالتنفيذ طاعة الله الذي قال في كتابه الكريم: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠)، ثم ما الغنائم التي كانوا ينتظرونها، وهم لم يخرجوا لجهاد إلا كان عددهم أقل من عدد عدوهم؟!

إن أصحاب الرسول ﷺ لم يكونوا في يوم طلاب مال؛ حتى يتوهّم أن النبي ﷺ استخدم الغنائم في

ذلك إلى التشكيك في بواعث جهاد الصحابة من جهة، وإلى الطعن في حُسن سياسة النبي ﷺ من جهة أخرى.

وجهاً إبطال الشبهة:

(١) ظل النبي ﷺ يدعو بدعوته في مكة ثلاث عشرة سنة، وقد احتمل في سبيل دعوته اضطهاد قريش غير الإنساني له ﷺ وللصحابة، ولم يكن له ﷺ أي غنائم أو أسلاب.

(٢) ورّع النبي ﷺ نصيبه من الغنائم على أناس أسلموا؛ كي يتألفهم بذلك، وأناس لم يسلموا ليحببهم في الإسلام، مثلما حدث في تقسيمه ﷺ غنائم الطائف، وهو في هذا وذاك متبع لتعاليم السياسة الشرعية الإسلامية الحكيمة.

التفصيل:

أولاً. تحمّل النبي ﷺ وأصحابه الأذى والاضطهاد في مكة قبل الغنائم والأنفال:

من الثابت تاريخياً أن فترة دعوة النبي ﷺ في مكة لم يكن فيها أي غنائم، وإنما كان هناك بدلاً من ذلك الاضطهاد غير الإنساني المستمر الذي وصل لحد القتل، وكان هناك الحصار والإخراج من الوطن، والاستيلاء على الأموال والممتلكات والدور، فكيف استطاع ﷺ تطويع أتباعه لتحمل كل هذا؟! وأين تلك الغنائم التي يزعمون أنه كان يطوّعهم بها؟ أكان يُشكّل عصابات سرقة تسطو على بيوت مكة ليلاً، ثم تحمل إليه ما يجود الله بها عليها في كل طلعة ليوزعها على الأتباع؛ كي يروضهم ويكسب طاعتهم؟!

إنهم يقولون: إن حياة الصحابة قبل الإسلام كانت

١. اليسار الإسلامي وتطاولاته المفصوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مرجع سابق، ص ٢٣٩: ٢٤١.

ثانياً. اتباع النبي ﷺ في تقسيمه السياسة الشرعية الإسلامية الحكيمة:

لم يكن دافع النبي ﷺ من تقسيمه الغنائم هو رياضة أصحابه وتطويرهم، بل كان ﷺ يأخذ نصيبه من الغنائم حسباً حدّده القرآن (الخمس) ويوزع معظمه على ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، مثلما حدث معه ﷺ في غزوة بدر الكبرى "حينما أسهم لمن استشهد ببدر، فأعطى ذلك لورثتهم وهم أربعة عشر مسلماً: ستة من المهاجرين وثمانية من الأنصار، وما فعله النبي هو غاية العدل والإنصاف، وقد سبق به إلى رعاية أسر الشهداء وذويهم، وضمان عيشة كريمة لهم بعد وفاة عائلتهم قبل أن يعرف العالم الحديث ذلك"^(٢).

ولم يقصّر عطيته ﷺ على هؤلاء فحسب، بل كان يتعداهم إلى أناس لم يسلموا كي يجيبهم في الإسلام من خلالها، وإلى أناس أسلموا يتألفهم بذلك؛ لأنهم حديثو عهد بالإسلام، مثلما حدث في توزيعه ﷺ غنائم الطائف، فأعطى من نصيبه في الغنيمة مائة من الإبل لكل من أبي سفيان، وابنيه: معاوية ويزيد، والحارث بن هشام، وحكيم بن حزام، وكان كلما أعطاه ﷺ مائة استزاده حتى قال له: "يا حكيم، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى"^(٣).

تطويرهم، وإن كانوا كذلك فلماذا تحملوا العذاب الذي لا يُطاق من مشركي مكة؟ هل لمعرفتهم أن المستقبل يحمل إليهم أموال كسرى وقيصر، أم للإيمان الذي في قلوبهم؟ هذا الإيمان الذي كان في قلوب الصحابة وهو الذي جعل رستم - قائد الفرس - ينجساً عندما عرض الذهب والكساء على المسلمين قبل القادسية.

لقد أجاب زهرة بن الحوية رستم - حينما قال له: "انصرف وقومك ولكم منا جعلاً" - قائلاً: "إننا لم نأتكم بطلب الدنيا، إنما طلبتنا وهمتنا الآخرة". فلو أراد الفاتحون مآلاً دون نشر الدعوة والعقيدة، لرضوا بالمال دون دماء ولحفظوا أرواحهم، وعادوا بأموال بلا تعب. ولقد ظن ملك الصين ما ظنه رستم من قبل، ففي

عام (٩٦هـ)، أناب قتيبة بن مسلم الباهلي هبيرة بن المشمرج الكلابي لمقابلة الملك بناء على طلبه، فقال الملك لهبيرة: انصرفوا إلى صاحبكم فقولوا له ينصرف، فإني قد عرفت حرصه وقلة أصحابه، أو أبعث عليكم من يهلككم ويهلكه. فقال هبيرة: كيف يكون قليل الأصحاب من أول خيله في بلادك وآخرها في منابع الزيتون؟ وكيف يكون حريصاً من خلف الدنيا قادراً عليها وغزاق؟ وأما تخويفك إيانا بالقتل فإن لنا آجالاً إذا حضرت فأكرمها القتل، فلسنا نكرهه ولا نخافه^(١).

فهل يُعقل أن أمثال هؤلاء ممن يخضعون للإغراء بالمال؟! ومن الذي يغريهم؟ أهو الرسول ﷺ؟!؟

٢. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبه، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٥٣.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (١٤٠٣)، وفي ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (٢٤٣٤).

١. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، مرجع سابق، ص ٢٠٢، ٢٠٣ بتصرف.

® في "إيذاء قريش للنبي ﷺ ودعاؤه على بعضهم" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي).

وحدهم، فلما اجتمعوا قام خطيباً فيهم، فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: "ما حديث بلغني عنكم؟" فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس منا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله... ثم قال: "يا معشر الأنصار، ألم آتكم ضللاً فهداكم الله، وعالة فأغناكم الله، وأعداء فألف الله بين قلوبكم؟" قالوا: بلى، ثم قال: "ألا تحييون يا معشر الأنصار؟" قالوا: وما نقول يا رسول الله؟ وبماذا نجيبك؟ المنُّ لله ولرسوله، فقال النبي ﷺ: "والله، لو شئت لقلتكم فصدقتم وصدقتم: جئنا طريداً فأويناك، وعائلاً فأسيناك، وخائفاً فأمنناك، ومخذولاً فنصرناك"، فقالوا: المنُّ لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: "أوجدتم في نفوسكم يا معشر الأنصار في لُعاة (٤) من الدنيا تألفتُ بها قومًا أسلموا، ووكلتكم إلى ما قَسَمَ الله لكم من الإسلام؟! أفلا ترضون يا معشر الأنصار أن يذهب الناس إلى رحالهم بالشاة والبعير، وتذهبون أنتم برسول الله إلى رحالكم، فوالذي نفسي بيده، لو أن الناس سلكوا شِعْبًا، وسلكت الأنصار شِعْبًا لسلكتُ شِعْبَ الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، اللهم ارحم الأنصار، وأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار"، فبكى القوم حتى أخضلوا لِحاهم، وقالوا: رضينا بالله ورسوله قَسَمًا، ثم انصرفوا (٥) (٦).

فلو كان النبي ﷺ يستغل الغنائم في تطويق أصحابه

٤. اللُعاة: الشيء اليسير.

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري (١١٧٤٨)، وصححه الألباني في تحقيق فقه السيرة (ص ٣٩٧).

٦. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٨١: ٤٨٤ بتصرف.

وقد أثرت هذه الموعظة في نفس حكيم، فأخذ المائة وترك ما عداها، ثم قال: والذي بعثك بالحق لا أرزأ^(١) أحدًا بعدك شيئًا حتى أفارق الدنيا، فكان أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - يعرضان عليه العطاء فلا يأخذه.

وكان رسول الله ﷺ يعلم أن بعض النفوس عبيد الإحسان فتألفهم بذلك، وهو ضرب من ضروب السياسة الشرعية الحكيمة؛ ولهذا جعل الشارع الحكيم للمؤلفة قلوبهم سهمًا في الزكاة، ونعمًا فعل الرسول ﷺ، فإن كثيرين ممن لم يسلموا قد أسلموا، وكثيرين ممن أسلموا ولم تشرب قلوبهم حب الإيثار قد صاروا بعد من أجلاء المسلمين، وأعظمهم نفعًا للإسلام.

ولم يكن رسول الله ﷺ يفعل هذا لهوى في نفسه، فحاشاه من ذلك، وإنما الأمر كما قال: "إني أعطي قومًا أخاف ظلَّعهم^(٢) وجزعهم، وأكلُ قومًا إلى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى"^(٣).

ويدل على هذا ما حدث بين الأنصار والرسول ﷺ

بعد توزيع الغنائم في حنين:

لما أعطى رسول الله ﷺ قريشًا والمؤلفة قلوبهم وغيرهم من سائر العرب ولم يعط الأنصار، وجد بعض الأحداث منهم في نفسه، وقالوا: يغفر الله لرسول الله، يُعطي قريشًا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم!! فلما نَمَتَ المقالة إلى رسول الله أرسل إليهم، وجمعهم في قُبَّة

١. أرزأ: أنقص، أي: لن آخذ من أحد بعدك شيئًا.

٢. الظُّلُّع: ميل القلب وضعف اليقين.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه (٢٩٧٦)، وفي مواضع أخرى.

لكان من الأولى به أن يُرضي الأنصار ولا يغضبهم؛ حتى لا يتقلبوا ضده، ولكن الرسول ﷺ أوضح لهم الأمر، وقدم مراده، ولذا أبوا إلى رشدهم، وكلهم مطيعون لرسول الله ﷺ من قبل ومن بعد، فهل كانوا يطيعونه للغنائم واكتسابها إذن؟!

وبهذا يتبين أن النبي ﷺ اختص أهل مكة الذين أسلموا عام الفتح بمزيد من الغنائم عن غيرهم، ولم يراع في تلك القسمة قاعدة المساواة الأصلية بين المقاتلين، وذلك لحكم ومقاصد يعجز البشر عن إدراك كنهها، وهي استخدام الغنائم في تأليف القلوب للإسلام، لا استخدامها - كما يقولون - في تطويع طاعتهم وكسبها.

كما أن الغنائم مشروعة لكل شخص شارك في إحراز النصر على الأعداء بوجهه أو بآخر، وهذا ما يقتضيه العقل والمنطق؛ فالغنائم مشروعة من قبل الله ﷻ لامة محمد ﷺ وحلها مختص بها، وثبت ذلك بالكتاب والسنة والإجماع:

- دليل الكتاب: قوله ﷺ: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ (الأنفال)، ووجه الدلالة من الآية: أن الله ﷻ جعل الغنيمة مقسومة على هذه الأسهم الخمسة، وجعل أربعة أخماسها للغانمين؛ لأن الله أضاف الغنيمة إلى الغانمين في قوله: ﴿ غَنِمْتُمْ ﴾، وجعل الخمس لغيرهم، فدل على أن سائرهم لم
- دليل السنة النبوية قوله ﷺ: "أعطيت خمساً لم

يُعْطَنَ أَحَدٌ قَبْلِي: كان كل نبي يُبعث إلى قومه خاصة ويُبعثُ إلى كل أحر وأسود، وأُحِلَّت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجُعِلت لي الأرض طيبةً طهوراً ومسجداً، فأيا رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان، ونُصرتُ بالرُّعب بين يدي مسيرة شهر، وأُعطيتُ الشفاعة" (١)(٢).

فقد وضح النبي ﷺ أن الغنائم حلال له ولأمته. وبهذا يتضح أن المشرع للغنائم هو الله ﷻ، وليس الرسول ﷺ، حتى يقال: إنه استخدمها في تطويع أصحابه، فهي تدخل في باب الإلزام لا التطوع[®].

الخلاصة:

- ظل الرسول ﷺ يدعو في مكة ثلاث عشرة سنة، وقد نتج عن هذا اضطهاد قريش غير الإنساني له ﷺ وللصحابة، والذي وصل لحد القتل، فأين كانت الغنائم والأطفال والأسلاب وقتذاك؟! وما الوسيلة التي اتبعها النبي ﷺ قبل وجود الغنائم، في تطويع أصحابه؟!

- لم يكن الدافع وراء توزيع الغنائم هو رياضة الصحابة وتطويعهم - كما يزعمون - بل هو شرع الله ﷻ المنزل عليه ﷺ لتبليغه للناس. فكان توزيعه ﷺ نصيبه من الغنائم على الفقراء والمساكين، وابن السبيل،

١. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب المساجد، باب قول النبي ﷺ: "جُعِلت لي الأرض مسجداً وطهوراً" (٤٢٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١١٩١)، واللفظ له.

٢. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، مرجع سابق، ج ٣١، ص ٣٠٣ بتصرف.

® في "العتاء لتأليف القلوب تشريع رباني" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة عشرة، من هذا الجزء.

بسبب ما أصابه ﷺ من جروح في هذه الغزوة، فلم يخرج للجهاد إلا بعد ستة أشهر لما شُفي من جروحه، حينما خرج لحرب بني النضير الذين أعانوا قريشاً على المسلمين، وتآمروا على قتله ﷺ. ويرمون من وراء ذلك إلى وصمه ﷺ بعدم الحرص على الجهاد.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لم يفر النبي ﷺ من أرض المعركة يوم أحد، على الرغم مما أصابه هو وصحابته من جراح، بل ثبت في وجه المشركين الذين تابعوا عليه ليقتلوه. فلو لم يكن ﷺ حريصاً على الجهاد لفرّ في هذه المعركة، ولا سيما بعد أن كثرت جراحه.

(٢) خرج النبي ﷺ وأصحابه صبيحة يوم أحد إلى حمراء الأسد لقتال المشركين، لكنّ المشركين أثروا الرجوع إلى مكة وتركوا القتال.

التفصيل:

أولاً. ما أصاب النبي ﷺ وأصحابه من جروح يوم أحد لم يمنعهم وأصحابه من مواصلة القتال حتى انسحب المشركون من أرض المعركة:

إن من الثابت في كتب السير والتاريخ أن النبي ﷺ لم يكن في يوم من الأيام متخاذلاً عن الجهاد في سبيل الله ونصرة دينه، فكثيرة تلك المحن والمصائب التي تعرّض لها النبي ﷺ، ولكن أياً من هذه المحن لم يشنه ﷺ عن المضيّ في سبيله ونصرة الحق.

والتأمل فيما أصابه ﷺ وفيما أصاب أصحابه ﷺ ليعجب أشد العجب من صبره ﷺ وصبر أصحابه، ذلك الصبر الذي لا يمكن لبشر أن يتحمّله، سواء الصبر على الجروح أم القتال أم مقتل الإخوان.

وذوي قرياه، وعلى أناس أسلموا يتألفهم بذلك، وأناس لم يسلموا ليحبّبوا في الإسلام، وكذلك لم تكن الغنائم هي دافع الصحابة لطاعة الرسول ﷺ، وإنما الإيثار بالله ورسوله ﷺ.

• هل يتسنى له ﷺ أن يكون هدفه من توزيع الغنائم هو رياضة أصحابه وتطويعهم مع أنه قد حرم الأنصار من غنائم حنين، ووزعها على أناس آخرين؟! ولو كان الأنصار طلاب مال لانقلبوا على الرسول ﷺ، ولكن هذا لم يحدث، بل انصاعوا للرسول ﷺ حينما فهموا مقصده.

• تعتبر الغنائم بمنزلة الحق التملكي لكل شخص شارك في إحراز النصر على الأعداء.

• من الثابت تاريخياً أن النبي ﷺ لم يكن هدفه ولا هدف الصحابة - رضوان الله عليهم - من الجهاد الحصول على الغنيمة، بل كان جهادهم لإعلاء كلمة الله ﷻ في كل مكان، حتى تنعم البشرية بالحياة في رحاب الإسلام.



الشبهة الثلاثون

اتّهام النبي ﷺ بعدم الحرص على الجهاد (*)

مضمون الشبهة:

يتّهم بعض المشككين النبي ﷺ بعدم الحرص على الجهاد؛ مستدلين على ذلك بما يزعمونه من أنه ﷺ توقّف عنه - على الرغم من ضرورته - بعد غزوة أحد،

(*) قصة الحضارة، ول ديورانت، مرجع سابق.

لقد انكشف المسلمون يوم أحد فأصاب فيهم العدو، وكان يوم بلاء وتمحيص، أكرم الله تبارك وتعالى من أكرم من المسلمين بالشهادة، حتى خلص العدو إلى رسول الله ﷺ، فرمى رسول الله ﷺ بالحجارة حتى وقع؛ فأصيبت رباعيته، وشُجَّ في وجهه، وكُلِّمَتْ^(١) شفته.

وهكذا وصل جيش المشركين إلى رسول الله ﷺ، ودخلت حلقتان من حلَقِ الْمُغْفَرِ^(٢) في وجنته الطاهرة، ووقع رسول الله ﷺ في حفرة من الحفر، وكان أبو عمار الدوسي قد حفرها ليرتدَّى فيها المسلمون عند هجومهم، فأخذ علي بن أبي طالب بيد رسول الله ﷺ، ورفع طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً، وأخذ الصحابة يزيلون أثر الجروح عن وجهه ﷺ^(٣).

وعالج أبو عبيدة بن الجراح إخراج حَلَقَتِي الْمُغْفَرِ من وجه رسول الله ﷺ، وكره تناولها بيده حتى لا يُؤْذِي الرسول ﷺ، فأزَمَ^(٤) على إحدى الحلقتين بضمه فاستخرجها، وقد سقطت ثنيتة معها، ثم أزم على الأخرى فاستخرجها فوقعت الثنية الأخرى، فكان أبو عبيدة لذلك من أحسن الناس هَتْمًا^(٥)، ومصَّ مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري الدم عن وجه رسول الله ﷺ، ثم ازدردَده^(٦).

١. كَلَّمَ: جَرَحَ.
٢. الْمُغْفَرُ: غطاء يُنْسَجُ من الدروع على قَدْرِ الرَّأْسِ يُلبَسُ تحت الحُوذة.
٣. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٢٢.
٤. أزمَ: ضغط.
٥. هَتْمٌ: انكسار الثنايا من أصلها.
٦. ازدردَده: ابتلع.

وقد جاء عن سهل بن سعد عندما سُئِلَ عن جُرح رسول الله ﷺ يوم أحد فقال: جُرح وجه رسول الله ﷺ وكُسرَت رباعيته، وهُشِّمَت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمِجَنِّ^(٧)، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رمادًا، ثم ألصقته بالجرح، فاستمسك الدم^(٨).

وكان النبي ﷺ يقول وقد أصابته الجراح والدم يسيل على وجهه يوم أحد: "كيف يفلح قوم شجُّوا نبيهم، وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله"^{(٩)(١٠)}.

ثبات النبي ﷺ وأصحابه يوم أحد:

على الرغم مما نزل بالنبي ﷺ من جراح يوم أحد، إلا أنه قد ثبت كالجبل الأشم، يدافع ويمالذ جموع المشركين المحيطين به من كل ناحية، وهو يقول: "إيَّ عباد الله، إيَّ عباد الله"، ففاء إليه الكثيرون ممن أذهلتهم شائعة أنه قُتِلَ فقعِدوا عن القتال، ومن تفرقوا يقاتلون بين الصفوف، حتى تكونت حوله ثلَّة^(١١) من أصحابه، فسار بهم يريد الصخرة التي فوق الجبل، ثم أراد

٧. المِجَنُّ: الدَّرْع الذي يقي المقاتل طَعَنَات العدو.

٨. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب لبس البيضة (٢٧٥٤)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (٤٧٤٣)، واللفظ له.

٩. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (آل عمران: ١٢٨) معلقاً عنه به، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (٤٥٦٤)، واللفظ له.

١٠. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبه، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٩٩، ٢٠٠.

١١. الثلَّة: الجماعة.

الحرب فرحًا، راضيًا بما وصل إليه، وإن لم يحقق نصرًا على المسلمين، ولكنه أدرك الثأر وكفى، والوقائع أقنعتهم بأن يكتفي بذلك، حتى لا يضيع من يده ما أخذه^(٣)، وفرح المشركون بهذا النصر المؤقت، وخشوا أن يضيع منهم، فأهوا القتال، واكتفوا بما أصابوا مقتله من المسلمين، ورضوا بذلك لأنهم لا طاقة لهم فيما وراء ذلك، وقد رأوا السيوف الإسلامية تبرق من جديد.

ونستخلص من ذلك أن ما كان في أحد ليس هزيمة للمسلمين، وإن كان لا يسمّى نصرًا، وإنما يسمى جراحًا للمسلمين، كما سماها القرآن الكريم: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَجٌّ فَقَدِمَسَ الْقَوْمَ فَجْرٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْآيَاتُ نَدَاؤُهُمَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (آل عمران: ١٤٠).

وعليه فإن النبي ﷺ لم يمه المعركة، ولم يعترف بانتهاؤها بإنهائهم لها، بل سار وراءهم حتى فروا فرارًا^(٤)، فكيف يزعم زاعم أن النبي ﷺ وأصحابه قد توقفوا عن القتال حتى شفي النبي ﷺ من جراحه؟!

ثانيًا. خروج النبي ﷺ وأصحابه إلى حمراء الأسد:

وفي اليوم التالي لمعركة أحد طلب الرسول ﷺ من أصحابه الخروج في طلب العدو، واشترط ألا يخرج إلا من شهد القتال بالأمس؛ أي: حضر معركة أحد، وقد استجاب المسلمون لأمر رسول الله ﷺ وخرجوا معه، وقد فشيت فيهم الجراحات، وخرج معهم رسول الله ﷺ، وهو مجروح في وجهه وشفته، ومشجوج في جبهته.

الرسول ﷺ أن يعلو الصخرة التي في الشعب من الجبل، فلم يستطع من كثرة ما نرف من دمه الزكي، فجلس تحته طلحة بن عبيد الله فنهض به حتى استوى عليها، فقال رسول الله ﷺ حينئذ: "أوجب طلحة"، وبصر رسول الله ﷺ بجاعة من المشركين فيهم خالد بن الوليد على ظهر الجبل، فقال: "لا ينبغي لهم أن يعلونا"، ثم أرسل إليهم عمر بن الخطاب في رهط من المهاجرين، فقاتلوهم حتى أهبطوهم من الجبل، وهذا يدل على أن المسلمين على الرغم مما أصابهم من جروح وهزيمة، كان بهم قوة ومنعة.

وهكذا نرى ثبات النبي ﷺ موقفًا بطوليًا فذا لا يكون إلا من نبي يوحي إليه، ولولا هذا الموقف منه ﷺ لما تجمع الأبطال حول البطل^(١).

هذا وقد كان صعود جيش المسلمين إلى الجبل بعد أن أبعدهم المشركون، فيصلاً بين الاضطراب في جيش المؤمنين، وبين إعادة الخطة والسير على المنهاج من غير اضطراب، وحمل اللواء علي ﷺ؛ ولذا أخذوا يضربون بشكل أقوى في المشركين بقيادة خالد بن الوليد، ويتصفون منهم، وقد زال عنهم وَعَثُ الجروح، وانتظم جيش النبي ﷺ؛ ولذلك أنهى المشركون القتال وشيكًا، ولم يستمروا خشية أن تدور عليهم الدائرة، كما ابتدأ المسلمون يحسبونهم^(٢) بإذن الله ﷻ.

فلم يتوقف النبي ﷺ ولا أصحابه إذن عن القتال يوم أحد، على الرغم مما أصابه ﷺ وأصحابه من جراح في ذلك اليوم، وإنما أنهى أبو سفيان زعيم المشركين

٣. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٦٢٨.

٤. المرجع السابق، ص ٦٢٤، ٦٢٥ بتصرف.

١. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٩٨: ٢٠٠ بتصرف.

٢. يحسبونهم: يقتلونهم قتلاً ذريعاً.

ولما سمع المسلمون نداء بلال: أن رسول الله ﷺ يأمركم بطلب عدوكم، ولا يخرج معنا إلا من شهد القتال بالأمس، قال أسيد بن حضير - وبه تسع جراحات وهو يريد أن يداويها - لما سمع النداء: سمعًا وطاعة لله ورسوله، ولم يعرّج على دواء جرحه، وخرج من بني سلمة أربعون جريحًا، وكان بالطيفيل بن النعمان ثلاثة عشر جرحًا، وبخراش بن الصمة عشر جراحات، وبقطبة بن عامر تسع جراحات^(١).

وكذلك خرج طلحة بن عبيد الله وفي صدره تسع جراحات، ووثب سائر المسلمين إلى سلاحهم، وما عرّجوا على دواء جراحاتهم.

فلم يقعد النبي ﷺ إذن عن الجهاد حتى يُشْفَى هو وأصحابه من الجراح، بعد ستة أشهر كما يزعمون، بل ضرب النبي ﷺ وأصحابه أروع الأمثلة في الصبر على الأذى والجراح، والتضحية من أجل نصرة الحق، وإعلاء كلمة الله.

ويحسن بنا أن نذكر ما أورده ابن إسحاق في سيرته من: أن عبد الله بن سهل، ورافع بن سهل، من بني عبد الأشهل رجعا من أحد، وبهما جراح كثيرة، وعبد الله أثقلهما من الجراح، فلما سمعا بخروج رسول الله ﷺ وأمره به، قال أحدهما لصاحبه: والله، إن تركنا غزوة مع رسول الله ﷺ لغبن، والله ما عندنا دابة نركبها! وما ندري كيف نصنع! قال عبد الله: انطلق بنا، قال رافع: لا، والله ما بي مشي، قال أخوه: انطلق بنا نتجار ونقصد رسول الله، فخرجا يتزاحقان فضعف رافع، فكان عبد

١. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الإمام محمد بن يوسف الصالحى الشامي، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٤١١هـ / ١٩٩٠م، ج ٤، ص ٤٣٩.

الله يحمله على ظهره عقبة، ويمشي الآخر عقبة، ولا حركة به، حتى أتوا رسول الله ﷺ عند العشاء، وهم يوقدون النيران، فأتي بهما إلى رسول الله ﷺ وعلى حرسه تلك الليلة عبّاد بن بشر، فقال: ما حبسكما؟ فأخبراه بعلتها، فدعا لها بخير^(٢).

هل يظن أحد من الناس أن هؤلاء بشر عاديون؟ لقد استحقوا ثناء الله تعالى عليهم: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (آل عمران).

وهكذا تسامى النبي ﷺ وأصحابه على لوازم بشرتهم، وتناسوا إراحة أبدانهم، وما هم فيه من جراحات، وخرجوا ليرفعوا راية الجهاد، ونصرة الحق دون النظر إلى أدنى حقوق النفس، وهي الراحة بعد التعب، ومداواة الجروح والآلام.

وتقدم الرسول ﷺ بأصحابه وهم على تلك الحال، حتى وصلوا إلى مكان يُقال له: حمراء الأسد، وهو على بعد ثمانية أميال جنوبي المدينة، وأمر أصحابه أن يوقدوا النيران، فأوقد كل رجل نارًا، فأوقدوا خمسمائة نار حتى رؤيت من مكان بعيد، وذهب ذكُرُ معسكر المسلمين ونيرانهم في كل وجه، وكان ذلك مما كَبَتَ الله به عدوهم، فأقام ﷺ بجمراء الأسد الإثنين، والثلاثاء، والأربعاء، وكان قصد المسلمون بهذا الخروج إعلان تحديهم لمشركي مكة، وإظهار قوتهم وعزتهم في الجزيرة العربية كلها، ولقد تحقق ما أراد رسول الله ﷺ من هذا الخروج، فلم تصب قريش من المسلمين بعد الذي

٢. المرجع السابق، ص ٤٤١.

أصابته في أحد^(١).

مكة الذي آثر الرجوع إلى مكة خوفاً من أن يضيع النصر المؤقت من يده، وقد أقام النبي ﷺ وأصحابه في حمراء الأسد يوم الإثنين، والثلاثاء، والأربعاء، حتى علم العرب جميعاً مدى قوة المسلمين وعزتهم.



الشبهة الحادية والثلاثون

الزعم أنه ﷺ اختلق أسباباً واهية لحرب اليهود

وطردهم من المدينة^(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أنه ﷺ اختلق أسباباً واهية لحرب اليهود، وطردهم ظلماً من المدينة؛ ويستدلون على ذلك: بأنه في غضون سنوات قليلة أخرج كل الجماعات اليهودية من المدينة، واستولى على أرضهم، كما أنه ﷺ خير يهود بني قريظة بين الدخول في الإسلام أو القتل، ويتساءلون: أليس في هذا ظلم منه ﷺ واضطهاد لهم دونما سبب سياسي بيّن؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في دوافع جهاده ﷺ اليهود خاصة، والتشكيك في سياسته عامة.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لقد اتخذ النبي ﷺ مع اليهود أسلوب الداعية الحريص على أن تصل دعوته إلى كافة الناس، ولما هاجر ﷺ إلى المدينة عاهدهم العهد - المشهور - الذي تداولته كتب السير والتاريخ.

وبعد هذا البيان أَيْحَقُّ لأحد أن يدعي أن رسول الله ﷺ، قد تقاعد عن الجهاد لمدة ستة أشهر حتى سُفِي هو وأصحابه من الجراح؟! لا شك أن هذا لا يقوله إلا من يريد أن يصوغ أحداث التاريخ على هواه، ويقلب حقائقه كما يجلو له، ونحن على كل حال لا نستطيع أن نجبره على الاقتناع بالحق، ولكن كل ما في وسعنا أن نجلي الحقيقة لمن يريد أن يعرفها.

الخلاصة:

• لقد أصيب رسول الله ﷺ في غزوة أحد بكثير من الجراحات، فقد سُجَّ وجهه، وكسرت ربايعيته، وجرحت شفته، وكذلك فشت الجراحات في أصحابه، فقد كان بأسيد بن حضير سبع جراحات، وبالطفيل بن النعمان ثلاثة عشر جرحاً، وبخراش بن الصمة عشر جراحات، وبكعب بن مالك بضعة عشر جرحاً، وبطلحة بن عبيد الله تسع جراحات، وكذلك اجتمعت الجراح والآلام على عامة أصحاب النبي ﷺ.

• وعلى الرغم مما أصاب النبي ﷺ وأصحابه من جراحات إلا أن ذلك لم يوهن من عزمهم وثباتهم يوم أحد، فقد واصل القتال هو وأصحابه حتى أنهى المشركون المعركة وانسحبوا من أرضها، ورضوا بما أصابوا من المسلمين.

• لم ينتظر النبي ﷺ حتى تُشْفَى جراحه وجراح أصحابه بعد أحد، بل خرج هو وأصحابه في اليوم التالي من غزوة أحد إلى حمراء الأسد، لملاحقة جيش

(*) المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مرجع سابق. بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، مرجع سابق.

١. محمد رسول الله ﷺ، محمد رضا، مرجع سابق، ص ٢٠٧، ٢٠٨ بتصرف.

وبنبوتة، ثم يتبعوه على ما جاء به من ربه، رفضوا ذلك على غير قناعة، رفضوه على أساس الحسد - من عند أنفسهم - الذي قد ملأ قلوبهم.

لقد رفض اليهود عرض النبي ﷺ، وأثر ذلك في نفس النبي، وكان ﷺ كعادته يحزن على كل إنسان ينصرف عن الحق، ويُعرض عن الإيمان. غير أن الله قد شرح للنبي ﷺ طبيعة اليهود، وواساه حتى لا يحزن ولا يشتد على نفسه، ويين له أن اليهود لن ترصى عنه إلا أن يتبع ملتهم، وهو أمر غير وارد، وقد استبعد النبي ﷺ مسألة إيمان اليهود تلك، ولكنه لم يستبعد أن يؤمن بعضهم، ورأى أن إيمان بعضهم ربما يكون سبباً في إيمان آخرين ينجيهم الله من النار، ويذهب بهم الإيثار بعيداً عن الجحيم. واحتمالات النبي ﷺ تلك لم تضع هباء؛ حيث شرح الله صدور بعض اليهود فدخلوا معه في دينه^(١).

وهكذا نجد أن النبي ﷺ قد اتخذ أسلوب الداعية الحريص على إيصال دعوته إلى الناس كافة. ولما هاجر ﷺ إلى المدينة نظم العلاقة بين المهاجرين والأنصار وأخى بينهم، ونظم العلاقة بينهم وبين اليهود، ليعيش كل في أمان دون أن يتعرض بعضهم لبعض، وقد نصت على ذلك المعاهدة التي يحسن بنا أن نذكر منها - حسب ما يقتضي المقام - ما يخص اليهود فيما يأتي:

"وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس، وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين

١. رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مرجع سابق، ص ٢٦، ٢٧ بتصرف يسير.

(٢) لم يلتزم اليهود بعهدهم مع النبي ﷺ، وأخذوا يكيّدون للإسلام، ولحامل لوائه ﷺ، ويدبّرون المؤامرات لقتله ﷺ، ويدسّون أعمالهم الخبيثة؛ كي يقضوا على الإسلام ودولته.

(٣) أجلى النبي ﷺ اليهود من المدينة وطردهم عن بكرة أبيهم، ولم يصدر ﷺ صنيعه هذا عن ظلم وعدوان، بل كان انطلاقاً من قاعدة: "الجزء من جنس العمل".

التفصيل:

أولاً. عهد النبي ﷺ مع اليهود في بداية العهد المدني:

لقد رأى النبي ﷺ أن اليهود أهل كتاب، وأن كتابهم غير المحرّف فيه صفات النبي ﷺ يعرفونه بها، لا تحطّتهم فيه صفة من هذه الصفات، ولقد وصلوا بمعرفتهم تلك إلى حد اليقين في قلوبهم، كما أخبر الله عنهم أنهم ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (الأنعام: ٢٠).

نقول: لقد رأى النبي ﷺ أن اليهود أهل كتاب، ولهم بالأنبياء صلة، وصفته في التوراة عندهم، وهم يعرفون نبوته، وقد بشروا بها قبل مجيئه؛ ومعرفة النبي ﷺ باليهود على هذا النحو كانت عاملاً مساعداً له ﷺ، كي يعرض عليهم أول ما يعرض أن يدخلوا معه في دينه.

والعقل يحتمل أن اليهود لن يرفضوا هذا العرض، لمعرفة النبي من جهة؛ ولأنهم مأمورون بالتباعد في كتبهم المقدسة، وموروثات نبيهم موسى ﷺ من جهة أخرى؛ ولأنهم كانوا ينتظرون مجيئه على شوق حتى يتبعوه، فينجبر به كسرهم، ويكتسبوا به عزتهم وشرّهم، ويتصروا به على عدوهم، كما يتصورون.

غير أن النبي ﷺ حين عرض عليهم أن يؤمنوا به

وإن بينهم النصح والنصيحة.. وإنه لم يَأثم امرؤ بحليفه، وإن النصر للمظلوم. وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة، وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وإنه لا تُجَار حرمة إلا بإذن أهلها، وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله ﷻ وإلى محمد ﷺ... وإنه لا تُجَار قريش ولا مَنْ نصرها، وإن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإذا دعوا إلى الصلح يصلحونه ويلبسونه فإنهم يصلحونه، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن برّ واتقى ومحمد ﷺ «(٤)».

ونحن إذا ما تجاوزنا مدلول العهد الأول - الذي كان بين المهاجرين وأهل المدينة - لتأمل طبيعة ما انضوى عليه العهد الثاني - الذي كان بين المسلمين واليهود - من بنود؛ وجدناها تتلخص فيما يأتي:

١. يساعد اليهود المسلمين بالنفقة عند الحرب.
٢. لليهود دينهم وللمسلمين دينهم (حرية الأديان).
٣. البراءة ممن ظلم وأثم، فإنه يهلك نفسه ولا تحميه المعاهدة.. وإن البر والوفاء يمنع وقوع الظلم والإثم.
٤. المسلمون واليهود بينهم النصر على من حارب أهل الصحيفة ومن هاجم المدينة.
٥. المسلمون واليهود بينهم النصيحة والتناصح.

٤. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ١٧٤، ١٧٥.

ولا متناصر عليهم، وإن سلم المؤمنين واحدة؛ لا يسلم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

وإنه من اعتبط مؤمناً^(١) قتلاً عن بيّنة فإنه قودٌ به^(٢) إلا أن يرضى ولي المقتول، وإن المؤمنين عليه كافة، وإنه لا يحل لمؤمن أقرّ بها في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر مُحدثاً ولا يثويه، وإنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله ﷻ وإلى محمد ﷺ.

وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يُوتغ^(٣) إلا نفسه وأهل بيته. وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف - وكرّر ذلك لليهود بني الحارث وبني ساعدة.. - إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يُوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وإن لبني الشُّطبية مثل ما لليهود بني عوف، وإن البر دون الإثم (البر والوفاء ينبغي أن يكون حاجزاً عن الإثم) وإن موالي ثعلبة كأنفسهم، وإن بطانة يهود كأنفسهم.

وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ، وإنه لا ينحجز على ثأر جرح، وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته... وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة،

١. اعتبط مؤمناً: قتله بلا جناية تُوجب قتله.

٢. القود: القصاص.

٣. يُوتغ: يهلك.

٦. لا يَأْتِمُ امرؤٌ بذنبٍ حليفه. (ولهذا لم يؤاخذ الخزرج على غدر حلفائهم من اليهود).
٧. الجار كالنفس يُدافع عنه.
٨. المرجع عند الاختلاف إلى الله ورسوله.
٩. لا تُجار^(١) قريش ومن نصرها.
١٠. من خرج من المدينة آمن، ومن قعد آمن إلا من ظلم. (حرية التنقل).

غير أنه ثمة تقاربًا بين العهدين - عهد المهاجرين والأنصار، وعهد المسلمين واليهود - من حيث الوقوف صفاً واحداً ضدّ الظلم، والغدر والاعتداء على المدينة، ومن حيث تقرير "المرجع" عند الاختلاف.

إن العهد بين المؤمنين يقرر التلاحم والتضامن الكامل بين المؤمنين. أما العهد مع اليهود فيقرر تعايشاً سلمياً عادلاً فيه التعاون على حماية المدينة التي هي وطن الطرفين، وفيه احترام لحرية الإنسان في الدين وفي السفر، والإقامة، وفيه ضمان السلامة لكل من التزم بالعهد، فمن ظلم فلا ذمة له. هذان العهدان كأنهما يمثلان ميثاقاً سياسياً، وقانوناً يضعه النبي ﷺ واضحاً أمام جميع الأطراف، ويأخذ منهم الموافقة على الالتزام به، وكأنه تصويت على الدستور. وبعد موافقة جميع الأطراف أصبح النبي ﷺ محوّلاً لحكم المدينة، بموافقة جميع الأطراف الساكنة فيها.

وإن كان اليهود أحراراً في إدارة شؤونهم، لكنهم سلّموا السياسة العامة للمدينة إلى النبي. وفي ذلك تجلّت حُنْكَة النبي ﷺ وبراعته، ومرونته في السياسة مع الإنصاف الذي لا يستطيع أن يرفضه أحد. إن هذه

١. تُجار: تُعطى الحماية.

المعاهدة تجهض كل محاولة للكيد من جانب اليهود. ولقد كانت حجة عليهم فيما بعد عندما غدروا وكادوا، وكانت محاربة الرسول ﷺ لهم عندها مبررة قانونياً وأخلاقياً^(٢).

"إن هذه الوثيقة الطاهرة المطهرة، لو سارت الإنسانية مسيرتها على هديها، لصعدت إلى درجة الكمال، وحازت كل عناصر الجمال، ولعاش الناس - كل الناس - على الأرض سعداء حائزين لصلاحيتهم للنهوض بخلافة الله في الأرض. إن سيدنا رسول الله ﷺ بهذا الإعلان الدستوري الذي يسمو إلى درجة يكون بها أصدق وثيقة دولية تفرض نفسها بنفسها أسساً، وقواعد للقانون الدولي - سواء منه الخاص أو العام - فلا يشكو فيها المواطن ظمناً، ولا يشكو شعب من شعوب العالم غبناً أو قهراً يقع عليه من ظالم أو غاشم"^(٣).

ثانياً. نقض اليهود للعهد النبوي، وعداءاتهم المستمرة للإسلام:

كان اليهود في مجتمع النبي ﷺ، وهم طوائف وشيع؛ بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، واليهود - كما هم في كل أرض - غرباء على وجه الضيافة، ولا يربطهم بأصحاب الوطن الأصليين رابطة - من دين، أو تاريخ، أو لغة، أو هدف - واليهود فوق ذلك حين يحتلّون الأوطان إنما يحتلّونها على وجه الاغتصاب، وأفعالهم

٢. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ١٧٦، ١٧٧ بتصرف.

٣. الدر المنقوش في الرد على جورج بوش، عبد البديع كفاي، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ٢٠٠٥م، ص ٤١٢ بتصرف يسير.

رسول الله ﷺ المدينة ونزل قباء في بني عمرو بن عوف، غدا عليه أبي وعمي مُغَلَّسِينَ^(٢)، قالت: فلم يرجعا حتى كان مع غروب الشمس، فأتيا كالأين مُتَعَبَيْنِ كسلانين ساقطين يمشيان الهويني، فهششت إليهما كما كنت أصنع، فوالله، ما التفت إليّ واحد منهما، مع ما بهما من الغم، وسمعت عمي وهو يقول لأبي: أهو هو؟ قال: نعم والله، قال: أتعرفه وتثبته؟ قال: نعم، قال: فما في نفسك منه؟ قال: عداوته والله ما بقيت^(٣).

وقد شنّ اليهود على رسول الله ﷺ والذين آمنوا معه حملات إعلامية لتشويه صورته ﷺ، وتغيير الناس منه، ونزع الثقة بينه وبين الناس؛ فلقد شعر اليهود بخطورة هذا الدين على مصالحهم، وعلى عقيدتهم المنحرفة المزيفة، القائمة على الاستعلاء واحتقار الناس عدا الجنس اليهودي، لقد جاء النبي ﷺ ينادي بعقيدة التوحيد، وهم يقولون: عزيز ابن الله، وجاء ينادي بالمساواة بين أفراد الجنس البشري، وأنه لا يعلو شعب على شعب، ولا جماعة على جماعة، وهم يرون أنهم شعب الله المختار، يترفعون عن بقية الأجناس، وينظرون إليهم على أنهم دونهم وأقل منهم؛ ولذلك لم يلتزموا ببنود الوثيقة، وشرعوا في التشكيك في نبوة الرسول ﷺ ورسالته، وأكثروا من الأسئلة لإحراج رسول الله ﷺ، وخدعوا المؤمنين ودلسوا عليهم، وغير ذلك من الأعمال الخبيثة^(٤).

ويحسن بنا أن نعرض - في هذا المقام - جانباً من

فيها تدلُّ على مقاصدهم؛ فهم يبنون فيها المستعمرات، وقيمون فيها الحصون، ويحيطون أنفسهم بالأسلحة الظاهرة والباطنة، ويحرقون من جيرانهم، ويستعلون عليهم على وجه الاستفزاز الذي تأنف منه الطباع.

وفي طباع اليهود الخاصة أنهم لا يقبلون سلماً مع جيرانهم إلا أن يكون ستاراً يستخفون خلفه بخياناتهم؛ لأنهم يريدون من جيرانهم أن يكونوا أعداء يضرب بعضهم رقاب بعض؛ كي يحتاجوا إلى الأسلحة فيشترونها من اليهود، وكي يقتل بعضهم بعضاً، فتندر قوة الشباب فيهم، فلا ينتجون ما يحتاجون إليه من سلع، ويلجئون إلى اليهود ويشترونها منهم، فينشط اقتصادهم على أساس من دماء الآخرين وضعفهم.

وخليقة أخرى لا تكاد تفارق اليهود، وهي شعورهم الذي لا ينقطع بالضعف والذلة والمهانة، فيخشون من أجل ذلك دائماً من يوم يأتي تُحرَّر فيه الأرض، وتعود إلى أصحابها، ويعودون لما حكم الله به عليهم يتيهون في الأرض كلها، يبحثون لأنفسهم عن مأوى يأوون إليه، اغتصاباً بقهر الضعفاء، أو بالحيلة والمكر والخداع^(١).

ولقد قامت الحجج القاطعة والبراهين الساطعة على صدق رسالة الرسول ﷺ، ولكن ذلك لم يزدهم إلا عناداً وعداوة واستكباراً، وحقداً وحسداً على الرسول، والذين آمنوا معه؛ فعن صفية بنت حُيَيِّ بن أخطب أنها قالت: كنت أحبُّ ولد أبي إليه، وإلى عمي أبي ياسر، لم ألقهما قط مع ولد لهما إلا أخذاني دونه، قالت: فلما قديم

٢. الغلَس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

٣. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٠٨.

٤. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١،

ص ٥٥٥.

١. رسالة من النبي ﷺ إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات

اليهود، د. طه حبيشي، مرجع سابق، ص ٢٣.

أعمالهم الخبيثة حسبما ذكرها د. الصلابي فيما يأتي:

١. محاولة اليهود تصديع الجبهة الداخلية:

من وسائل اليهود الخبيثة في حرب الإسلام محاولاتهم المستمرة تمزيق الصف المسلم وتخريبه، بتقطيع أواصر المحبة بين المسلمين، وذلك بإثارة الفتن الداخلية، والشعارات الجاهلية، والنعرات الإقليمية، والدعوات القومية والقبليّة، والسعي بالديسياسة والوقية بين الإخوة المتألفين المتوادين المتحابين، فهم في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر.

فقد تفتق ذهن أحد شيوخهم الكبار في السن عن حيلة هدف بها إلى تفريق وحدة الأنصار، وذلك بإثارة العصبية القبليّة بينهم ليعودوا إلى جاهليتهم، فعود الحروب بينهم كما كانت، ويخسر النبي ﷺ بذلك أقوى أنصاره، وفي بيان هذا الأمر يقول محمد بن إسحاق: ومرّ شاس بن قيس - وكان شيخاً كبير السن، عظيم الكفر شديد الضغن على المسلمين، شديد الحسد لهم - على نفر من أصحاب الرسول ﷺ من الأوس والخزرج، في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه، فغاضه ما رأى من ألفتهم وجماعتهم، وصلاح ذات بينهم على الإسلام، بعد الذي كان بينهم في الجاهلية، فقال: قد اجتمع ملأ بني قيلة بهذه البلاد، لا والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شاباً من اليهود كان معهم، فقال: اعمد إليهم فاجلس معهم، ثم اذكر يوم بُعث وما كان قبله، وأنشدهم بعض ما كانوا تقاولوا من الأشعار.

وكان بُعث يوماً اقتتل في الأوس والخزرج،

وكان الظفر فيه يومئذ للأوس على الخزرج، وكان على الأوس يومئذ حُضير بن سهاك الأشهلي، أبو أُسَيْد بن حُضَيْر وعلى الخزرج عمرو بن النعمان البياضي، فقتلوا. قال ابن إسحاق: ففعل، فتكلم القوم عند ذلك، وتنازعوا وتفاخروا حتى توثب رجلان من الحيين على الرُكْب، أوس بن قِيظي - أحد بني حارثة بن الحارث، من الأوس، وجبار بن صخر - أحد بني سلمة من الخزرج - فتقاولا، ثم قال أحدهما لصاحبه: إن شئتم رددناها الآن جَدَعَة، فغضب الفريقان جميعاً وقالوا: قد فعلنا، موعدكم الظاهرة - والظاهرة: الحرّة - السلاح السلاح، فخرجوا إليها.

فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخرج إليهم فيمن معه من أصحابه المهاجرين حتى جاءهم، فقال: "يا معشر المسلمين، الله الله، أبدوى الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد أن هداكم الله للإسلام، وأكرمكم به، وقطع به عنكم أمر الجاهلية، واستنقذكم به من الكفر، وألّف به بين قلوبكم؟"

فعرف القوم أنها نزعة من الشيطان، وكيد من عدوهم، فبكوا وعانق الرجال من الأوس والخزرج بعضهم بعضاً، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ، سامعين مطيعين، قد كفّ الله عنهم كيد عدو الله شاس بن قيس، فأنزل الله ﷻ في شاس بن قيس وما صنع: ﴿قُلْ يٰأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ يٰأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مِن مَّأْمَنٍ نَّبَعُوهَا عَوجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾ (آل عمران) (١).

وتصديقاً لأبي بكر رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (آل عمران) (١).

٣. سوء أدبهم مع رسول الله والنيل من الرسل الكرام والقرآن الكريم:

وكان اليهود يسيئون الأدب مع رسول الله ﷺ، في حضرته وأثناء خطابه، إذ يلمزونه، ويحيونه بتحية فيها من الأذى والتهجم ما يدل على سوء أخلاقهم، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أتى النبي ﷺ أناس من اليهود فقالوا: السام (٢) عليك يا أبا القاسم، قال: "وعليكم". قالت عائشة قلت: بل وعليكم السام والذام، فقال رسول الله ﷺ: "يا عائشة، لا تكوني فاحشة". فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ فقال: "أوليس قد رددت عليهم الذي قالوا؟ قلت: وعليكم" (٣).

وفي رواية بلفظ: ففطنت بهم عائشة فسببتهم، فقال رسول الله ﷺ: "مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفُحْش والتَّفَحُّش".

وزاد: فأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبِهِمْ

١. المرجع السابق، ص ١٣٧، ١٣٨.

٢. السام: الموت.

٣. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٧٧٧)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٥٧٨٦)، واللفظ له.

هذا مثال لما كان يصنعه اليهود من محاولات للإيقاع بين الأنصار بعضهم بعضاً، أو بين المهاجرين الأنصار، وذلك لإضعاف الجبهة الداخلية للإسلام.

٢. التهجم على الذات الإلهية:

ذكر غير واحد من كتّاب السيرة والمفسرين أن أبا بكر قد دخل بيت المدراس - وهو مكان تتلى فيه التوراة - على يهود، فوجد منهم ناساً كثيرين قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له: "فنحاص"، وكان من علمائهم وأخبارهم، ومعهم حبر من أخبارهم، يقال له: "أشيع"، فقال أبو بكر لفنحاص: ويحك، اتق الله وأسلم فوالله إنك تعلم أن محمداً ﷺ لرسول الله قد جاءكم بالحق من عنده، تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل، فقال فنحاص لأبي بكر: والله يا أبا بكر، ما بنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا لفقير، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وأنا عنه لأغنياء، وما هو عنا بغني، ولو كان عنا غنياً ما استقرضنا أموالنا، كما يزعم صاحبكم؛ ينهاكم عن الربا ويعطيناه، ولو كان عنا غنياً ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر، فضرب وجه فنحاص ضرباً شديداً، وقال: والذي نفسي بيده لولا العهد الذي بيننا وبينكم لضربت رأسك أي عدو الله.

فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، انظر ما صنع بي صاحبك، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: "ما حملك على ما صنعت؟" فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن عدو الله قال قولا عظيماً، إنه يزعم أن الله فقير، وأنهم أغنياء، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال، وضربت وجهه، فوجد ذلك فنحاص، وقال: ما قلت ذلك، فأَنْزَلَ اللهُ ﷻ فيما قال فنحاص ردّاً عليه،

جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا فَيُنْسَ الْمَعِيرُ ﴿٨﴾ (المجادلة) (١).

وهذه الآية تظهر الحقد الذي هيمن على نفوس اليهود ودفعهم إلى استخدام كل الوسائل والطرق لهدم الإسلام والتخلص من صاحب الرسالة، والسيطرة على المسلمين.

وأما نيلهم من المرسلين فقد أتى رسول الله ﷺ نفرٌ من يهود فيهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع، وعازر بن أبي عازر.. وغيرهم، وسألوا رسول الله ﷺ عمن يؤمن به من الرسل، فقال ﷺ: "أومن بالله، وما أنزل إلينا، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، وما أوتي موسى وعيسى، وما أوتي النبيون من ربهم، لا نُفَرِّقُ بين أحد منهم ونحن له مسلمون"، فلما ذكر عيسى عليه السلام وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به، أنزل الله ﷻ فيهم: ﴿قُلْ يٰٓأَهْلَ الْكِتٰبِ هَلْ تَعْبُدُونَ مِنۢدُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنۢبَغِي لَهُمْ أَنۢ يُعۢبَدَ لَهُ مِنۢدُونِ اللَّهِ هُوَ الْغَنِيُّ عَنۢ عِبَادِهِ يٰٓأَهْلَ الْكِتٰبِ كَذَّبْتُم بِآيٰتِنَا وَمَا أَنزَلۢنَا إِلَيْكُم مِّن قَبۢلُ وَأَنۢ أَكۢذَرۢكُمْ فَتَسۢفُونَ ﴿٩﴾﴾ (المائدة) (٢) (٣).

ولم يكتف اليهود بما سبق كله، ولكنهم راحوا ينالون من القرآن الكريم في أسئلتهم، ونقاشاتهم التي لا تنتهي؛ فعن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، قالت أحبار اليهود: يا محمد، أرايت قولك: ﴿وَيَسۡتَلۢوۡنَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنۢ أَمۡرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنۢ أَعۡلٰمٍ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾ (الإسراء)، إيانا تريد أم قومك؟

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٥٧٨٧).

٢. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١١٠ / ٣)، تفسير سورة البقرة (آية: ١٣٦).

٣. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٢، ص ١٤٤.

قال: "كُلًّا"، قالوا: فإنك تتلو فيها جاءك: أنا قد أوتينا التوراة فيها بيان كل شيء، فقال رسول الله ﷺ: "إنها في علم الله قليل، وعندكم في ذلك ما يكفيكم لو أقمتموه"، قال: فأنزل الله ﷻ عليه فيما سأله عنه من ذلك: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنۢ بَعۡدِهِ سَبۡعَةُ أَبۡحُرٍ مَّا نَفۢدَتۢ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنۢ شَاءَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٧﴾﴾ (لقمان) (٤).

٤. دعم حزب المنافقين وتآمرهم معهم:

حدثنا القرآن الكريم عن قيادة اليهود الفكرية لحزب المنافقين؛ فهم شياطين المنافقين يُحَطِّطُونَ لهم، ويوجهونهم ويدرسونهم أساليب الكيد والمكر والخداع والدهاء وإثارة الفتنة، قال ﷺ: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمۢ إِنَّمَا نَحْنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ ﴿١٤﴾﴾ (البقرة). قال النسفي في تفسيره: "وشياطينهم الذين ماثلوا الشياطين في تمردهم هم اليهود".

وكان اليهود في المدينة يتآمرون مع المنافقين ضد المسلمين، وفي هذا التآمر قال ﷺ: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَخۢذُونَ الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَعِيبُوا عَنْهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾﴾ (النساء). قال الأستاذ محمد دروزة: "وجهور المفسرين على أن الكافرين هنا هم اليهود، وفي الآية قرينة على صحة ذلك، كما أن فيما بعدها قرينة ثانية أيضًا، وواضح أن اتخاذ المنافقين اليهود أولياء، وتوابعهم معهم، إنها هما

٤. أخرجه محمد بن إسحاق في السيرة (ص ١٨٤)، باب أحاديث الأحبار وأهل الكتاب بصفة النبي ﷺ.

في منظومة تقويض الدعوة المحمدية، واضطهاد نبيها ﷺ، وازدراء مناصريها، وغيرها - مما يضيق عن استقصائه المقام - كثير تغني الإشارة إليه عن تفصيله وحصره، وحسبنا منه ما نبرهن به فقط على طبيعة موقف النبي ﷺ وصحبه من قوم كان من جملة ما فعلوا وخيبت ما بيئوا ما سبق ذكره وبيانه[®].

ثالثاً. انطلق النبي في طرده لليهود من القاعدة المقررة: "الجزء من جنس العمل":

كان النبي ﷺ قد وادع اليهود وعاهدهم - كما أسلفنا - وبذلك آمنهم على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم، ولكنهم لم يلبثوا أن نقضوا العهد، وتمثلوا مع المشركين، وصاروا يخرسونهم على قتال النبي ﷺ كما حدث في أحد وغيرها، بل حاولوا طعن المسلمين في ظهورهم، كما حدث في غزوة الأحزاب، وطالما سعوا في إفساد ما بين الأوس والخزرج - كما بينا آنفاً - وإفساد ما بين المهاجرين والأنصار، وبذلك أصبحوا شوكة في ظهور المسلمين، وجرائم إفساد - في المجتمع المدني - لا بُدَّ من القضاء عليها؛ فلذلك أمر الله ﷻ نبيه بقتالهم بعد إيدائهم بنقض ما بينه وبينهم من عهود بقوله ﷻ:

﴿ وَإِنَّمَا تَخَافُ فَنَاقِئِكُمْ وَإِنَّمَا تَأْبَهُنَّ الْعَيْنُ فَنَالِدُكَ مَنَافِعُ لِيُصَلِّتَ عَلَيْكَ إِذْ يُقِيمُ عَلَيْكَ الْحُرْمَةَ وَإِنَّمَا كُنَّ تَخَافُ وَكَأَنَّكَ كَافِرٌ بِهِ إِذْ يُبَيِّنُ عَلَيْكَ مَا نَفَخْتَ الْكِيسَ وَكَأَنَّكَ تُرَاهِنُهُمْ وَكَأَنَّكَ مُخْزِيهِمْ وَهُم يُبَغِّضُونَ إِلَيْكَ ﴾ (الأنفال: ٢).

هذا البيان الإلهي يضع قوانين خاصة لمعاملة الخائنين، وقد طبق الرسول ﷺ ما جاء في البيان الإلهي،

® في "محاولات اليهود تفتيت وحدة الأمة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي "استفزازات اليهود للنبي ﷺ والمسلمين" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة والعشرين، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

٢. السيرة النبوية، د. محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٨٩.

أثران من آثار التآمر الموطن بين اليهود والمنافقين تجاه الدعوة والقوة الإسلامية".

٥. بث الإشاعات والشماتة بالنبي ﷺ والمسلمين:

كان اليهود يتحينون الفرص للنيل من المسلمين والبحث عما يفرق كلمتهم، ومن ذلك استغلالهم لوفاة أحد النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ بيعة العقبة، وهو أبو أمامة أسعد بن زرارة الأنصاري الخزرجي، فعندما أخذته الشوكة (حجرة تعلق الوجه والجسد)، فجاءه رسول الله ﷺ يعوده، فقال: "بئس الميت لليهود - مرتين - سيقولون: لولا دَفَعَ عن صاحبه، ولا أملك له ضرراً ولا نفعاً، ولا تمحلن له" فأمر به فكوي بخطين فوق رأسه، فمات، وفي رواية: فكواه حوران على عنقه فمات، فقال النبي ﷺ: "بئس الميت لليهود، يقولون: قد داواه صاحبه أفلا نفعه؟!".

ولم تكن حادثة أبي أمامة هي الحدث الوحيد الذي أبان الحقد اليهودي على المسلمين، فقد أشاعوا في أول الهجرة أنهم سحروا المسلمين فلا يولد لهم ولد، وقد أشاعوا ذلك ليضيقوا على المسلمين الخناق، ويُفسدوا عليهم حياتهم الجديدة التي عاشوها في مدينة رسول الله ﷻ، وليعكروا ذلك الجو الصافي الذي يملؤه الحب والتآلف بين المسلمين، ومما يدل على مقدار ما فعلته تلك الإشاعة بين المسلمين، شدة الفرحة التي اعترتهم حيث ولد بينهم أول مولود ذكر من المهاجرين وهو عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما^(١).

وبعد... كانت هذه إلماعة من جملة ما سلكه اليهود

١. السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ١، ص ٥٦٢: ٥٦٦ بتصرف.

فاعامل اليهود معاملة الناقضين للعهد، وفيما يأتي نفضّل ما فعله النبي ﷺ مع كل فرقة منهم على حدة:

• بنو قينقاع وهم أول يهود أجلاهم النبي ﷺ عن المدينة:

حالفهم رسول الله عند قدومه المدينة فيمن حالف من اليهود، وكانوا أشجع يهود، وقد حقدوا على المسلمين لانتصارهم ببدر، وأخذوا يتحرّشون ويتنكّرون للعهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ، خيفة أن يستفحل أمره فلا يعودون يملكون مقاومته، بعدما انتصر على قريش في أول اشتباك بينه وبينهم.

وذكر الواقدي أن إجلاءهم كان في شوال سنة اثنتين؛ يعني بعد بدر بشهر.. ويؤيده ما رواه ابن إسحاق عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله قريشًا يوم بدر، جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: "يا يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشًا يوم بدر"، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال، ولو قاتلتنا لعرفت أنا الرجال، فأنزل الله ﷻ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْتٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [١٢] قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَةِ آلِ قَيْنِقَاعٍ فَتَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَجُوا كَافِرِيكُمْ يَبْرُؤُهُمْ وَمَا تَأْتِيهِمْ أَلْفِيفَةٌ وَاللَّهُ يُوَفِّيهِمْ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٣﴾ (آل عمران) (١).

وهكذا ندرك كيف بلغ الغرور مبلغه من اليهود حتى أصبحوا يبدون مظاهر العداوة للمسلمين، وتوسّعوا في تحرّشاتهم واستفزازاتهم، فكانوا يثيرون

الشغب، ويواجهون بالأذى كل من ورد سوقهم من المسلمين، حتى أخذوا يتعرضون لنساءهم.

ومن تعرضهم لنساء الأنصار ما رواه ابن هشام، في قوله: "كان من أمر بني قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوءتها، فضحكوا بها، فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديًا، وشدّت اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع" (٢).

وهكذا نجد أن ما فعله اليهود كان إعلانًا بنذ العهد منهم، فلو أن الحادث السابق حادث فردي لأمكن معالجته وقتل القاتل، لكن الملام من اليهود هم الذين اجترأوا وقتلوا، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَإِنَّمَا تَخَافُونَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاقِينَ ﴿٥٨﴾﴾ (الأنفال).

فقال ﷻ: "أنا أخاف بني قينقاع"؟ فسار إليهم ﷻ يوم السبت النصف من شوال بعد بدر ببضعة وعشرين يومًا، وفهم رسول الله ﷻ الحرب من الآية، فقال: "أنا أخاف بني قينقاع"؟ فاحتمال الغدر قائم كل لحظة، ولئن سكت المسلمون عن هذه الجريمة، فهذا يعني أنهم ضعاف، وبالتالي فهم معرّضون للغزو في كل لحظة، ولم يكن هناك بديل من المعركة، وإن كان لا بد من ذلك، فليكن المسلمون هم البادئون، لقد نبذ إليهم

١. واعمداه، د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة،

ط ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ج ١، ص ٣١٣، ٣١٤.

٢. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٥.

أدبًا يليق بهم في الدنيا وبأمثالهم، ومآلهم في النهاية إلى أمهم الهاوية^(٣).

وهكذا نجد أن النبي ﷺ لم يظلم بني قينقاع حينما أجلاهم عن المدينة.

• بنو النضير ومحاولتهم قتل النبي ﷺ:

روى ابن سعد أن رسول الله ﷺ خرج يوم السبت، فصلّى في مسجد قباء، ومعه نفر من أصحابه من المهاجرين والأنصار، ثم أتى بني النضير، فكلمهم أن يعينوه في دية القتيلين اللذين قتلها عمرو بن أمية الضمري، وكان لهما من رسول الله ﷺ جوار وعهد، وكان بين بني النضير وبين بني عامر عقد وحلف، وذلك على ما رواه ابن إسحاق وغيره، فقالوا: نفعل يا أبا القاسم ما أحببت، وخلا بعضهم ببعض وهموا بالغدر. وقال عمرو بن جحاش النضري: أنا أظهر على البيت فأطرح عليه صخرة، وكان رسول الله ﷺ واقفًا إلى جنب جدار من بيوتهم.

وزاد ابن سعد أن سلام بن مشكم - وهو من يهود بني النضير - قال لهم: لا تفعلوا، والله ليُخْبِرَنَّ بما همتمم به، وإنه لنقضُ العهد الذي بيننا وبينه. فجاء رسول الله ﷺ الخبر بما هموا، فنهض سريعًا كأنه يريد حاجة، وتوجّه إلى المدينة، ولحقه أصحابه، ثم أرسل إليهم رسول الله ﷺ: "أن اخرجوا من بلدي؛ فقد همتمم بما همتمم به من الغدر، وقد أجلتكم عشرا، فمن رُئي بعد ذلك ضربتُ عنقه".

فأخذوا يتهيئون للخروج، ولكن عبد الله بن أبي بن

رسول الله ﷺ منذ أن دعاهم إلى الإسلام، وفي تحرك سريع وخاطف كان اليهود محاصرين في بيوتهم وحصونهم...

إن عرض المرأة المسلمة كفيل أن يشعل حربًا رهيبة مع العدو، وقام الحصار الذي استمر خمسة عشر يومًا على اليهود حتى استسلموا^(١).

ولقد أكمل ابن إسحاق سياق الحادث بقوله: فحاصرهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على حكمه، فقام عبد الله بن أبي بن سلول - حين أمكنه الله منهم - فقال: يا محمد، أحسنُ إليّ في مواليّ، وكانوا حلفاء الخزرج، قال: فأبطأ عليه رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، أحسن إليّ في مواليّ، قال: فأعرض عنه، فأدخل يده في جيب درع رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: "أرسلني"، وغضب رسول الله ﷺ حتى رأوا لوجهه ظللاً، ثم قال: "ويحك! أرسلني"، قال: لا والله لا أرسلك حتى تُحسن في مواليّ: أربعمئة حاسر، وثلاثمئة دارع، قد منعوني من الأحمر والأسود، تحصدهم في غداة واحدة!! إني والله امرؤٌ أخشى الدوائر، فقال رسول الله ﷺ: "هم لك"^(٢). وكان عبد الله بن أبي لا يزال صاحب شأن في قومه، فقبل رسول الله ﷺ شفاعته في يهود بني قينقاع على أن يجلووا عن المدينة، وأن يأخذوا معهم أموالهم عدا السلاح.

وبذلك تخلّصت المدينة من قطاع يهودي خبيث ذي قوة عظيمة، أساءوا الأدب مع الرسول ﷺ، فأدّبهم الله

١. المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير الغضبان، مرجع سابق، ص ٢٠٧: ٢٠٩ بتصرف.

٢. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٣، ص ٦.

٣. وإعمدها، د. سيد بن حسين العفاني، مرجع سابق، ج ١،

ص ٣١٤، ٣١٥.

بن أخطب، فإذا تجمع خبث اليهود وذنسهم وخستهم وكيدهم ومكرهم في شخص، لكان هذا الشخص حيي بن أخطب.. فهو عدو رسول الله ﷺ، وله من ذلك بين اليهود موقع الصدارة.

كان حيي بن أخطب على رأس الشياطين اليهود الذين حزّبوا الأحزاب على الرسول ﷺ وهم: سلام بن أبي الحقيق النضري، وكنانة بن أبي الحقيق النضري، وهوذة بن قيس الوائلي، وأبو عمار الوائلي، خرجوا حتى قدموا على قريش في مكة، فدعواهم إلى حرب رسول الله ﷺ، وقالوا: إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله، فقالت لهم قريش: يا معشر يهود، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نخلف فيه نحن ومحمد، أفديننا خير أم دينه؟ قالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أولى بالحق منه، فهم الذين أنزل الله ﷻ فيهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۗ﴾ (النساء) إلى قوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ۗ﴾ (٥١) ﴿فَتَنَّهُمْ مِّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنَهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ۗ﴾ (النساء)، فلما قالوا ذلك لقريش سرهم، ونشطوا لما دعواهم إليه من حرب رسول الله ﷺ.

ثم خرج حيي في أولئك نفر من يهود، حتى جاءوا غطفان - من قيس عيلان - فدعواهم إلى حرب رسول الله ﷺ، وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه، وأن قريشًا قد تابعوهم على ذلك، فاجتمعوا معهم فيه. وخرج عدو الله حيي بن أخطب حتى أتى كعب بن

سلول أرسل إليهم ألا تخرجوا من دياركم، وأقيموا في حصنكم، فإن معي ألفين من قومي وغيرهم يقاتلون عنكم، فعادوا عما عزموا عليه من الخروج، وتحصنوا في حصونهم. فأمر رسول الله ﷺ بالتهيؤ لحربهم، ثم سار رسول الله ﷺ إليهم، وقد تحصن اليهود بحصونهم معهم النبل والحجارة. ولكن ابن أبي خذلم فلم ينفذ وعده معهم، فحاصرهم النبي ﷺ، وأمر بقطع نخيلهم وإتلافها، فنادوه: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من يصنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها؟ فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك قوله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّيَنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ ۗ﴾ (الحشر) (١).

فعرضوا على رسول الله ﷺ أن يخرجوا من المدينة كما أراد، ولكنه ﷺ قال: "لا أقبله إلا على أن تخرجوا بدمائكم فقط، وليس لكم من أموالكم إلا ما حملته الإبل، عدا الحلقة" (٢)، فنزل اليهود على ذلك، واحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل (٣).

وهكذا فإن النبي أجلى بني النضير لغدرهم به، وليس في إجلائهم أدنى ظلم منه لهم كما يزعم هؤلاء.

• إجلاء بني قريظة:

وكان ذلك بسبب تأمرهم مع المشركين على الرسول ﷺ والمسلمين، وكانت الرأس المدبرة لتلك المكيدة المسماة بالأحزاب تتمثل في شيطان اليهود حُيي

١. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٣، ص ١١٠، ١١١.

٢. الحلقة: السلاح.

٣. فقه السيرة، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص ٢٠٢، ٢٠٣ بتصرف يسير.

إلا في بني قريظة بعد مضي وقتها حاملين الأمر على حقيقته، فلم يُعْتَفَ فريقًا منهم.

ولما رأى بنو قريظة جيش المسلمين ألقى الله الرعب في قلوبهم، وأرادوا التنصّل من فعلتهم القبيحة، وهي الغدر بمن عاهدوهم وقت الشغل بعدو آخر، ولكن أتى لهم ذلك وقد ثبت للمسلمين غدرهم؟ فلما رأوا ذلك تحصّنوا بحصونهم، وحاصروهم المسلمون خمسًا وعشرين ليلة، فلما رأوا أن لا مناص من الحرب، وأنهم إن استمروا على ذلك ماتوا جوعًا، طلبوا من المسلمين أن ينزلوا على ما نزل عليه بنو النضير من الجلاء بالأموال وترك السلاح، فلم يقبل الرسول ﷺ، فطلبوا أن يجلوا بأنفسهم من غير مال ولا سلاح فلم يرض أيضًا، بل قال: لا بدّ من النزول والرضا بما يحكم عليهم خيرًا كان أو شرًا، فقالوا له: أرسل لنا أبا لُبابة نستشيره، وكان أوسيًا من حلفاء بني قريظة، له بينهم أولاد وأموال، فلما توجه إليهم استشاروه في النزول على حكم الرسول، فقال لهم: انزلوا، وأوماً بيده إلى حلقه، يريد أن الحكم الذبح، ويقول أبو لُبابة: لم أبارح موقفي حتى علمتُ أني خنت الله ورسوله، فنزل من عندهم قاصدًا المدينة خجلًا من مقابلة رسول الله، وربط نفسه في سارية من سواري المسجد حتى يقضي الله فيه أمره، ولما سأل عنه ﷺ أُخبر بما فعل، فقال: أما لو جاءني لاستغفرت له، أما وقد فعل ما فعل فتركه حتى يقضي الله فيه، ثم إن بني قريظة لما لم يروا بدًّا من النزول على حكم رسول الله فعلوا، فأمر برجالهم فكتّفوا، فجاءه رجال من الأوس وسألوه أن يعاملهم كما عامل بني قينقاع حلفاء إخوانهم الخزرج، فقال لهم: ألا يرضيكم أن يحكم فيهم رجل منكم؟ فقالوا: نعم. واختاروا

أسد القرظي - صاحب عقد بني قريظة وعهدهم مع رسول الله ﷺ - فلم يزل حبي بكعب، حتى نقض كعب بن أسد عهده مع رسول الله ﷺ.

وأي موقف خانت فيه يهود رسول الله ﷺ أو حاولت خداعه والغدر به، كان على رأسهم حبي الذي كان يعلم صدق رسول الله ﷺ ونبوته حتى مكّن الله من رقبتة^(١)، وبعد جمعه لهؤلاء الأحزاب خرجوا لملاقاة الرسول ﷺ، ولكن الله لم يفلح كيد الخائنين، وعاد جيش الإسلام منتصرًا بفضل الله تعالى، ثم بفضل رسوله ﷺ، وإيمان المسلمين بنصر الله لهم.

الأمر الرباني بالخروج:

ولما رجع ﷺ بأصحابه، وأراد أن يخلع لباس الحرب، أمره الله باللحوق ببني قريظة، حتى يطهّر أرضه من قوم لم تعد تنفع معهم العهود، ولا تربطهم المواثيق، ولا يأمن المسلمون جانبهم في شدة، فقال لأصحابه: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"^(٢)، فساروا مسرعين، وتبعهم ﷺ راكبًا على حماره، ولواؤه بيد علي بن أبي طالب، وخليفته على المدينة عبد الله ابن أم مكتوم، وكان عدد المسلمين ثلاثة آلاف، وقد أدرك جماعة من الأصحاب صلاة العصر في الطريق فصلّوها بعضهم حاملين أمر الرسول ﷺ بعدم صلاتها على قصد السرعة، ولم يصلّها الآخرون

١. والمحمداه، د. سيد حسين العفاني، مرجع سابق، ج ١، ص ٣٣١: ٣٣٣.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإلياء (٩٠٤)، وفي موضع آخر، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر (٤٧٠١)، واللفظ للبخاري.

هذا جزاء الخائن الغادر، ثم أمر بتنفيذ الحكم، فنُفذ فيهم وجمعت غنائمهم^(٢).

وهكذا قضى الله ﷻ أن يكون جزاؤهم من جنس ما أرادوا للمسلمين، وأبى الله ﷻ إلا أن يصلواهم إلى النهاية المرعبة، التي أرادوا للمسلمين الوصول إليها، ﴿وَلَا يَجِيئُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ (فاطر: ٤٣).

وهنا أمر آخر يتمثل في أن الحكم الذي أصدره سعد بن معاذ على يهود بني قريظة، وأقره النبي ﷺ وقام بتنفيذه، قد جاء تمامًا وفق الشريعة الموسوية عند اليهود أنفسهم، كما ورد في التوراة عندهم في شأن قُرى الأعداء ومُذنبهم: "وإن لم تُسلمك بل عملت معك حربًا فحاصرها، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحدّ السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك". (التثنية ٢٠: ١٢-١٤).

وبتمام هذه الغزوة أراح الله تبارك وتعالى المسلمين من شر مجاورة جميع اليهود الذين تعودوا الغدر والخيانة^(٣).

ونخلص مما سبق كله إلى أن ثمة أسبابًا وعوامل جوهرية وقفت وراء إجلاء النبي ﷺ اليهود جميعهم، فما ظلمهم النبي ﷺ، ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وإنا لنسأل مثيري هذه الشبهة سؤالاً مؤدّاه: أي أسباب واهية تلك التي زعمتم أنه ﷺ اختلقها ليحارب اليهود

سيدهم سعد بن معاذ الذي كان جريحًا من السهم الذي أُصيب به في الخندق، وكان مقيمًا بخيمة في المسجد معدّة لمعالجة الجرحى، فأرسل ﷺ مَنْ يأتي به، فحملوه على حماره، والتفتّ عليه جماعة من الأوس يقولون له: أحسن في مواليك، ألا ترى ما فعل ابن أبي في مواليه؟ فقال: لقد آن لسعد ألا تأخذه في الله لومة لائم.

ولما أقبل على الرسول وأصحابه وهم جلوس، قال ﷺ: "قوموا إلى سيّدكم فأنزّلوه"، ففعلوا، وقالوا له: إن رسول الله ﷺ قد ولّك أمر مواليك لتحكم فيهم. وقال له الرسول ﷺ: "احكم فيهم يا سعد؟" فالتفت سعد للناحية التي ليس فيها رسول الله، وقال: عليكم عهدُ الله وميثاقه أن الحكم كما حكمت؟ فقالوا: نعم، فالتفت إلى الجهة التي فيها الرسول ﷺ وقال: وعلى مَنْ هنا كذلك؟ وهو غاضّ طرفه إجلالًا، فقالوا: نعم، فقال: فإني أحكم أن تقتلوا الرجال، وتسبوا النساء والذرية، فقال ﷺ: "لقد حكمت فيهم بحكم الله يا سعد".

وقد جاءت قصة حكم سعد على يهود بني قريظة في صحيح البخاري بلفظ آخر، فعن أبي سعيد الخدري أنه قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد - هو ابن معاذ - بعث رسول الله ﷺ وكان قريبًا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله ﷺ: "قوموا إلى سيّدكم"، فجاء فجلس إلى رسول الله ﷺ فقال له: "إن هؤلاء نزلوا على حكمك" قال: فإني أحكم أن تُقتل المقاتلة وأن تُسبى الذرّية، قال: "لقد حكمت فيهم بحكم الملك"^(١)؛ لأن

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب إذا نزل العدو على حكم رجل (٢٨٧٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب جواز من نقض العهد (٤٦٩٥).

٢. المرجع السابق، ج ١، ص ٣٣٠، ٣٣١.
٣. نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، الشيخ محمد الخضري، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ص ١١٧، ١١٨.

لما زعمَ من أن النبي ﷺ اختلق أسباباً واهية لحربهم
وطردهم من المدينة.

ويطردهم من المدينة[®]!

الخلاصة:



الشبهة الثانية والثلاثون

الزعم أن النبي ﷺ خطب ودَّ النَّصَارَى حين

استشعر قوتهم بعد غزوة مؤتة^(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغالطين أن النبي ﷺ عدل سياسته مع
النصارى، وتودد لهم بعد استشعاره مدى قوتهم بعد
غزوة مؤتة؛ ذاهبين إلى أن في قوله ﷺ: ﴿لَتَجِدَنَّ
أَشَدَّ النَّاسِ عَدُوًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَيْهِمْ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا
وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَيْهِمْ قَالُوا
إِنَّا نَصَكْرِيُّ بَأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلَيْنِ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا
يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (المائدة: ٨٢) ما يبرهن على صحة ما
ذهبوا إليه. ويرمون من وراء ذلك إلى اتِّهامه ﷺ بتلوين
سياسته حسب ظروفه العسكرية.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لم يذكر التاريخ يوماً أن النبي ﷺ داهن
النصارى، أو غيرهم من أهل الكتاب، ولكنه بلّغ وحي
ربه كما أمره ﷺ: ﴿بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾
(النحل: ١٢٥).

(٢) من الثابت تاريخياً أن المسلمين قد حققوا
أهدافهم من غزوة مؤتة، بعكس النصارى؛ مما كان له

(*) قصة الحضارة، ول ديورانت، مرجع سابق.

• كان العمل الثالث المهم الذي قام به النبي ﷺ
بعد دخوله المدينة كتابته كتاباً بين المهاجرين والأنصار،
وكذلك بين المسلمين واليهود، وادع فيه اليهود
وعاهدتهم وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم
واشترط عليهم.

• لم يلتزم اليهود بعهدهم مع النبي ﷺ، وراحوا
يكيدون له وللإسلام، ويجرّضون المنافقين على قتال
المسلمين، وقد سلكوا شتى الطرق للنيل من الإسلام
ودولته؛ فقد عملوا جاهدين على تصديع الجبهة
الإسلامية الداخلية، وتهمجوا على الذات الإلهية، وساء
أدبهم مع الله ﷻ ورسله الكرام وكتابه الكريم، حتى
إنهم لم يتورعوا عن أن يحاولوا قتل النبي ﷺ نفسه.

• كان لزاماً على النبي ﷺ أن يطرد هؤلاء الخائنين
الناقضين للعهود والمواثيق، وهذا ما كان، ولا يُعقل أن
يقول منصفٌ: إنه ﷺ صدر في صنيعه هذا عن روح
عدوانية ظالمة، ولكنه صدر فيه عن قاعدة مقررة تنص
على أن "الجزء من جنس العمل".

• إن ثمة مبررات قانونية وأخلاقية تقف وراء
إجلاء النبي ﷺ اليهود جميعهم من المدينة؛ وذلك لأنهم
نقضوا عهدهم، وخانوا وغدروا وكادوا، فلا سبيل إذن

® في "موقف يهود بني النضير وبني قريظة وبني قينقاع من
النبي ﷺ" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والعشرين،
من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب). وفي
"حقيقة قتال النبي ﷺ لليهود وعفوه عنهم بعد محاولتهم قتله"
طالع: الوجهين الأول والثاني، من الشبهة السادسة والعشرين،
من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

الأثر الفعال في قلوب المسلمين ونفوسهم.

(٣) ليس في الآية الكريمة التي استندوا إليها ما يثبت ما زعموه من توّدد النبي ﷺ لأحد من النصارى، ولكنها وحي من الله ﷻ؛ ليعرف بها النبي ﷺ المجتمع من حوله، كما أنها نزلت قبل غزوة مؤتة.

التفصيل:

أولاً. ليريمان النبي ﷺ يوماً أحدًا من النصارى، أو غيرهم من أهل الكتاب:

عما لا شك فيه أن الإسلام قد احترق حق الآخر في الحياة والعقيدة، وحفظ له كرامته وإنسانيته، وقد أنزل أهل الكتاب منزلة خاصة لم ينزلهم مثلها أي دين أو عقيدة، أو حتى تشريع وضعي عند تعامله مع الآخر... إن الإسلام يأمر معتقيه بالإيمان بكتب اليهود والنصارى ورسلمهم، وأن يقولوا سمعًا وطاعة لهذا الأمر الإلهي، حتى وإن بدا من أهل الكتاب ما يجعل حالة الود التي يأمر بها الإسلام معهم أمرًا صعب المنال، قال الله ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة).

وعلى الرغم من أن الإسلام يختلف عن اليهودية والنصرانية، إلا أن الحق ﷻ أمر المسلمين بمناقشة أهل الكتاب بالحسنى، قال ﷻ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ

وَجِدْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (العنكبوت) (١)؛ وذلك لأن دعوة النبي ﷺ إنما جاءت رحمة للعالمين، يقول الله ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء)، وهذا الخطاب الإلهي يوضح لنا بدقة خصوصية النظرة الإسلامية للآخر، فالإسلام بوصفه الدين الخاتم المكمل للرسالات السابقة له، والنبي ﷺ بوصفه آخر الأنبياء والرسل، يتعاملان مع الإنسان بوصفه إنسانًا يُرَجَى إسلامه؛ لذلك لا يقطع الإسلام أو النبي ﷺ كل الخيوط مع أهل الكتاب بصفة خاصة، وأصحاب الديانات العديدة بصفة عامة، بل على العكس، يمد الجسور لهذا الآخر حتى يصل في النهاية للطريق الحق، قال الله ﷻ: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ﴾ (١) ﴿رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٢) (الحجر) (٢).

ولهذا كان الرسول ﷺ أشد الناس حرصًا على هداية الناس إلى الإسلام وإنقاذهم من الضلال، ليس طمعًا في زعامة أو رئاسة، ولكن تلبية لأوامر ربه في التبليغ، وحرصًا منه ﷺ على هداية الناس (٣).

وهناك من يرى أن موقف الإسلام ورسوله ﷺ المتسامح من اليهودية والنصرانية استهدف تهيدهما، وعدم إثارة الخصومة والعداء مع أصحابهما، وهو موقف يحمل معنى الإنصاف لهما والاعتراف بدورهما، ورغم حالة العداء التي قوبل بها الإسلام من يهود

١. الإسلام والآخر، أحمد الجهني، محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ٤٤، ٤٥ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص ١٩ بتصرف يسير.

٣. المرجع السابق، ص ٣١ بتصرف يسير.

الآخر على معتقداته، فهذا حق الله وحده على عباده، حتى الرسول الكريم، أحب خلق الله إلى الله ﷻ ليس له حق محاسبة الآخر على معتقداته، ولذلك قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦)، فأمره ﷻ بليين الجانب كما أمر به موسى وهارون - عليها السلام - حين بعثهما إلى فرعون (٢).

وعلى هذا فلم يذكر التاريخ بوقائعه وأحداثه يوماً أن النبي ﷺ قد مالاً النصرارى وغيرهم، أو داهنهم حينما استشعر قوتهم وبأسهم، ولكنه ﷻ بلغ وحي ربه ﷻ إلى الناس كافة، وأهل الكتاب بطبيعة الحال من بينهم، وقد كان نهجه ﷻ الدعوة بالحسنى، وقد عرض عليهم جميعاً الإسلام في غير استجداء أو تزلف (٣) مصطنع، وانظر إلى رسالته إلى هرقل عظيم الروم، أو إلى المقوقس كبير القبط في مصر تجد دليلاً قاطعاً على صحة ما نقره.®

ثانياً. من الثابت تاريخياً أن المسلمين قد حققوا أهدافهم من غزوة مؤتة، بعكس النصرارى:

تعدُّ غزوة مؤتة أول لقاء حربي بين المسلمين والنصارى، وسببها: أن رسول الله ﷻ كان قد بعث إلى ملك بصرى الحارث بن عمير الأزدي أحد بني لهب بكتابه، فعرض له شرحبيل بن عمرو الغساني - النصراني - فأوثقه رباطاً ثم قدمه فضرب عنقه، ولم

المدينة والمحيطين بها، ومن جيوش الروم المسيحية، ومن والاهم من نصارى الشام، إلا أن الإسلام لم يغير نظره لأهل الكتاب، بل طالب بالاتفاق معهم على مجموعة من العقائد والأخلاقيات التي تضمن الحد الأدنى من الود والتفاهم، قال ﷻ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران) (١).

وكانت أخلاقيات النبي ﷺ تلك من بداية الدعوة إلى نهايتها، ولم يكن في يوم من الأيام بغير هذه السهاحة والأخلاقيات، ولذلك خاطبه ربه ﷻ قائلاً: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴿١١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٢٦﴾﴾ (الغاشية). ويقول تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥).

وتحدد هذه الآيات الكريمة للنبي ﷺ أسلوب الدعوة إلى الله ﷻ، وهي دعوة تتسم باللين والرفق والمناقشة التي لا تحقّر من شأن الآخر.

وإذا كان الخطاب في الآيات الكريمة موجهاً إلى الرسول ﷺ، فهو يسري ويجب على المسلمين عامة، فالمسلم عليه حق الدعوة إلى الله، وأن يبلغ رسالة التوحيد إلى الآخر، دون أن يجبره على الإيمان، أو أن يخاطبه بأسلوب غير لائق، فليس للمسلم حق محاسبة

٢. المرجع السابق، ص ٣٦ بتصرف.

٣. تزلف: تقرب.

® في "علاقة النبي ﷺ مع أهل الكتاب قائمة على العدل والتسامح" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة والعشرين، من الجزء الخامس (نبوة النبي ﷺ وعلاقته بأهل الكتاب).

يُقْتَلُ لرسول الله ﷺ رسولٌ غيره، فاشتد ذلك عليه حين بلغه الخبر فبعث البعوث^(١).

ولقد قاتل الجيش المسلم قتال الأبطال، وهو ثلاثة آلاف مقاتل أمام مائتي ألف نصراني عربي ورومي، وثبت ثبات الجبال الرواسي، وفوّت على العدو تحقيق أهدافه، وعاد بعد قتال سبعة أيام إلى المدينة، بعد أن أعاد خالد بن الوليد تعبئة الجيش، ومع هذا فإن شعب المدينة، وقف يقول لهذا الجيش المنتصر: يا قُرَّار، فررتم في سبيل الله، ولكن رسول الله ﷺ - الذي ربّى الناس على الحرية في الرأي - وضح لهم أنهم ليسوا بالقُرَّار، بل هم الكُرَّار.

ويلوح لنا أن الرسول ﷺ كان يهدف من إرسال الجيش إلى مؤتة تأديب المعتدين على سفيره وعلى المسلمين والثأر منهم، وإقامة الحجّة على الأعداء بدعوتهم إلى الإسلام، وجس نبض أعدائه، وكان يهدف إلى معرفة قوتهم ومدى ردّ فعلهم تجاه إعلان المسلمين الحرب عليهم، ومهاجمتهم في عقر دارهم ومستوى الروح المعنوية عندهم، وإرهاب العدو، والحفاظ على هيبة الدولة.

وأما أهداف النصارى فيمكن إدراكها بسهولة، وتلخيصها في الدفاع عن أنفسهم، والقضاء على الجيش الإسلامي المهاجم، وإضعاف الروح المعنوية في القتال عند المسلمين من خلال سحق الجيش الإسلامي، بهذا الحشد الذي بلغ سبعين ضعفاً لأعداد المسلمين وعدتهم.

فماذا كانت النتيجة؟

لقد حقق الجيش الإسلامي أهدافه في هذه المعركة، فبلغ الرسالة، وأدب المعتدين على سفير المسلمين، وحافظ على هيبة الدولة الإسلامية، وتجلّت قوة الروح المعنوية العالية عند المسلمين في القتال، وضعف الروح المعنوية عند النصارى على كثرتهم في العدد والسلاح.

وفي الوقت ذاته لم تتحقق أهداف الجيش المعادي من سحق الجيش الإسلامي القليل - وقد حشدوا عشرات أضعافه - وإضعاف الروح المعنوية في القتال عنده، بل ظهرت لهم قوتها في الثبات والإصرار على قتلهم، فقد كان عدد الذين استشهدوا من المسلمين اثني عشر شهيداً، في حين أن المسلمين قد قتلوا من النصارى العرب والروم أضعاف ذلك، يدل ذلك على هذا ما جاء عن خالد بن الوليد أنه قال: "لقد تقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صحيفة يمانية"^(٢).

فكم كسرت هذه الأسياف من الأعناق قبل أن تتكسر، وكل واحد من الجيش الإسلامي قد قاتل واستبسل في القتال، ولم يُؤلَّ واحد منهم الأدبار أثناء القتال.

قال ابن كثير يعقّب على الحديث: وهذا يقتضي أنهم أنخنوا فيهم قتلاً. ولقد استطاع قطبة بن قتادة العذري قائد اليمينة في الجيش الإسلامي أن يصرع أمير النصارى العربي مالك بن زافلة.

وأخيراً كلمة الفصل في نتيجة المعركة كانت لرسول

١. علاقة الإسلام بالنصرانية في القرآن والسنة وعبر التاريخ، أكرم كساب، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ٥٨.

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام (٤٠١٧)، وفي موضع آخر.

وأعظم قوة على وجه الأرض، وكانت العرب تظن أن معنى جِلادها^(٣) هو القضاء على النفس وطلب الحنْف بالظِّلْف^(٤)، فكان لقاء هذا الجيش الصغير - ثلاثة آلاف مقاتل - مع ذلك الجيش الضخم العرمرم الكبير - مائتا ألف مقاتل - ثم الرجوع عن الغزو من غير أن تلحق به خسارة تذكر، كان كل ذلك من عجائب الدهر، وكان يؤكد أن المسلمين من طراز آخر غير ما ألفته العرب وعرفته، وأنهم مُؤَيَّدون ومنصورون من عند الله، وأن صاحبهم رسول الله حقًّا؛ ولذلك نرى القبائل اللدودة التي كانت لا تزال تثور على المسلمين جنحت بعد هذه المعركة إلى الإسلام، فأسلمت بنو سليم، وأشجع، وغطفان، وذيبيان، وفزارة وغيرها.

وكانت هذه المعركة بداية اللقاء الدامي مع الرومان، فكانت توطئة وتمهيدًا لفتوح البلدان الرومانية، وانتشار الإسلام في الأراضي البعيدة النائية^(٥).

ثالثًا. ليس في آية المائدة ما يثبت ما زعموه من توذد، فضلا عن كونها نزلت قبل غزوة مؤتة:

في قول الحق ﷻ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْتُكَ ذَلِكَ يَأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنْهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (المائدة) يقسم الحق ﷻ لرسوله ﷺ أن واقع حياة مع فرقتين كاليهود والنصارى سيتجلى واضحًا، على

٣. جِلاذ الرومان: الصبر على قتالهم.

٤. طلب الحنْف بالظِّلْف: أي: سعي الإنسان إلى الموت أو الخطر بنفسه.

٥. الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري، مرجع سابق، ص ٣٩٢ بتصرف.

الله ﷻ، فقد أخبر الرسول ﷺ أن نتيجة المعركة كانت نصرًا وفتحًا على المسلمين، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: "أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم"^(١).

وجاء في كتاب الجامع: ثم اتفق المسلمون على خالد بن الوليد، ففتح الله به وقتلهم، وقدم البشير بذلك إلى رسول الله ﷺ، وقد أخبر بذلك كله ﷺ قبل قدومه.

ولقد كان انتصار المسلمين في هذه المعركة ذا أثر فعَّال على الروح القتالية عند الرومان في المعارك القادمة مع المسلمين؛ إذ تهيَّبوا من ملاقات المسلمين في تبوك، وقد جاءوا يغزونهم في عقر دارهم، وفي معركة اليرموك لم تصمد الكثرة الكافرة من النصارى أمام القلة المؤمنة فولت الأدبار، وسقط الجنود المربوطون بالسلاسل في النهر، فقد كانت معنوياتهم في القتال منهارة^(٢).

وعلى هذا فلو كان النبي ﷺ يغيِّر لهجته لكانت لهجة الشدة؛ لأنه المنتصر، ولأن جيشه قد حقق أهدافه من المعركة، ولأن الروح المعنوية لدى مقاتلي النصارى قد انهارت، بدليل ما حدث بعد ذلك في الحروب التي دارت بينهم وبين المسلمين.

ولقد أكد هذه الحقيقة الشيخ صفى الرحمن المباركفوري قائلًا عن هذه المعركة ونتائجها: "لقد كانت كبيرة الأثر لسمعة المسلمين، إنها ألقت العرب كلها في الدهشة والحيرة، فقد كانت الرومان أكبر

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب مناقب خالد بن الوليد ﷺ (٣٥٤٧)، وفي مواضع أخرى.

٢. السيرة النبوية: دراسة تحليلية، د. محمد عبد القادر أبو فارس، مرجع سابق، ص ٤٩٩: ٥٠٢ بتصرف.

الرغم من أن كل جانب منهما مخالف لرسول الله في ناحية، فمواجيد هؤلاء الناس وأهواؤهم مختلفة، ولكنهم اتفقوا جميعاً في الهدف.

فاليهود أشد عداوة؛ لأنهم أخذوا سلطة زمانية جعلتهم السادة في المنطقة، أما النصارى فلم تكن لهم سيادة ولا سلطة زمانية، وكانوا عاكفين في صوامعهم ويبيعهم يعبدون الله، والجانب الذي ليس له سلطة زمانية لا يعادي من جاء ليسحب من أهل الجور سلطتهم الزمانية، ويقيم العدل بين الناس^(١).

ولذلك يقول الحق ﷻ: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ ذَلِكَ يَأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنْتُمْ لَا تَسْتَكْبِرُونَ﴾ وهذه الآية كما يذكر القرطبي في تفسيره: "نزلت في النجاشي وأصحابه لما قدم عليهم المسلمون في الهجرة الأولى خوفاً من المشركين وفتنتهم، وكانوا ذوي عدد، ثم هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد ذلك، فلم يقدرُوا على الوصول إليه، حالت بينهم وبين رسول الله ﷺ الحرب فلما كانت وقعة بدر، وقُتل صناديد الكفر، قال كفار قريش: إن نأركم بأرض الحبشة، فأهدوا إلى النجاشي وابعثوا إليه رجلين من ذوي رأيكم لعله يعطيكم من عنده، فتقتلونهم بمن قتل منكم ببدر، فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة بهدايا، فسمع النبي ﷺ بذلك، فبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري، وكتب معه إلى النجاشي، فقدم على النجاشي، فقرأ كتاب رسول

الله ﷺ، ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم، ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة مريم، فقاموا تفيض أعينهم من الدمع، فهم الذين أنزل الله فيهم: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ﴾ (المائدة: ٨٢) " (٢).

ومن هنا يتبين لنا بطلان ما زعموه؛ وذلك لأنهم فسروا الآية تفسيراً يوافق هواهم، زاعمين أنها دليل على أن النبي ﷺ بدأ يتوحد إلى النصارى ويدهانهم بعد غزوة مؤتة، غافلين - أو متغافلين - أنها نزلت قبل هذه الغزوة، ضاربين بأقوال المفسرين في تفسير هذه الآية عرض الحائط.

الخلاصة:

• النبي ﷺ لم يدهن أو يبالى النصارى أو غيرهم من أهل الكتاب، ولكن النبي ﷺ كان رحمة مهداة للعالمين، وعلى هذا الأساس كان يعامل كل البشر - سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين - انطلاقاً من قول الله ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٧) (الانبيا)، ولم تكن تلك الرحمة أبداً تقريباً لأحد، بل إنه ﷺ كان يُبلغ وحي ربه كما أمره ﷻ، فهو القائل ﷻ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥)، ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦).

• التأمل في غزوة مؤتة ونتائجها يدرك مدى

١. تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، مرجع سابق، ج ٦، ص ٣٣٣٢.

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، ج ٦، ص ٢٥٦.

الشبهة الثالثة والثلاثون

الزعم أن الغاية بررت للنبي ﷺ وسائل غير

مشروعة في فتح مكة* (*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتقولين أن النبي ﷺ عمَد في بعض فتوحاته لأساليب غير مشروعة؛ ويمثلون لهذا بما يزعمونه من تأمر النبي ﷺ مع أبي سفيان بن حرب لفتح مكة وتمهيدته لهذا بمصاهرة سياسية اقترن فيها برملة ابنة أبي سفيان؛ توطئة لإقناعه بتسليم مكة للمسلمين دون قتال مقابل ما سيمنحه إياه من خصوصيات وصلاحيات، مستدلين على ذلك بمقولة النبي ﷺ قبيل الفتح: "ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن" (١).

ويرمون من وراء ذلك إلى اتِّهامه ﷺ بما لم يكن منه من استخدام أساليب غير مشروعة لصالح أغراض سياسية من مداهنة وتآمر ومصاهرة سياسية، وغير ذلك مما لم يُعرف عنه في حرب ولا سلم.

وجوه إبطال الشبهة:

(١) لم يكن زواجه ﷺ من السيدة أم حبيبة ابنة أبي سفيان مصاهرة سياسية كما يحلو لبعضهم أن يردد؛ بل كان تكريمًا لها وتعظيمًا لشأنها، وإرضاءً لحاظرها،

(*) موجز دائرة المعارف الإسلامية، مجموعة مستشرقين، مركز الشارقة للإبداع الفكري، الإمارات العربية المتحدة، ١٤١٨هـ / ١٩٨٨م. المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مرجع سابق.

١. حسن: أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب ما جاء في خيبر مكة (٣٠٢٤)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦١١).

عظمة الجيش الإسلامي وانتصاره في هذه الغزوة على الرغم من قلته عددًا وعدة عن جيش النصارى، فقد حقق أهدافه من هذه المعركة؛ فبلغ الرسالة، وأدب المعتدين على سفير المسلمين، وحافظ على هيبة الدولة الإسلامية، وتجلت قوة الروح المعنوية العالية عند المسلمين في القتال، وتجلت ضعف الروح المعنوية عند النصارى على كثرتهم في العدد والسلاح، وفي الوقت نفسه لم تتحقق أهداف الجيش المعادي من سحق الجيش الإسلامي القليل، مما أضعف الروح المعنوية للمقاتلين النصارى، وظهر هذا جليًا في معاركهم بعد ذلك مع المسلمين، ولذلك انكسروا وانهمزوا، وضاع ملكهم على يد المسلمين.

• قول الحق ﷻ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَكَ﴾ ليس فيه ما يثبت ما يزعمونه من أن النبي ﷺ توَدَد إلى النصارى بعد غزوة مؤتة، ولكن فيها تعليلًا للنبي ﷺ من ربه حتى يعرفه المجتمع من حوله، كما أن هذه الآية نزلت في النجاشي والقسييين من حوله لَمَّا سمعوا كلام الله ﷻ من جعفر بن أبي طالب ﷺ في هجرة الحبشة، فأنزل الله ﷻ في حقه ومن معه هذه الآية. ولعل من المفارقات العجيبة أن هذه الآية نزلت قبل غزوة مؤتة، فكيف يستندون إليها في اتِّهامهم النبي ﷺ بأنه غير خطابه بها مع النصارى بعد هذه الغزوة!!؟



وحفاظًا عليها، وهي التي صبرت وتمسكت بدينها بعد أن مات زوجها على النصرانية.

٢) ليس لأبي سفيان دور في فتح مكة، ولكنه ذهب إلى النبي ﷺ ليجدّد الصلح بعد ما نقضته قريش، فرفض النبي ﷺ عرضه، ورجع مكة خائب الرجاء، ولو كان ثمة تأمر ثنائي بينها لما كانت تلك حاله.

٣) المتأمل الفطن لأحداث الفتح إذا سلط الضوء على أبي سفيان ووقف على تردده في نطق الشهادتين، وتعمد النبي ﷺ إرهابه بعدد المسلمين وعتادهم؛ أدرك يقينًا أن ليس اتفاق بينهما ولا تأمر، ولا سيما أن الصلاحية التي منحه النبي ﷺ إياها جاءت عفواً بإيجاز من عمه العباس.

التفصيل:

أولاً. زواج النبي ﷺ من أم حبيبة بنت أبي سفيان كان إنقاذاً وتكريماً لها - رضي الله عنها - بعد ما تنصّر زوجها:

أم حبيبة: رملة بنت أبي سفيان الذي كان يعادي المسلمين ويناوئهم، وكان على رأس المشركين في مكة، وقد تركت أباهَا وآثرت الهجرة مع زوجها عبيد الله بن جحش؛ إذ هاجر بها إلى الحبشة، ثم ارتدّ عن الإسلام متنصراً، ومات هناك، وثبتت هي على الإسلام، "وبقيت في دار الغربية وحيدة لا زوج يحميها ويعولها، ولا أهل يؤنسونها" (١).

ولنا أن نتساءل أولاً، لماذا هاجرت السيدة أم حبيبة

١. عصمة الأنبياء، د. محمد أبو النور الحديدي، مرجع سابق، ص ٤٥٨.

إلى الحبشة؟! "لقد هاجرت رملة بنت أبي سفيان - أم حبيبة - هي وزوجها عبيد الله بن جحش إلى الحبشة بعدما أسلما؛ هروباً من اضطهاد كفار قريش في الهجرة الثانية إلى الحبشة؛ التي كان قوامها اثنين وثمانين رجلاً عدا النساء والأطفال والتي تمت في عام ٦١٥م، وكانت بقيادة جعفر بن أبي طالب - خوفاً من اضطهاد والدها أبي سفيان زعيم كفار قريش" (٢).

وعليه فإن السيدة أم حبيبة أسلمت عن اقتناع واطمئنان قلب؛ فقد تركت وراءها عزَّ أبيها، وغنى أسرتها، ومنزلة أبيها في قومه، وآثرت الإسلام، ولم تخش اضطهاد والدها أو إيذاء مَنْ حولها، ثم هاجرت إلى الحبشة بدينها مع زوجها؛ حتى لا تُفتن في دينها الذي كابدت من أجله، ثم بقيت على الإسلام راسخة بعد أن تنصّر زوجها في الحبشة. "فأم حبيبة - رضي الله عنها - ذلك النموذج الحي الخالد في الإسلام؛ حيث لم تهتز لحظة واحدة أمام انهيار زوجها وردّته؛ بل قد رأته في أقبح صورة، فنهته ووعظته فما اتعظ وما انتهى، وبقيت هي ثابتة على إسلامها كالطود صابرة محتسبة، تحتمل جنونه وصرعته في انكبابه على الخمر، وردّته عن الإسلام، وبقيت محافظة على العهد، ثابتة على إيمانها، وهي مسلمةٌ أمرها إلى ربها ﷻ الذي تعيش بقلبها معه ليل نهار" (٣).

ثمة سؤال أيضاً نوجّهه الآن وهو: ما الدافع الذي

٢. زوجات الرسول ﷺ بين الحقيقة والافتراء، نبيل لوقا بباوي، دار البياوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص ١٥٩ بتصرف.

٣. التربية القيادية، د. منير الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط ٤، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م، ج ٤، ص ٤٨٦.

بها إليه مع من عنده من المسلمين، فأرسل النجاشي جارية له يقال لها: "أبرهة" إلى أم حبيبة يخبرها بخطبة رسول الله ﷺ إياها؛ فأعطتها أوضاعاً^(٤) لها وفتخاً^(٥) سروراً بذلك، وأمرها أن توكل من يزوجه، فوكلت خالد بن سعيد بن العاص، فزوجها، فخطب النجاشي على رسول الله ﷺ، وخطب خالد فأنكح أم حبيبة، ثم دعا النجاشي بأربعمائة دينار صداقها، فدفعتها إلى خالد بن سعيد، فلما جاءت أم حبيبة تلك الدنانير، جاءت بها أبرهة فأعطتها خمسين مثقالاً، وقالت: كنت أعطيتك ذلك وليس بيدي شيء، وقد جاء الله ﷻ بهذا، فقالت أبرهة: قد أمرني الملك أن لا آخذ منك شيئاً، وأن أرد إليك الذي أخذت منك - فردته - وأنا صاحبة دهن الملك وثيابه، وقد صدقت محمداً رسول الله وآمنت به، وحاجتي إليك أن تُقرئني مني السلام، قالت: نعم، وقد أمر الملك نساءه أن يبعثن إليك بما عندهن من عود وعنبر، فكان رسول الله ﷺ يراه عليها وعندها فلا ينكره، قالت أم حبيبة: فخرجنا في سفينتين وبعث معنا النَوَاقِيَّ^(٦) حتى قدمنا الحار^(٧)، ثم ركبنا الظَّهْر^(٨) إلى المدينة، فوجدنا رسول الله ﷺ بخير، فخرج من خرج إليه، وأقمت بالمدينة حتى قدم رسول الله، فدخلت إليه، فكان يُسألني عن النجاشي، وقرأت عليه من أبرهة السلام فرد رسول الله ﷺ عليها، ولما جاء أبا سفيان خبر تزويج النبي ﷺ أم حبيبة قال: "ذلك الفحل

حدا برسول الله ﷺ ليتزوج من أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان!؟

نقول: "لما تنصّر زوجها، وحاول أن يُؤثّر في زوجته حتى تنصّر مثله أبت وتمسكت بدينها، وصبرت على أذاه، وعلى غربتها التي تضاعفت بتخلي عبيد الله عن إسلامه، فما هي بقادرة على العودة إلى مكة؛ حيث يتزعم أبوها العداء لمحمد ﷺ ودينه، خشية أن تفتن في دينها إن عادت... ولا هي قادرة على الرحيل وحدها إلى المدينة، ثم إن عبيد الله مات في الحبشة نصرانياً، وبقيت هي تجترّ آلامها^(١)، وتحتسب أمرها عند الله"^(٢).

ولما كان الأمر كذلك رفض رسول الله ﷺ صاحب القلب الكبير أن يدعها لخذلانها الموجه، وخاف أن تُفتن في دينها. فكان إقدام النبي ﷺ على الزواج منها، "وكان القدر الإلهي قد هياً هذا الأمر لرسول الله ﷺ؛ فقد مات ابن عمته عبيد الله بن جحش زوجها المرتد عن الإسلام، ودخلت في عِدَّة المتوفى عنها زوجها - خلال هذه الفترة - فبعث رسول الله ﷺ بطله العظيم، رجل الصحراء عمرو بن أمية الضمري بهذه المهمات الثلاث؛ دعوة النجاشي إلى الإسلام، وطلب عودة جعفر وأصحابه إلى المدينة، والزواج من أم حبيبة"^(٣).

وكانت قصة الزواج كالآتي: عن محمد بن عمر الواقدي قال: "أرسل رسول الله ﷺ إلى النجاشي ليزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان، ويبعث

٤. الأوضاح: جمع وَضَح، وهو نوع من الحِطِّي يُصنع من الفضة.

٥. الفَتَخ: نوع من الخواتيم الكبيرة.

٦. النَوَاقِي: جمع نُوقِي، وهو الملاح.

٧. الحار: اسم موضع.

٨. الظَّهْر: الدواب كالجمال ونحوها.

١. تجترّ آلامها: نكتمها.

٢. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ٣٤١.

٣. التربية القيادية، د. منير الغضبان، مرجع سابق، ج ٤، ص ٤٨٦.

لا يقدر أنفه" (١).

ولا عَجَب أن يثير هذا العمل الجليل من النبي ﷺ إعجابَ أبي سفيان ويُرضيه، ويميل قلبه وقلوب عشيرته إلى الإسلام، إن لم يكن عاجلاً فاجلاً، تقديرًا لصاحب هذه الأريحية والنخوة (٢).

لكن أن يظنَّ ظانُّ أن النبي ﷺ قصد لهذا الزواج من البدء بدافع سياسي تمهيدًا لفتح مكة بعد استمالة - والد زوجته - أبي سفيان بمصاهرته - فهذا ما لم يكن؛ ذاك أن أبا سفيان نفسه لم يكن له دور في ذاك الفتح وليس من مصلحته، ولو قال قائل: إن الزواج كان لاستمالة قلب أبي سفيان والتخفيف من غلواء حنقه على الإسلام ونيبه وأتباعه و فقط دون أن يجعل هذا ممهدًا لفتح مكة لكان لكلامه - على بعده عن شواهد الواقع وقرائن التاريخ - قدر من المعقولية؛ إذ لم يربط بين متباعدين ربطًا من شأنه أن يضيف لحدث لم يذكره التاريخ مجافاة للمنطق.

نقول هذا وفي خلدنا أن ليس ثمة ما يعيب النبي ﷺ أو ما يؤخذ عليه لو كان تزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله عنها - استمالة لقلب أبيها وتخفيفًا من غلواء حنقه على الإسلام والمسلمين؛ فتلك غاية نبيلة سامية شريفة سلك لتحقيقها - لو كان السبب كما ذكروا - وسيلة أنبل وأسمى وأشرف، وإنما يعاب على أصحاب المصالح الذاتية - نبيلة أو غير نبيلة - حين يسلكون في سبيلها وسائل غير مشروعة!

أما النبي ﷺ - حتى على فرض صحة ما قيل - فمُبرِّأ الساحة، وقد كان هدفه لصالح الأمة المسلمة - هدفًا جماعيًا - ولم يسلك له إلا خيرًا محضًا، فأى عيب في ذلك؟ وما الذي تنقمونه على النبي ﷺ؟

هذا فقط ليعلم القوم أن ليس نفينا تلك الوسيلة عن النبي ﷺ إلا لإحقاق الحق وإثبات الدوافع كما أثبتتها التاريخ على حقيقتها دونما تحريف، وثابت أن زواج النبي ﷺ من أم حبيبة كان مراعاة لها في المقام الأول، وحرصًا عليها وجبرًا لخاطرهما.

ولولا زواج الرسول ﷺ من أم حبيبة هلكت من قسوة الحياة بلا عائل أو معين في بلاد الغربية التي لا تعرف فيها أحدًا، وهي تدين بديانة لا يدين بها أهل البلاد في الحبشة، وقد تركها زوجها مع ابنتها، ولكنها كانت امرأة قوية الإيمان بأن الله سوف ينصرها، وكانت نصره الله لها في أعظم صورة في زواج الرسول ﷺ منها غيائياً، بأسلوب لا يصدقه عقل، وفوق طاقة تخيل أم حبيبة، ولكنها قدرة الله في أن يسمع الرسول ﷺ المأساة التي تعيشها أم حبيبة في الغربية؛ فيداوي جراحها ويطيّب قلبها الكسير وبينه وبينها مئات الأميال.

ولمأساة أم حبيبة أصدقها النبي صدقًا كبيرًا قدره أربعمئة دينار، وقد ورد ذلك في "الطبقات الكبرى"، وما يدل على إنسانية الرسول ﷺ أن جميع زوجات الرسول ﷺ اللاتي تزوجهن كان صداقهن أربعمئة درهم، والوحيدة التي كان صداقها هذا المبلغ الكبير - أربعمئة دينار - هي أم حبيبة، نظرًا لظروفها القاسية في الغربية، وهو لا يعرف متى سوف تعود إلى المدينة؟ ومتى سيدخل بها؟ ولم يرها مرة واحدة في عمره، وما

١. محمد رسول الله ﷺ، محمد رضا، مرجع سابق، ص ٢٧٤.

٢. عصمة الأنبياء، د. محمد أبو النور الحديدي، مرجع سابق، ص ٤٥٩.

ودخلت بنو بكر في عهد قريش، وقد مضى على الصلح قرابة عامين، ولم يحدث من المسلمين ما يخل بالعهد، وقد حدث بعد مؤتة أن خيّل إلى قريش أن المسلمين قد ضعفوا، وخيّل إلى بني بكر أن ينالوا من خزاعة أحلاف الرسول ﷺ، وقد كان بين بني بكر وخزاعة ثارات في الجاهلية ودماء، فبيّت بنو بكر خزاعة، وهم على ماء يُسمّى "الوتير" وأصابوا منهم، وأعاتهم قريش بالرجال والسلاح تحت جناح الليل، وما زالوا يقاتلونهم حتى ألبئسهم إلى الحرم، ولجأت خزاعة إلى دار بُدَيْل بن ورقاء، ومولى لهم يُسمّى "أبا رافع".

ركب عمرو بن سالم إلى رسول الله بالمدينة، يخبره بغدر قريش، وإخلافهم العهد، ولما وقف على النبي ﷺ أنشده أبياتاً منها:

يَا رَبِّ إِنِّي نَاشِدُ مُحَمَّدًا

حَلَفَ أَبِيهِ وَأَبِينَا الْأَتْلَدَا^(٢)

فَانصُرْ رَسُولَ اللَّهِ نَصْرًا أَعْتَدَا

وَادْعُ عِبَادَ اللَّهِ يَأْتُوا مَدَدًا

فِي فَيْلَقِ^(٣) كَالْبَحْرِ يَجْرِي مُزْبَدًا^(٤)

إِنَّ قَرِيشًا أَخْلَفُواكَ الْمَوْعِدَا

وَزَعَمُوا أَنْ لَسْتُ أَذْعُو أَحَدًا

فَهُمْ أَذَلُّ وَأَقْلُّ عَدَدَا

هُمْ بَيِّتُونَا بِالْوَتِيرِ^(٥) هُجْدًا^(٦)

وَقَتَلُونَا رُكْعًا وَسُجْدًا

الذي يدفع الرسول ﷺ إلى أن يدفع هذا الصداق الكبير - أربعمائة دينار - إلا إنسانيته ﷺ عندما علم بالمأساة التي تعيشها بالحبشة، لا نصير لها، ولا عائل، وسندُها الوحيد في الحياة هو تمسكها بإسلامها، وهي لا تجد قوت يومها في بلاد تدين بدين غير الإسلام، رغم أنها من بيت يعد من أغنى بيوت قريش؛ إنها ملحمة إنسانية من الرسول ﷺ في زواجه من أم حبيبة، وفي أم حبيبة ذاتها، في تمسكها بالإسلام رغم كل هذه الظروف^(١).

هكذا نجد حرص الرسول ﷺ من ناصر وه وأيدوه، وتحملوا الأعباء في سبيل "لا إله إلا الله" وسعيه ﷺ لإكرامهم، وتعظيمهم، وتشريفهم، وإنقاذهم؛ لخوفه عليهم من الفتنة بعد أن ضاق بهم الحال كأم حبيبة.

فكيف يتناسى هؤلاء ذلك الموقف الإنساني، ويطعنون في دوافع زواجه ﷺ من أم حبيبة؟

ثانياً. أبو سفيان لم يكن له أي دور في فتح مكة:

لم يحدث أن أبو سفيان قد مهّد للنبي ﷺ فتح مكة كما زعم هؤلاء؛ وذلك لأن أبو سفيان كان مشركاً، ومن ألدّ أعداء الإسلام، ثم إن فتح مكة كان بسبب نقض مشركي قريش للصلح المبرم بينهم وبين الرسول ﷺ.

جاء في كُتُب السِّير عن فتح مكة أنه: لما أبرم صلح الحُدَيْبِيَّة كان من شروط الصلح أن من أحب أن يدخل في عهد النبي ﷺ فليدخل، ومن أحب أن يدخل في عهد قريش فليفعل، فدخلت خزاعة في عهد رسول الله،

٢. الأتلد: القديم الأصيل.

٣. الفَيْلَق: الجيش العظيم.

٤. المُزْبِد: الهائج.

٥. الوتير: اسم عين ماء.

٦. الهُجْد: النائمين.

١. زوجات الرسول ﷺ بين الحقيقة والافتراء، د. نبيل لوقا بباوي، مرجع سابق، ص ١٦٢: ١٦٤.

فقال رسول الله: "نصرت يا عمرو بن سالم".

ثم خرج - أيضاً - بُدَيْل بن ورقاء في نفر من خزاعة، حتى قَدِموا على رسول الله، فأخبروه بما جرى، ثم انصرفوا آيين إلى مكة، وفي الطريق لقيهم أبو سفيان، وهو ذاهب إلى المدينة، فقال له: لعلك ذهبت إلى محمد بالمدينة، فأنكر بديل، وتعلَّل بتعلَّات أخرى، ولكن أبا سفيان جاء إلى مبرك ناقته، فرأى في بَعْرها نَوَى يثرب، فأيقن أنه جاء النبي ﷺ مستنصرًا.

وأدركت قريش مغبة غدرها، ونقضها للعهد، فأرسلت أبا سفيان إلى المدينة؛ ليؤكد العهد، ويزيد في المدة، فلما وصلها قصد إلى بيت ابنته أم حبيبة زوج الرسول ﷺ، فلما همَّ بالجلوس على فراش رسول الله طوته، فعجب وقال: يا بنية أرغبت بي عن الفراش، أم رغبت به عني؟ فقالت: هو فراش رسول الله ﷺ، وأنت مشرك نجس، فلم أحب أن تجلس عليه!! وكانت صدمة له لم يفق منها حتى قال: يا بنية، والله لقد أصابك بعدي شر، وخرج مغضبًا.

ثم كَلَّم رسول الله في العهد وإطالة المدة فلم يَحْظَ منه بطائل، فخرج قاصدًا أبا بكر فكلمه أن يكلم رسول الله، فقال: ما أنا بفاعل، ثم أتى عمر بن الخطاب، فكلمه فقال له: أنا أشفع لكم إلى رسول الله ﷺ؟ فوالله لو لم أجد لكم إلا الذرَّ^(١) لجاهدتكم به.

وهكذا نجد أن العلاقة بين أبي سفيان وابنته، لم تكن علاقة مودة ومحبة؛ وذلك امتثالاً لقول الله ﷻ:

﴿لَا يَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّوْنَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ

أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ (المجادلة: ٢٢)، فقد أبت أم المؤمنين أم حبيبة أن يجلس أبوها على فراش النبي ﷺ؛ لأنه نجس بنجاسة شره.

ثم إنه جاء إلى النبي ﷺ ليجدّد الصلح ويؤكدده، ولكن النبي ﷺ رفض ولم يطل الحديث معه، وسعى أبو سفيان لإقناع الرسول ﷺ، فدخل على علي بن أبي طالب ﷺ وعنده فاطمة بنت رسول الله، والحسن غلام يدبُّ بين يديه - فقال: يا علي، إنك أمسَّ القوم بي رحماً، وأقربهم مني قرابة، وقد جئت في حاجة فلا أرجعن كما جئت خائبًا، فاشفع لي إلى رسول الله، فقال له: ويحك يا أبا سفيان، والله لقد عزم رسول الله على أمرٍ ما نستطيع أن نكلمه فيه، فالتفت إلى فاطمة؛ فقال: هل لك أن تأمري بنيك هذا؛ فيجبر بين الناس؛ فيكون سيد العرب إلى آخر الدهر.

فقالت: والله ما يبلغ بُني ذلك أن يجبر بين الناس، وما يجبر أحد على النبي ﷺ، فقال: يا أبا الحسن إني أرى الأمور قد اشتدت علي؛ فانصحني، فقال علي: والله ما أعلم لك شيئًا يغني عنك شيئًا، ولكنك سيد بني كنانة، فقم فأجر بين الناس ثم الحق بأرضك، فقال: أو ترى ذلك مُغنيًا عني شيئًا؟ فقال: لا والله، ولكن لا أجد لك غير ذلك، فقام أبو سفيان، فقال: إني قد أجرت بين الناس، ثم ركب بعيره، وعاد من حيث أتى، فلما قدم على قريش أخبرهم بما كان، وإجارته بين الناس، فقالوا له: هل أجاز ذلك محمد؟ قال: لا، قالوا: ويحك! ما زاد الرجل على أن لعب بك، فما يغني عنا ما قلت.

ولم يلبث رسول الله أن أخذ في التجهز للخروج إلى مكة، وأذن في الناس بالتجهيز، وأخفى مقصده إلا عن

خارجي يجتاح مكة، ولم تبق امرأة ولا رجل إلا ساهم معه في تجارته، فهو مشهود له بعقرته التجارية... وأبو سفيان ليس مجرد تاجر فحسب؛ بل هو رمز الحركة الاقتصادية والعسكرية والقبلية التي تواجه الإسلام^(٢). فهل مثل هذا كان في مصلحته دخول محمد ﷺ وأصحابه مكة فاتحين، أي منطلق هذا؟ وأي عقل يقبل مثل هذا؟! وكيف يقبل أبو سفيان وهو شيخ مكة وسيدها أن يصبح فردًا عاديًا تابعًا لمحمد ﷺ؟![®]

ثالثًا. حال أبي سفيان ساعة الفتح ينبغي أن يكون له أي دور في هذا الفتح:

وقصة إسلام أبي سفيان تؤكد أنه لم يكن هناك اتفاق بينه وبين النبي ﷺ لكي يمهد له الطريق، أو ليساعده في فتح مكة، ويتضح ذلك فيما يأتي:

لقد تابع رسول الله ﷺ سيره حتى أتى مر الظهران، فنزل فيه عشاء، فأمر الجيش فأوقدوا النيران، فأوقدت عشرة آلاف نار، وجعل رسول الله ﷺ على الحرس عمر بن الخطاب.

قال العباس: فقلت: واصباح قريش! والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش إلى آخر الدهر، وركب بَعْلَةَ رسول الله ﷺ وخرج يلتمس من يوصل الخبر إلى مكة؛ ليخرجوا إلى رسول الله ﷺ فيستأمنوه قبل أن يدخلها عنوة، وكان أبو سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء قد خرجوا

بعض خاصته كالصديق، وكان غرض رسول الله ﷺ أن يبعث قريشًا في عُقر دارها، من غير أن تأخذ أهبتها، حرصًا على ألا تُراق الدماء في بلد الله الحرام، فلما تجمعت الجموع، وتهبأت للمسير - أخبرهم بمقصده، وقال: "اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش؛ حتى نبغتها في بلادها"^(١).

فالرسول ﷺ لم يخبر أحدًا من أصحابه بنية فتح مكة؛ حرصًا منه ﷺ على أن يتم الفتح دون إراقة للدماء، ثم إن ذهاب أبي سفيان ليجدد العهد ويؤكد، وعودته خائبًا خائفًا على نفسه وأهله دليل على بطلان ما زعموه.

ونحن إذ عرضنا هذه الأحداث قبل فتح مكة، فلنا بعض الملاحظات:

١. كان دور أبي سفيان في هذه الأحداث دور الساعي إلى تجديد الصلح وبذل الجهد الكبير لإرضاء محمد ﷺ، فكان مندوبًا عن المشركين، ولم يكن مسلمًا، فكيف يستعين به النبي ﷺ ليمهد له فتح مكة، وهو الذي جاء مندوبًا عن المشركين وكفار قريش حتى لا يأتي محمد ﷺ وأصحابه مكة فاتحين؟![®]

٢. لم يكن من مصلحة أبي سفيان أن يدخل محمد ﷺ مكة؛ فبعد صلح الحديبية - وإن كان أبو سفيان يمثل رمز المقاومة والحرب للإسلام - نراه قد نكس راية الحرب، وألقى السلاح ومضى وراء تجارته البائرة، وراح يحاول إحياء الاقتصاد المنهار في مكة، فمضى في تجارته الأولى بعد الهدنة، غير خائف من غزو

٢. التربية القيادية، د. منير الغضبان، مرجع سابق، ج ٤، ص ٤٨٥، ٤٨٦ بتصرف يسير.

® في "نقض قريش لصلح الحديبية" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ).

١. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شعبة، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٣٥: ٤٣٧.

يلتمسون الأخبار - وفي هذا دليل على عدم تمهيده للنبي ﷺ - فلما رأوا النيران قال أبو سفيان: ما رأيت كالليلة نيراناً قط ولا عسكرياً، فقال بديل: هذه والله خُزاعة حَمَّشَتها^(١) الحرب، فقال أبو سفيان: خزاعة أذل وأقل من أن تكون هذه نيرانها وعسكرها..

وسمع العباس أصواتهم فعرفهم؛ فقال: يا أبا حنظلة، فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم، قال: ما لك، فذاك أبي وأمي؟! قال العباس: قلت: ويحك يا أبا سفيان، هذا رسول الله ﷺ في الناس، واصباح قريش والله! قال: فما الحيلة فذاك أبي وأمي؟! قال: قلت: والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك، فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله فاستأمنه لك، قال: فركب خلفي، ورجع أصحاباه، فجئت به، كلما مررت بنار من نيران المسلمين قالوا: من هذا؟ فإذا رأوا بغلة رسول الله ﷺ وأنا عليها قالوا: عم رسول الله على بغلته، حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فقال: من هذا؟ وقام إليّ، فلما رأى أبا سفيان على عجز الدابة قال: أبو سفيان عدو الله، الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد، ثم خرج يشتمد نحو رسول الله ﷺ، ودخل عليه عمر فقال: يا رسول الله، هذا أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد، فدعني فلاضرب عنقه، قال: قلت: يا رسول الله، إني قد أجرته. فلما أكثر عمر في شأنه قلت: مهلاً يا عمر، فوالله، أن لو كان من بني عدي ما قلت هذا، ولكنك قد عرفت أنه من رجال بني عبد مناف، فقال: مهلاً يا عباس، فوالله، لإسلامك يوم أسلمت كان أحبَّ إليّ من إسلام الخطاب لو أسلم،

وما بي إلا أني قد عرفت أن إسلامك كان أحب إلى رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب لو أسلم، فقال ﷺ: "اذهب به يا عباس إلى رحلك، فإذا أصبحت فأنتني به"، فلما أصبح غدوت به، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: "ويحك يا أبا سفيان، ألم يأن لك أن تعلم أنه لا إله إلا الله؟" قال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك! والله لقد ظننت أن لو كان مع الله إله غيره لقد أغنى عني بعدُ، قال: "ويحك يا أبا سفيان، ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟" قال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك! أما هذه والله، فإن في النفس منها شيئاً، فقال له العباس: ويحك، أسلم قبل أن تضرب عنقك، قال: فشهد شهادة الحق فأسلم.

قال العباس: قلت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحبُّ الفخر؛ فاجعل له شيئاً، قال: "نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن"، فلما ذهب لينصرف قال رسول الله: "يا عباس، احبس به بمضيق الوادي عند خطم الجبل، حتى تمر به جنود الله فيراها"، قال: فخرجت حتى حبسته حيث أمرني رسول الله ﷺ.

ومرت القبائل على راياتها، كلما مرت قبيلة قال: يا عباس، من هذه؟ فأقول: سُلَيْم، فيقول: مالي وسليم، ثم تمر به القبيلة فيقول: يا عباس، من هؤلاء؟ فأقول: مُزَيْنَة، فيقول: مالي ولمزينة.. حتى مر به رسول الله ﷺ في كتيبته الخضراء، فيها المهاجرون والأنصار، لا يرى منهم إلا الحدَقَ^(٢) من الحديد، قال: سبحان الله يا

١. حَمَّشَ: أوقد وهيج.

٢. الحدَق: جمع حدَقَة، وهي السواد المستدير وسط العين.

تتطلع إليه نفس أبي سفيان، وفي هذا دعوة له ليسلم، وكان هذا الأسلوب النبوي الكريم عاملاً على امتصاص الحقد من قلب أبي سفيان، تأكيداً له من النبي ﷺ بأن المكانة التي كانت له عند قريش لن تنتقص شيئاً في الإسلام، إن هو أخلص له وبذل في سبيله، ثم إن النبي ﷺ لم يقصر الأمان على دار أبي سفيان، فقد قال ﷺ: "من دخل المسجد فهو آمن، ومن أغلق عليه داره فهو آمن". ولا يعقل أبداً أن تكون هذه الكلمة هي جزء تأمر أبي سفيان مع النبي ﷺ لفتح بلد هو سيدها.

والتأمل لسياق منح النبي ﷺ أبا سفيان تلك الخصوصية يلحظ أن النبي لم يفعل ذلك إلا حين أوَعَزَ له عمه العباس أن أبا سفيان رجل يحب الفخر، فليجعل له شيئاً، فأعطاه النبي ﷺ إياها.

إن هذا كله لينفي ما يدعون من تمهيد أبي سفيان لفتح مكة قبل أن يدخلها النبي ﷺ، ويؤكد أن الفتح قد تمَّ - أولاً - بإرادة الله وتوفيقه لرسوله ﷺ، ثم بنقض قريش لعهدا مع رسول الله ﷺ، ولا دخل لزواج أم حبيبة به من قريب ولا من بعيد.

الخلاصة:

- لقد كان زواج النبي ﷺ من أم حبيبة إرضاءً لحاظرها، وإنقاذاً لها بعد تنصُّر زوجها عبيد الله بن جحش، وتركها وحيدة دون معين لها في بلاد الحبشة؛ التي تدين بدين يخالف دينها، فكان ذلك تأليفاً لقلبها وتثبيتاً لها على الحق المبين.

- لم يكن لأبي سفيان دور في فتح مكة؛ لأنه ذهب إلى المدينة ليجدد الصلح والعهد مع النبي ﷺ،

عباس، من هؤلاء؟ قال: قلت: هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار، قال: ما لأحد بهؤلاء قبْل ولا طاقة، ثم قال: والله يا أبا الفضل، لقد أصبح مُلك ابن أخيك اليوم عظيماً، قال: قلت: يا أبا سفيان، إنها النبوة، قال: فنعم إذن، قال: قلت: النجاء^(١) إلى قومك النجاء^(٢).

إذا كان هذا أبو سفيان وتلك حالته فكيف يستطيع أن يمهد للفتح، ثم تكون حالته هكذا عند الفتح، لا يأمن على نفسه وأهله النجاة؟!!

ولعل هذه الحالة هي نفسها التي أراد النبي ﷺ لأبي سفيان أن يعيشها ويلمسها، ومعلوم أنه ﷺ لما أمر العباس أن يجبس أبا سفيان بمضيق الوادي حتى تمر به جنود الله فإراد أن يشن حرباً نفسية للتأثير على معنويات قريش في صورة أبي سفيان، حتى يتسنَّى له القضاء على روح المقاومة عند زعيم مكة، يريه بعيني رأسه مدى قوة ما وصل إليه الجيش الإسلامي من تسليح وتنظيم، وحسن طاعة وانتظام؛ ولذلك تتحطم أي فكرة في نفوس المكيين يمكن أن تحملهم على مقاومة هذا الجيش المبارك، إذا دخل لتحريرها من براثن الشرك والوثنية.

فإذا كان النبي ﷺ قد تأمر مع أبي سفيان لفتح مكة، فكلم أراد أن يريه قوة المسلمين؟

ونلاحظ في تخصيص النبي ﷺ بيت أبي سفيان بقوله: "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن" شيئاً يشبع ما

١. النجاء: نوع من المشي السريع.

٢. السيرة النبوية، ابن هشام، مرجع سابق، ج ٤، ص ٢٥: ٢٨، بتصرف.

مسلياً قبل أن يعسكر النبي ﷺ على مشارف مكة لفتحها، فلا يُعقل أن يتأمر مع النبي ﷺ على قومه وبلده الذي هو سيده، ودينه الذي يعتنقه من أجل لا شيء.

• لا يُجادل عاقل في كون مقولة النبي ﷺ في حق أبي سفيان: "ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن" ليست الثمن الذي يمكن أن يقبضه رجل له مثل ثقل أبي سفيان مقابل مؤامرتة ضد بلده وقومه فضلاً عن أنها جاءت عفوية هكذا دونما اتفاق مسبق بإيعاز من العباس للنبي ﷺ.



الشبهة الرابعة والثلاثون

الزعم أن النبي ﷺ استعان بالمشركين في جهاده*

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن النبي ﷺ استعان ببعض المشركين في القتال، ويستدلون على ذلك بما كان من استعانتة ﷺ بعبد الله بن أريقط في الهجرة - وهو مشرك - واستعانتة ﷺ بصَفْوَان بن أُمَيَّة - قبل أن يُسَلِّم - في حرب هوازن. ويزعمون أنه بذلك قد خالف ما شرَّعه في قوله: "لا أستعين بمشرك"^(١).

ويرمون من وراء ذلك إلى القول بأنه ﷺ لم يكن

ولكن النبي رفض هذا العرض؛ فأراد أبو سفيان أن يتشفع بأحد أصحابه الكرام عليه فأبوا جميعاً، فأدرك أن النبي ﷺ سيدخل مكة لا محالة؛ نتيجة نقض قريش عهدها معه ﷺ؛ فعاد خائباً يائساً مما حدث معه.

• لم تكن علاقة أبي سفيان بابنته زوج النبي ﷺ حسنة لحد يصلح معه أن تكون هي حلقة الوصل بينهما لصالح أغراض سياسية وهي التي أسمعته ما لا يسرُّه حين أراد أن يجلس على فراش النبي ﷺ، وطوته عنه، فخرج من عندها مغضباً قائلاً لها: "لقد أصابك بعدي شر".

• لقد أعلن أبو سفيان إسلامه عندما فتح المسلمون مكة، وذلك حينما أمَّته العباس على نفسه من القتل، وذهب به إلى رسول الله ﷺ، وأصرَّ عمر بن الخطاب على قتله، لولا أن العباس دافع عنه؛ حتى أعلن إسلامه، فكيف يكون أبو سفيان قد مهد الطريق لفتح مكة، وساعد على دخول جيش الإسلام مكة؟! ثم كيف يمهد أبو سفيان لرسول الله ﷺ وأصحابه دخول مكة، وهو الذي ألقى السلاح بعد صلح الحديبية، وحاول إحياء اقتصاد مكة، ومضى في تجارته لا يخشى غزواً خارجياً من النبي أو غيره، حتى أصبح رمزاً لحركة التجارة في مكة؟ ثم كيف يمهد للنبي دخول مكة وقد أصبح السيد فيها، ألقي يكون شخصاً عادياً وتابعاً لمحمد ﷺ؟ هذا ما لا يقبله عقل ولا يؤيده شيء من حقائق التاريخ.

• تردَّد أبي سفيان حين عرض عليه النبي ﷺ الإسلام ونطق الشهادتين، دليل على أنه لم يكن

(*) المستشرقون والعملاء الجدد، د. أحمد عبد الحميد غراب.

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٢٤٤٣١)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في المشرك يسهم له (٢٧٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٩٣).

ينقل الأخبار للمشركين، والاستفادة من الطاقات غير الإسلامية للمجتمع المسلم أمر مشروع عندما تقتضي الضرورة ذلك^(١).

وأما إذا تقوّل متقوّل بأن النبي ﷺ استعان بصفوان بن أمية في حرب هوازن، فهذا المتقوّل يفصل رأس النص عن عنقه، ويحسن بنا هنا أن نذكر هذا النص كما ورد في كتب السيرة لتبين لنا الحقيقة كاملة: "كان صفوان بن أمية من أشد الناس عداوة وأذية لرسول الله ﷺ، فأهدر رسول الله ﷺ دمه يوم فتح مكة، فاختمني وأراد أن يلقي نفسه في البحر، فجاء ابن عمه عمير بن وهب الجمحي وقال: يا نبي الله، إن صفوان سيد قومه، وقد هرب ليقذف نفسه في البحر فأمنه، فإنك أمتت الأحمر والأسود، فقال رسول الله ﷺ: "أذرك ابن عمك فهو آمن"، فقال: أعطني آية يعرف بها أمانك، فإني طلبت منه العود، فقال: لا أعود معك إلا أن تأتيني بعلامة أعرفها، فأعطاه ﷺ عمامته التي دخل بها مكة، فلحقه بها وهو يريد أن يركب البحر، فقال له صفوان: اغرب عني لا تكلمني، فقال: أي صفوان فذاك أبي وأمي جئتك من عند أفضل الناس، وأبر الناس، وأحلم الناس، وخير الناس، وهو ابن عمك عزه عزك، وشرفه شرفك، وملكه ملكك. قال: إني أخافه على نفسي. قال: هو أحلم من ذلك وأكرم، وأراه العمامة التي جاء بها، فرجع معه حتى وقف على رسول الله. فقال: إن هذا يزعم أنك أمتني. قال: صدق. قال: أمهلني بالخيار شهرين. فقال ﷺ: أنت بالخيار أربعة

١. المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير الغضبان، مرجع سابق، ص ١٤١ بتصرف يسير.

يلتزم بها شرع؛ بغية إثبات أنه ﷺ كان مدهانًا خالفت سياسته تشريعه.

وجها إبطال الشبهة:

(١) لم يستعن النبي ﷺ بأحد من المشركين في جهاده، وإنما كانت استعانته بعبد الله بن أريقط في هداية الطريق أثناء الهجرة، وكذلك لم يستعن بصفوان بن أمية في حرب هوازن، بل استعان به.

(٢) يجوز الاستعانة بالكفار والمشركين في القتال في حالات الضرورة بشروط، والضرورات في الإسلام تبيح المحظورات.

التفصيل:

أولاً. لم يستعن النبي ﷺ بالمشركين في أمور الجهاد، وإنما استعان بأحدهم في هداية الطريق أثناء الهجرة، واستعان بأموال الآخر في حرب هوازن:

من الشائع والمعروف لدى جميع الفقهاء جواز الاستعانة بغير المسلم المأمونة خيانتته في الأعمال الدنيوية النافعة للمسلمين، فمثلاً المريض المسلم حينما يجد الطبيب غير المسلم الذي يملك الخبرة في عمله لا يجد حرجاً عليه في الاستعانة بهذا الطبيب لمعالجة ما ألمّ به من مرض، وكذا يُستعان بالمهندس والصيدلاني وغيرهما في الأمور الدنيوية النافعة للمسلمين.

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، فكثيراً ما ورد في كتب السيرة أنه ﷺ وأبا بكر ﷺ استعانا بعبد الله بن أريقط في طريق الهجرة إلى المدينة؛ وذلك حين استأجراه - وكان مشركاً - ليدلها على الطريق، فدفعوا إليه راحلتيهما، فكانتا عنده يرعاهما لميعادهما، وكان على شركه؛ فالاستفادة من خبرته قائمة طالما أنه مأمون لا

أشهر. ولما أراد ﷺ الخروج إلى حرب هوازن استقرض منه أربعين ألف درهم، وطلب منه دروعًا كانت عنده، فقال: أغصبًا يا محمد؟ قال: لا، ولكن عارية مرجوعة أو مضمونة، ثم خرج مع النبي ﷺ حين خرج لحرب هوازن، وهو على شركه، فلما قسم رسول الله غنائم هوازن بحنين أعطاه مائة من الإبل، ثم مائة، ثم مائة، ثم رآه ﷺ يرْمُقُ^(١) شعبًا مملوءًا نعمًا وثناء، فقال له ﷺ: يعجبك هذا؟ قال: نعم. قال: هو لك وما فيه، فقبض صفوان ما في الشعب، وقال: إن الملوك لا تطيب نفوسها بمثل هذا، ما طابت نفس أحد قط بمثل هذا إلا نبي، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا رسول الله، فأسلم وحسن إسلامه، وترك المدة التي كان طلبها"^(٢).

إذن فالنبي ﷺ استعان بدروع صفوان بن أمية وأمواله، وليس بأمية نفسه، فخرج صفوان مع المسلمين لا يعني أن النبي ﷺ استعان به، وإنما يعني أن صفوان بن أمية قاتل مع المسلمين دون طلب من النبي ﷺ.

ويمكن أن نقول: إن صفوان بن أمية خرج مع جيش النبي ﷺ دفاعًا عن مكة وعن وطنه وقومه وأهله؛ خوفًا من هوازن أن يستفحل أمرها؛ لذلك نراه لما صرخ كلدة بن الحنبل، وهو مع صفوان بن أمية الذي كان لا يزال مشركًا، إذ لم تمض المدة التي أخذ الخيار لنفسه فيها، صرخ كلدة هذا: ألا بطل السحر اليوم، فقال صفوان الذي لم يعلن إسلامه بعد لهذا

الذي ظهر في الجيش مسلمًا، وقال ما قال: اسكت فض الله فاك، فوالله، لأن يربني رجل من قريش أحب إليّ من أن يربني رجل من هوازن^(٣).

وهذا يدل على أن صفوان خرج مدافعًا عن وطنه، وليس مدافعًا عن الإسلام.

ثانيًا. الاستعانة بالكفار والمشركين في قتال مشركين آخرين مشروط عند العلماء بشروط:

إن الاستعانة بمشرك في الأمور الدنيوية النافعة للمسلمين لا حرج فيه، وهو جائز شرعًا، ولا خلاف بين الفقهاء في ذلك. أما في مجال الدعوة، فقد أجاز العلماء أيضًا أن يستعين الداعية بغير المسلم في نشر دعوته ولكن بشروط، وهذا ما يوضحه لنا د. علي محمد الصلابي، حيث يقول: "ويجوز للدعاة أن يستعينوا بمن لا يؤمن بدعوتهم، ما داموا يثقون بهم ويأتمنونهم على ما يستعينون به معهم، فقد رأينا أن النبي ﷺ وأبا بكر الصديق ﷺ مشركًا ليدهم على طريق الهجرة، ودفعا إليه راحلتيهما، وواعداه عند غار ثور، وهذه أمور خطيرة أطلعاه عليها، ولا شك أن النبي ﷺ وصاحبه وثقا به وأمناه، مما يدل على أن الكافر أو العاصي أو غير المنتسب إلى الدعوة، قد يوجد عند هؤلاء ما يستدعي وثوق الدعاة بهم، كأن تربطهم رابطة القرابة، أو المعرفة القديمة أو الجوار، أو عمل معروف كان قد قدمه الداعية لهم، أو لأن هؤلاء عندهم نوع جيد من الأخلاق الأساسية، مثل الأمانة وحب عمل

٣. خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٣، ص ٩٢١.

١. يرْمُقُ: يُطِيل النظر.

٢. محمد رسول الله ﷺ، محمد رضا، مرجع سابق، ص ٣١٧.

نستعين بالمشركين على المشركين"، فأسلمنا وشهدنا معه^(٤).

وهذان الحديثان يدلان بظاهرهما على عدم جواز قتال المشركين مع المسلمين، وقد ذهب هذا المذهب جماعة من العلماء، وهو مروى عن الشافعي.

٢. جواز الاستعانة بالكفار:

وهذا مذهب الإمام أبي حنيفة وأصحابه، والذي دعاهم إلى ذلك الأحاديث الأخرى المعارضة للأحاديث التي استدلت بها أصحاب المذهب الأول، ومن هذه الأحاديث: عن ذي مخبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ستصالحون الروم صلحًا تغزون أنتم وهم عدوًا من ورائكم"^(٥). وظاهر الحديث يدل على جواز الاستعانة بالمشركين.

واستدلوا أيضًا باستعانة رسول الله ﷺ بيهود بني قينقاع، وأن قرمان خرج مع رسول الله ﷺ يوم أحد وهو مشرك، فقتل ثلاثة من بني عبد الدار حملة لواء المشركين، وخرجت خزاعة مع النبي ﷺ على قريش عام الفتح، وقد جمع العلماء بين الروايات، وذلك بأن الذي رده يوم بدر تفرّس فيه الرغبة في الإسلام، فرده رجاء أن يسلم فصدق ظنه، أو أن الاستعانة كانت ممنوعة ثم رخص فيها.

٤. صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب السير، باب في الاستعانة بالمشركين من كرهه (٣٣١٥٩)، وأحمد في مسنده، مسند المكين، حديث جد خبيب ﷺ (١٥٨٠١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٩٢).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث ذي مخمر الحبشي (١٦٨٧١)، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو (٢٧٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦١٢).

الخير إلى غير ذلك من الأسباب، والمسألة تقديرية يترك تقديرها إلى فطنة الداعي ومعرفته بالشخص الذي يدعوه^(١).

أما إذا استعان المسلمون بمشركين في القتال فهناك من أجاز ذلك، وهناك من منعه، وتفصيل ذلك فيما يأتي:

١. يرى بعض العلماء أنه لا تجوز الاستعانة بالكفار:

ودليل هذا المذهب حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: خرج رسول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بحرّة الوبر^(٢) أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ: جئت لأتبعك وأصيب معك، فقال له رسول الله ﷺ: "تؤمن بالله ورسوله؟" قال: لا، قال: "فارجع، فلن أستعين بمشرك". قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة، قال: "فارجع فلن أستعين بمشرك". قالت: ثم رجع، فأدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة: "تؤمن بالله ورسوله؟" قال: نعم. فقال له رسول الله ﷺ: "فانطلق"^(٣).

واستدلوا بحديث ورد عن خبيب بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده، وفيه قال رسول الله ﷺ: "إننا لا

١. السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي الصلاحي، مرجع سابق، ج ١، ص ٤٥٩.

٢. حرّة الوبر: اسم موضع.

٣. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب كراهية الاستعانة في الغزو بكافر (٤٨٠٣).

لمشاركة الكفار في الحرب مع المسلمين أن تُؤمن خيانتهم مع معرفتنا بحسن رأيهم، وأن تكون قوة المسلمين أكثر عددًا وعُدَّة من أعدائهم في حالة انضمام المشركين إليهم.

وعلى ذلك فلا يحق لأحد أن يزعم أن النبي ﷺ قد خالف بسياسته تشريعه؛ لكونه استعان بعبد الله بن أريقط في هجرته ﷺ أو بصفوان بن أمية في حرب هوازن، وهما - آنذاك - مشركان.

الخلاصة:

- لا خلاف بين علماء الشريعة في جواز الاستعانة بالكفار والمشركين في الأمور الدنيوية النافعة للمسلمين، كما فعل النبي ﷺ حين استأجر هو وأبو بكر عبد الله بن أريقط ليدلها على الطريق، وهو يومئذ مشرك، ولنا في رسول الله الأسوة والقُدوة.

- ليس صحيحًا أن النبي ﷺ قد استعان بصفوان في حرب هوازن، بل استعان ﷺ به، أما اشتراك صفوان في المعركة فلم يكن بطلب من النبي ﷺ، وقد كان صفوان في هذه المعركة مدافعًا عن وطنه وقومه وليس عن الإسلام.

- قد أجاز بعض الفقهاء الاستعانة بالمشركين في قتال مشركين آخرين مستندين إلى أدلة وأحاديث كثيرة، مع وضع بعض الشروط منها:
 - إذا أمنت خيانتهم، وعرفوا بحسن الرأي.

- أن تكون قوة المسلمين عددًا وعدة تكفي لمقاومة الأعداء جميعًا فيما لو انضم إليهم المستعان بهم.



قال الحافظ في التلخيص: وهذا أقربها، وعليه نص الشافعي، والرأي الراجح في نظري هو الرأي الأول، وهو عدم الاستعانة بالمشرك؛ لأن قول الرسول ﷺ: "ارجع فلن استعين بمشرك" نكرة في سياق النفي تفيد العموم، والأحاديث الأخرى لا يصح أن تعارض الأحاديث الدالة على عدم الجواز؛ لأنها من مراسيل الزهري، ومراسيل الزهري ضعيفة، ويؤيد هذا قول الله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (النساء)، وقد جاء عن البراء أنه قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنَّع بالحديد فقال: يا رسول الله، أقاتل وأسلم؟ قال: "أسلم ثم قاتل"، فأسلم ثم قاتل فقتل، فقال رسول الله ﷺ: "عمل قليلًا وأجر كثيرًا"^(١).

وأما مقاتلة قزمان مع المسلمين فلم يثبت أن النبي ﷺ أذن له بذلك في ابتداء الأمر، وغاية ما فيه أنه يجوز للإمام السكوت عن كافر قاتل مع المسلمين عند الضرورة.

ومع القول بعدم الجواز فهناك حالات الضرورة التي تستوجبها العمليات الحربية، ولا بد لكل عاقل أن ينظر إليها ويقدر ظرفها، والقاعدة الفقهية التي تقول: "الضرورات تبيح المحظورات" تبين لنا أنه تجوز الاستعانة بالكافر إذا دعت الضرورة لذلك، والضرورة تُقدَّر بقدرها^(٢)، وبناء عليه فقد اشترط المُحِيزُونَ

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب عمل صالح قبل القتال (٢٦٥٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت اللجنة للشهيد (٥٠٢٣)، واللفظ للبخاري.

٢. الجهاد في الإسلام: دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمود كريمة، مكتبة الدار الهندسية، القاهرة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، ص ١٦٤: ١٧٠ بتصرف.

أولاً. كانت حياة النبي ﷺ حياة بسيطة بعيدة عن الترف، ثم إنه كان مثالا رائعا في الرحمة والرفقة:

عاش النبي ﷺ حياته متواضعا لله ﷻ أشد ما يكون التواضع؛ فقد كان النبي ﷺ ينام على الحصير حتى يرى أثره في جنبه الشريف، فإذا قيل له: ألا نبسط تحتك ألين منه؟ يقول: "ما لي وللدنيا، ما أنا والدنيا، إنما مثلي ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة، ثم راح وتركها" (١).

تقول السيدة عائشة - رضي الله عنها -: "ما رفع رسول الله ﷺ قط عشاء لغداء، ولا غداء لعشاء، ولا اتخذ من شيء زوجين ولا قميصين، ولا رداءين ولا إزارين ولا من النعال، وكان يمر به الشهر والشهران وما يوقد في بيته نار، إنما هو التمر والماء". وجاءته فاطمة - رضي الله عنها - بكسرة خبز، فقال: "ما هذه يا فاطمة؟" قالت: قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى آتيتك بهذه الكسرة، فقال: "أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام" (٢).

أهذه تكون حال ملك في بيته؟! إننا نرى ونعلم كيف تكون حياة الملوك والأمراء من الترف والنعيم، ولكن هذه حال رسول الله ﷺ فكيف يكون ملكا وهذه حاله، فعلى الرغم من أنه دانت له الجزيرة العربية بخيراتها، إلا أنه آثر أن يكون عبدا نبييا، لا

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود (٣٧٠٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا (٤١٠٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٣٨).

٢. محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، مرجع سابق، ص ١٥٦.

ادعاء أن سياسته ﷺ كانت وحشية عدوانية (*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين أن سياسة النبي ﷺ كانت مبنية على العدوانية والوحشية؛ ذاك أنه كان يسعى لتأسيس مملكة كبرى له في شبه الجزيرة العربية؛ مستدلين على ذلك بما توهّموه عدوانا حين قاتل النبي ﷺ مملكة غسان، زاعمين أنه ﷺ سلبها ونهبها وضمّها إلى دولته. ويرمون من وراء ذلك إلى وضم سياسته ﷺ بالعدوانية والوحشية؛ طعنا في كفيّتها، وتشكيكا في بواعثها.

وجها إبطال الشبهة:

(١) كانت حياة النبي ﷺ حياة بسيطة بعيدة عن الترف والنعيم وزخرف الدنيا، حتى إن نساء اشتكين من ضيق العيش وطلبن النفقة، ثم إنه ﷺ كان مثالا رائعا في الرحمة والرفقة بالناس، مصداقا لقوله ﷻ:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (الأنبياء)، فكيف

يكون ملكا عدوانيا وهذه حاله؟!

(٢) لم يكن ما فعله النبي ﷺ مع الغساسنة وعرب الشام إلا ردّا على اعتداءاتهم المستمرة من قتل من يدخل الإسلام، وقطع طرق التجارة عن المدينة، ونهب أصحاب النبي ﷺ - الدعاة إلى الإسلام - وسلبهم وقتلهم، وأخيرا قتل سفير رسول الله ﷺ الذي بعثه إلى حاكمهم يدعوه وإياهم لدخول في دين الله تبارك وتعالى.

(*) بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، مرجع سابق.

ملكاً نبياً.

العالمين: رحمة للمؤمنين ورحمة للكافرين ورحمة للمنافقين، ورحمة لجميع بني الإنسان من الرجال والنساء والصبيان، ورحمة للطير والحیوان، فهو رحمة عامة لجميع خلق الله ﷻ.

ومن رحمته ﷺ أنه عندما كذبه قومه أتاه جبريل ﷺ فقال له: إن الله ﷻ قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فقال رسول الله ﷺ: "فناداني ملك الجبال فسلم عليّ، ثم قال: يا محمد، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين"؟!^(٣) فقال النبي ﷺ: "بل أرجو أن يُخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً"^{(٤) (٥)}.

فالرحمة والعفو كانا من شمائل المصطفى ﷺ التي كان يتحلّى بها، فعندما دخل رسول الله ﷺ مكة أباي كل من: عكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، ومن جمعوا من الناس إلا قتالاً فهزموها وفرّوا، ثم استأمنوا فأمنوا، بل عفي عنهم، بل أعطوا من غنائم هوازن تأليفاً لقلوبهم^(٦).

وأمثلة عفو النبي ﷺ كثيرة لا تحصى، ومن أظهرها وأتمها عفو التام عن قريش يوم فتح مكة، فهل بعد كل

ولما رأت نساؤه ما فتح الله عليه من الخير، ولم يكن لهن نصيب من ذلك، ونساء النبي ﷺ من البشر فطلبن النفقة، وتأم رسول الله ﷺ من ذلك حتى احتجب عن أصحابه، فقد جاء عن جابر بن عبد الله قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له، فوجد النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً ساكتاً، فقال: لأقولن شيئاً أضحك النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة - يقصد زوجته - سألتني النفقة فقممت إليها فوجأت عنقها، فضحك رسول الله ﷺ وقال: "هنّ حولي كما ترى يسألني النفقة"، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده؟! فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده^{(١) (٢)}.

فهل بعد هذا يكون النبي ملكاً؟! أنساء الملوك يطلبن نفقة، وإنك لترى ما يكون فيه نساء الملوك من ترف ونعيم وإسراف في الشهوات والملذات، وإذا كان ﷺ يقوم بعمليات السلب والنهب كما يزعمون، فلماذا لم يظهر أثر هذا في حياته؟!.

أما عن رحمته ﷺ فقد جاءت مطابقة لقوله ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (الأنبياء)، فهو ﷺ رسول الرحمة الذي أرسله الله ﷻ رحمة لجميع

٣. الأخشبان: جبلان محيطان بمكة.

٤. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء فوافقت إحداها الأخرى (٣٠٥٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (٤٧٥٤)، واللفظ للبخاري.

٥. محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، مرجع سابق، ص ١٣٣، ١٣٤ بتصرف.

٦. المرجع السابق، ص ١٥٩ بتصرف.

١. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٣٧٦٣).

٢. هدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، مرجع سابق، ص ٧٦٥.

ثانياً. لم يكن ما فعله النبي ﷺ مع الغساسنة وعرب الشام، إلا ردًا على اعتداءاتهم المستمرة:

عندما بدأ الرسول ﷺ حركة الدعوة الإسلامية خارج الحدود، أرسل رسله إلى كبار ملوك ذلك الزمان ورؤسائه، فأرسل الصحابي شجاع بن وهب من بني أسد إلى الحارث بن أبي شمر الغساني، وكان هذا الثاني ملكًا على جنوب الشام، وهي إمارة الغساسنة الذين كانوا ملوكًا بالاسم؛ لأن الحكم الحقيقي والأمر والنهي كان لقيصر الروم، الذي كان يعدّ الغساسنة بمنزلة حاجز بينه وبين عرب الجزيرة، الذين كانوا يُغيرون على أطراف دولة الروم بين الحين والحين (كان هذا من العرب الجاهليين قبل الإسلام).

وكان الرسول ﷺ يعرف من أمر الغساسنة أنهم على النصرانية، وأنهم ذوو قوة ومال، ويكرهون الإسلام، ويتضح أن الرسول ﷺ كان على دراية بخشونة الملك الغساني، فكان كتابه له في حسم قاطع، ونصّ الكتاب: "سلامٌ على من اتبع الهدى، وآمن بالله وصدق، فإني أدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لا شريك له، يبقى لك ملكك".

إنه كتاب اقتصر على الحسم والقطع والتهديد المباشر، فلما دفعه إليه الصحابي، قرأه ثم رمى به، وقال: من ينزع عني ملكي؟! وأنا سائر إليه، وكتب إلى قيصر يخبره بالخبر، فكتب إليه قيصر: لا تَسِرْ إليه، وألّه عنه.^(١) إن النبي ﷺ لم يرد انتزاع ملكه؛ وإنما أراد هدايته ومن معه للإسلام فحسب.

١. البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، مرجع سابق، ص ١٢٠ بتصرف.

هذا يكون النبي ﷺ ملكًا عدوانيًا؟ إن أخلاق النبي وسماحته وعفوه ورحمته لتدل على صدق نبوته، وبعده الشديد عن أخلاق الملوك والرؤساء، وقد أخبرنا القرآن الكريم عن حياة الملوك، فقال تعالى: ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ (النمل، ٢٤)، وهذا عكس ما كان يحدث عندما كان يدخل النبي ﷺ فاتحًا ومنتصرًا في أي غزوة، والتاريخ يشهد بذلك.

وجدير بالذكر أن النبي ﷺ لم يكن يومًا طالبًا للسلطة أو الملك والزعامة، ولقد عرض عليه كفار قريش الملك والمال فأبى إلا أن يتم دين الله، ولما فتح البلاد ودخل الناس في دين الله أفواجًا ما ثبت عنه ﷺ أنه تعامل معاملة الملوك، وجدير بالذكر أيضًا أنه لم يكن يومًا طالبًا للترف والتلذذ بالدنيا وشهواتها، ولو أراد ذلك لفعل ذلك بعد زواجه بخديجة - رضي الله عنها - وقد كانت من أثرياء مكة، ولم تكن لتمنع عنه شيئًا أبدًا، ثم دانت له البلاد، وأصبح بعض المسلمين أثرياء، فما وجدنا النبي ﷺ يفعل فعل المترفين المرفهين[®].

® في "مظاهر رحمة النبي ﷺ وعفوه وعدله" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، والوجه الثاني، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ). والوجه الأول، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي "تواضع النبي ﷺ ورفضه مظاهر التعظيم وزهده" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة عشرة، من الجزء الثاني (أخلاق النبي ﷺ). والوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الرابع، من الشبهة السادسة والعشرين، من الجزء الثالث (عقيدة النبي ﷺ وعصمته ومعجزاته). والوجه الأول، من الشبهة الحادية والعشرين، من الجزء الرابع (دعوة النبي ﷺ وتبليغه الوحي).

لقد أشعل عرب الشام فتيل الصراع بين المسلمين والبيزنطيين، فقد دأبت قبيلة كلب - من قضاة التي كانت تنزل على دومة الجندل - على مضايقة المسلمين، وحاولت أن تفرض عليهم نوعاً من الحصار الاقتصادي عن طريق إيدائها للتجار الذين كانوا يحملون السلع الضرورية من الشام إلى المدينة؛ ولذلك غزا رسول الله ﷺ قبيلة كلب بدومة الجندل سنة (٥هـ)، ولكنه وجدهم قد تفرقوا، كما أن رجالاً من جُذام وَّلَحْم قطعوا الطريق على دِحْيَةَ بن خليفة الكلبي عند مروره بحِمْيَ (١) بعد إنجازه لمهمة أناطها به رسول الله ﷺ، واستلبوا كل ما معه، فكانت سرية زيد بن حارثة إلى حسمى في سنة (٦ هـ)، ويضاف إلى ذلك ما قامت به قبيلتنا مذحج وقضاة من اعتداء على زيد بن حارثة وصحبه في العام المذكور (٦ هـ)، وذلك عندما ذهبوا إلى وادي القرى في بعثة بغرض الدعوة إلى الله تعالى.

وبعد صلح الحديبية أخذ هذا المسلك العدواني يأخذ منحى أكثر خطورة، بعد مقتل الحارث بن عمير الأزدي رسول رسول الله ﷺ إلى حاكم بصرى التابع لحكم الروم، فقد قام شرحبيل بن عمرو الغساني بضرب عنق رسول رسول الله ﷺ، ولم تجر العادة بقتل الرسل والسفراء، كما أن الحارث بن أبي شمر الغساني حاكم دمشق أساء استقبال مبعوث رسول الله ﷺ، وهدد بإعلان الحرب على المدينة، ثم حدث أن بعث رسول الله ﷺ سرية بقيادة عمرو بن كعب الغفاري يدعو إلى الإسلام في مكان يقال له "ذات أطلاق"، فلم

١. حِمْسَى: اسم موضع باليمن، وقيل بالشام.

يستجيب أهل المنطقة إلى الإسلام، وأحاطوا بالدعاة من كل مكان، وقاتلوهم حتى قتلوهم جميعاً إلا أميرهم كان جريحاً، فتحامل على جرحه حتى وصل إلى المدينة، فأخبر رسول الله ﷺ، وقد قام نصارى الشام بزعامة الإمبراطورية الرومانية بالاعتداءات على من يعتنق الإسلام أو يفكر في ذلك، فقد قتلوا والي مَعَان حين أسلم، كما قتل والي الشام من أسلم من عرب الشام.

كانت هذه الأحداث المؤلمة - وبخاصة مقتل سفير رسول الله ﷺ الحارث بن عمير الأزدي - مُحْرَكَةً لنفوس المسلمين، وباعثة لهم ليضعوا حدًا لهذه التصرفات النصرانية العدوانية، ويثأروا لإخوانهم في العقيدة الذين سُفكت دماؤهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ونبينا محمد رسول الله، كما أن تأديب عرب الشام التابعين للدولة الرومانية، والذين دأبوا على استفزاز المسلمين وتحديهم، وارتكاب الجرائم ضد دعواتهم أصبح هدفًا مهمًا؛ لأن تحقيق هذا الهدف معناه فرض هيبة الدولة الإسلامية في تلك المناطق، بحيث لا تتكرر مثل هذه الجرائم في المستقبل، وبحيث يأمن الدعاة المسلمون على أنفسهم، ويأمن التجار المترددون بين الشام والمدينة من كل أذى يحول دون وصول السلع الضرورية إلى المدينة. وفي سنة (٨ هـ) أمر رسول الله ﷺ المسلمين بالتجهز للقتال فاستجابوا للأمر النبوي، وحشدوا حشودًا لم يحشدوها من قبل، وبلغ عدد المقاتلين في هذه السرية ثلاثة آلاف مقاتل، واختار النبي ﷺ للقيادة ثلاثة أمراء على التوالي: زيد بن حارثة، ثم جعفر بن أبي طالب، ثم عبد الله بن رواحة، فقد روى البخاري في صحيحه بإسناده من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - قال: "أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة

لحرب الإسلام في عاصمة الإسلام، فكانت سرية مؤتة، ولا ريب أن قتل الرسل كان مخالفاً للعرف الدولي آنذاك وهو انتهاك له؛ لأن الرسل لا تُقتل مهما عملت ومهما تكلمت^(٣).

وبعدما انتهت المعركة نهائياً أراد الرسول ﷺ ألا يترك هؤلاء الأعراب من غير تأديب، وكما قال الله ﷻ: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة)، فكان لا بد أن يمنعهم من أن يسترسلوا في الشر فأرسل عمرو بن العاص يستنفر العرب ليستميلهم إليه بذراية لسانه...

ولكن لم يفلح في استمالة أحد، وأرسل إلى الرسول ﷺ ليعث إليه الرجال وبقي ينتظر المدد، عندئذ بعث النبي ﷺ جيشاً من المهاجرين والأنصار فيهم أبو بكر وعمر، والقائد أبو عبيدة عامر بن الجراح وأخذ الجيش الإسلامي يطارد القبائل التي ظهرت الروم، فتوغل الجيش الإسلامي، وكلما انتهى إلى قبيلة ولّت الأدبار، ولم يصطدم إلا مرة واحدة، وانتهت بفرارهم، وبذلك كان تأديب هذه القبائل الأعرابية، وبدت كلمة الإسلام عالية كما هي، وسُميت بـ "سرية ذات السلاسل"^(٤).

مما سبق يتضح لنا أن النبي ﷺ لم يكن يوماً منتقماً من الغساسنة أو متبنيًا سياسة الهجوم عليهم؛ وكل ما فعله أنه ردّ على اعتداءاتهم المتتالية وأفعالهم الإجرامية التي

زيد بن حارثة، فقال رسول الله ﷺ: إن قُتل زيد فجعفر، وإن قُتل جعفر فعبد الله بن رواحة"^(١).

وقد أمر رسول الله ﷺ الجيش الإسلامي أن يأتي المكان الذي قتل فيه الحارث بن عمير الأزدي، وأن يدعو من كان هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا فيها ونعمت، وإن أبوا فليستعينوا بالله عليهم ليقاتلوهم، وقد رَوَدَ الرسول ﷺ الجيش في هذه السرية وغيرها من السرايا بوصايا تتضمن آداب القتال في الإسلام، فقد أوصى رسول الله ﷺ أصحابه بقوله: "أوصيكم بتقوى الله وبمن معكم من المسلمين خيرًا، اغزوا باسم الله في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تقتلوا وليدًا، ولا امرأة ولا كبيرًا فانيًا، ولا منعزلًا بصومعة، ولا تقربوا نخلاً، ولا تقطعوا شجرًا، ولا تهدموا بناء، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى إحدى ثلاث: فإما الإسلام، وإما الجزية، وإما الحرب"^(٢).

وانتهت هذه الغزوة بنجاة الجيش الإسلامي من أن يقع فريسة لجيش الكفر المتكاثف، وحسب ذلك نصرًا مبيّنًا، وقال بعض كتاب السيرة: إن النتيجة كانت السلامة ولم تكن نصرًا.

فغزوة مؤتة أول غزوة تخرج عن دائرة الجزيرة العربية إلى دائرة أراضي تحت سلطان الرومان.

ولا تهمنا حوادث المعركة، بل يهمنا أن النبي ﷺ ما رفع سيفًا في وجه الغساسنة وأسيادهم الروم، إلا بعد قتل رسوله إليهم، واستعداد الحارث للسير إلى المدينة

١. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام (٤٠١٣).

٢. السيرة النبوية، د. علي الصلابي، مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٨٤: ٤٨٦ بتصرف.

٣. الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، مرجع سابق، ص ١٠٢ بتصرف.

٤. خاتم النبيين ﷺ، الإمام محمد أبو زهرة، مرجع سابق، ج ٣، ص ٨٥٠: ٨٥٣ بتصرف.

اتخذوها ضد من أسلم من عرب الشام، فكان لا بد من تأديب هؤلاء الأعراب لتأمين خط التجارة بين الشام والمدينة، أفيَسَمَّى ذلك اعتداء وعدوانًا؟

الخلاصة:

- كانت حياة النبي ﷺ بعيدة كل البعد عن حياة الملوك؛ إذ كان يعيش عيشة بسيطة خالية من الترف والنعيم وزخرف الدنيا، وكان يقول: "مالي وللدنيا، ما أنا والدنيا، إنها مثلي ومثل الدنيا كراكب ظلّ تحت شجرة ثم راح وتركها" (١)، حتى إن نساءه طلبن منه النفقة لما لم يجدن عنده شيئًا.
- كانت حياة النبي ﷺ مثلًا للرحمة والعفو عند المقدرة، وهذا يظهر واضحًا جليًا في موقفه من أهل مكة يوم فتحها، وعفوه عنهم.

- لم ينتقم النبي ﷺ من الغساسنة وغيرهم من عرب الشمال، وإنما قام بردّ اعتداءاتهم المتكررة حينما استفحل خطرهم، وأخذوا يهددون الدولة الإسلامية من جهة الشمال، ويقطعون حركة التجارة بين المدينة والشام، واستعملوا بعض أساليب النهب والسلب وقطع الطريق على الدعاة الذين يبعثهم النبي ﷺ؛ وأخيرًا كان من حاكمهم الحارث بن أبي شمر الغساني أن قتل رسول النبي ﷺ الذي بعثه إليه يدعوه وقومه للإسلام، ولما لم يجد النبي ﷺ بُدًا من قتالهم بعث لهم سرّية مؤتة، ثم سرية ذات السلاسل بقيادة عمرو بن العاص وأبي عبيدة بن الجراح، فكانوا كلما اقتربوا من قبيلة وجدوهم قد هربوا حتى أتمّ الله لهم النصر، ودانت لهم هذه القبائل.



١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكثيرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود ﷺ (٣٧٠٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا (٤١٠٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٣٨).

نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ (١)

بقلم الأستاذ/ عبد الصبور مرزوق

الْحَرْبُ فِي حَقِّ لَدَيْكَ شَرِيعَةٌ وَمِنَ السُّمُومِ النَّاقِعَاتُ دَوَاءٌ

أحمد شوقي

مظلوم... ومظلومون

الذين قالوا... إن محمداً رفع السيف، ونشر على حدّه دعوته... ماذا كانوا يريدون منه أن يفعل بعد ما لقي من أذى المشركين ما يفوق احتمال البشر؟!... حتى لقد كانت حمالة الحطب أم جميل بنت حرب تجمع الشوك والأقذار من كل مكان لتضعها على بابه وعلى طريقه... فلما نزل فيها وفي زوجها قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ (٤) في جِدِّهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٥﴾ (المسد).

زادها الوعيد عنفاً، فأقبلت على الرسول ﷺ - وكان جالساً بالمسجد مع أبي بكر - ويدها حجر ضخم تريد - كما قالت - أن تدقّ به فم الرسول ﷺ، فصرف الله بصرها عنه، وقالت لأبي بكر: والله لو وجدته لضربت بهذا الحجر فمه، ثم أنشدت من شعرها تسب الرسول وتتحداه:

مُذَمَّمًا عَصَيْنَا وَأَمْرَهُ أَيْنَا
وَدِينَهُ قَلَيْنَا

وكان أمية بن خلف إذا رأى الرسول سبه علانية، وآذاه وسخر منه، حتى نزل فيه قول الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١) الَّذِي جَمَعَ مَا لَا وَعَدْدَ لَهُ ﴿٢﴾ (الهمزة).

وكان النضر بن الحارث يصف رسالة محمد ﷺ بأنها أساطير الأولين، وفيه نزل قوله ﷺ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ (٧) يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُنزلُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِيرُهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٨﴾ (الجنانية).

ومشى عقبة بن أبي معيط يوماً على الرسول ﷺ، فتفل في وجهه بعد ما حرّضه عليه أبي بن خلف حتى قالت السماء فيه: ﴿وَيَوْمَ بَعْضُ الظَّالِمِ عَلَى يَدَيْهِ يَكْفُورٌ يَلْتَمِصُ لِنَفْسِهِ أَتَخَذْتَ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ (٧) يَتَوَلَّى لِيَتَنَبَّأَ لِمَا أَخْلَعْنَا لَنَا خَلِيلًا ﴿١٨﴾ (الفرقان).

أما الوليد بن المغيرة فقد وقف مستهيناً بالرسول، وقال: أُنزِلَ على محمد وأُتْرِكَ، وأنا كبير قريش وسيدها؟ ويُتْرَكَ أبو مسعود بن عمر سيد ثقيف. ونحن عظيمي القريتين.. إن هذا لغير معقول. وقد أجابته السماء بقولها: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ (٣١) (الزخرف).

١. ملحق بكتاب: محمد رسول الله ﷺ، أحمد تيمور باشا، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص ١٨١: ص ٢٠٠.

هكذا كانوا يعاملون الرسول ﷺ لا يرعون حرمة، ولا يجاملون أهله وقرابته ولا يترفقون به. ولم يكن العذاب منصباً على الرسول وحده، بل لعل ما عاناه على قسوته كان أخف كثيراً إذا قيس بنصيب أصحابه من العذاب.

فقد لقي بلال بن رباح من أذى أمية بن خلف ما يعرفه الصبية، حتى قال له أبو بكر يوماً: ألا تتقي الله في هذا المسكين؟ حتى متى؟

قال أمية: أنت الذي أفسدته، فإن شئت فأنتقه، فأنتقه الصديق وأعتقه.

ولقي عمار بن ياسر وأمه وأبوه من بني مخزوم من الأذى ما لا يكاد يوصف، ولم يكن الرسول ﷺ يملك إلا أن يقول لهم حين يراهم قولته الشهيرة: "صَبْرًا آل ياسر، فإن موعدكم الجنة" (١).

فلما تمادى المشركون في طغيانهم، وأحس الرسول من نفسه العجز عن حماية أصحابه ورفع الضّر عنهم آذنتهم بالهجرة، وكان مهجرهم الأول خارج حدود الجزيرة إلى أرض الحبشة.

بل إن الرسول هو الذي اختار المكان لهم حين قال: "لو خرجتم إلى أرض الحبشة، فإن بها ملكاً لا يظلم عنده أحد، حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه" (٢).

فما الذي كان يريده المفترون على محمد ﷺ أن يفعل بعد ما ألح عليه العدوان هكذا، حتى كاد يأتي عليه! إن الدنيا لتعرف كيف تكتل الكفار ضده في الحصار الاقتصادي والسياسي والاجتماعي المشهور الذي أنزل بمحمد وصحبه وبعض قرابته من الضّر ما آذاهم، حتى أكل بعضهم يوماً أوراق الشجر من الجوع، ولولا رحمة السماء التي عطفت عليه قلوب بعض الكرام لبلغ الكفار مرادهم.. مما أكره الرسول ﷺ على الإذن لصحبه بالهجرة الكبرى إلى المدينة، ثم أدركهم بعدها صبيحة الليلة التي جمع الكفار فيها من كل قبيلة فتى، وقرروا أن يُنْهوا حياته بالسيف؛ حتى يضيع في القبائل دمه... وما تقوى على حربهم قريش.

فأي صبر كانوا ينتظرون من الرسول ﷺ فوق هذا الصبر؟! وكيف تكون المواجهة بعد هذا سبيل التفاهم مع أناس رفعوا عليه السيف، ولم يحمه منه أحد غير رعاية الله له!؟

إن صبر محمد ﷺ على قومه إلى هذا الحد هو آية الآيات على عظمة التسامح والمسألة عنده وإرخائه العنان لقوم لم يكونوا يستحقون سوى الكبريت والخطب.

لقد سالم محمد المشركين، وجاوز حدود الصبر، فما أجدت المسألة، ولا أفاد الصبر، وأصبح الاستمرار عليهما مما لا يتفق ومنطق الحياة، ومما لا يتفق كذلك ومنطق النبي الذي جاء قوياً كفرسان العرب، عظيماً في حسبه ونسبه وفضائله، والذي جاء قبل هذا؛ ليكون رسول حياة يخاطب أهلها بما يفهمون.

١. صحيح: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٤٠)، وصححه الألباني في فقه السيرة، ص (١٠٣).

٢. صحيح: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب الإذن بالهجرة، (١٧٥١٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٩٠).

وما دامت السماء... بل ما دام التطور الزمني للمجتمعات قد جعل هذا نصيبه، فليكن هذا نصيبه..
إن لقيه الناس بالإحسان، فهل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟ وإن كانت الأخرى فدين فيه ترياق السموم وقرع
الحديد بالفولاذ..

وإذا كان الشر قد انتصر على الخير حيناً في نبوة موسى وعيسى - عليهما الصلوات والسلام - فقد أذن لمحمد في
القتال حتى يفرض الخير وجوده.

ومن عجب أن ما اتخذه محمد ﷺ سلوكاً لنفسه وطريقاً لحماية دعوته منذ القرون الطوال، هو نفسه الطريق الذي
آثرته البشرية دون غيره لضمان البقاء.

ولو خضع الناس، وأداروا خدودهم اليسرى لمن يصفعهم على اليمنى لما قامت على وجه الدنيا ثورة واحدة في
وجه ظالم، ولعاش الطغاة أعمارهم محفوفين بالإجلال والإعظام.

ولو قال أصحاب محمد ﷺ مقالة أصحاب موسى: ﴿فَأَذَهَبَ أُنْتِ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ (٣٤)
(المائدة) لما قُدِّرَ للحياة أن تنفد من أسرار هذا الدين العظيم الذي لا يوجد لمشكلات عالم اليوم من حلول أفضل مما
فرضها لها دين محمد ﷺ!

بل لو سار محمد على درب من سبقوه، ودعا الناس إلى حب أعدائهم لقالوا عنه ما قيل عن أخوين له! إنهم
كانوا يعيشون في الأوهام!

هذا هو نبي الملحمة الذي قالت السماء له وهي تعقد لواء الحرب بيده: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ
اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) (الحج).

كل حروبه ﷺ كانت دفاعاً:

ومع إيماننا العميق بأن الشر لا يوقف إلا بالشر، ومع أن قتال المشركين صدر بإذن صريح من الله، فإنه ﷺ لم
يخرج إلى الحرب إلا دفاعاً عن النفس، ومحاولة لرفع الظلم...!!
ولم يكن، وما كان يوماً من المعتدين..

وحتى في الغزوات التي كانت في ظاهرها ذات طابع هجومي، فإنها في حقيقتها كانت من ذلك الهجوم الذي
يصفه رجال الحرب بأنه من أحسن وسائل الدفاع.

وواضح من نص الآية التي احتوت التصريح بالقتال أنه تصريح دفاعي ﴿بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا﴾ (الحج: ٣٩) لرد عدوان
أولئك المفترين المعتدين بقوتهم على قوم كُتِبَ عليهم القتال، وهو كُرَّةٌ لهم.

وإذن فنحن أمام رسول أكرهه خصومه على الحرب، وفرصوها عليه، وكان عليه - والحالة هذه - أن يختار بين
أمرين لا ثالث لهما:

• إما أن يُدير خدَّه الأيسر للذين يصفعونه على خده الأيمن، وفي هذه الحالة لن يكون الأمر مجرد صفعات،

ولكنه سيعني بداية النهاية.

• وَإِمَّا أَنْ يَفْلُ الْحَدِيد بِالْحَدِيد، وَيُقَلَّم أَظْفَار الشَّر، وَيصنع للبشرية أملها الذي طالما ارتقبتة، وطال شوقها إليه.. وهذا ما حدث.

وسأحاول هنا - بالنظرة العلمية المحايدة - أن أعرض للقارئ موجزاً دقيقاً لمعارك الرسول ﷺ، وسيتضح منه مدى التجني الذي أفرط فيه خصوم الإسلام، ومدى عدالة محمد في كل موقف من مواقفها، وأنه كان فيها جميعاً المكره المضطر.

فالثابت تاريخياً أن البعوث التي سبقت غزوة بدر الكبرى، والتي بدأها حمزة بن عبد المطلب بعد سبعة أشهر من الهجرة في محاولة للظفر بعيرٍ لقريش كان فيها أبو جهل.

هذه البعوث كان الهدف منها جميعاً هو محاولة إثبات المسلمين لوجودهم واستعراض قوتهم من حين لآخر، بغية إنذار المشركين؛ لعلهم ينصرفون عما يقومون به من إيذاء للرسول ﷺ وللمسلمين.

والدليل أنه لم ترق فيها جميعاً قطرة دم، حتى كانت سرية عبد الله بن جحش تلك التي سبقت الغزوة الكبرى... غزوة بدر..!

فإذا وصلنا لسرية عبد الله بن جحش ألفيناها نقطة تحول في موقف المسلمين من مجرد إثبات الوجود إلى نضال دام من أجل البقاء.. وهذا التحول في موقف المسلمين كان تحولاً حتمياً أكرههم على اتخاذه المشركون.

وفي هذه السرية نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى رُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾ (البقرة: ٢١٧).

ولقد تضمنت الآية الكريمة المسوِّغ والدافع الذي أذنت السماء من أجله للمسلمين بالقتال، وهو الصدُّ عن سبيل الله، والعدوان المستمر على دعاة الخير، وتعذيب أصحاب محمد ﷺ وفتنتهم - بالوعد والوعيد - عن دينهم، والتعامل معهم دائماً على أنهم الجانب الضعيف.. وكل هذا يبيح القتال. بل يوجهه، حتى يتمكن الدعاة إلى الله وإلى الحق من أن يارسوا عقيدتهم بحرية وأمن، وأن يحموا أنفسهم وأنصارهم ومصالحهم من عدوان المعتدين.

الغزوة الكبرى:

ومع أن السماء قد أذنت للرسول ﷺ صراحة بالقتال، فلم يكن يحبه ولا يحرص عليه، بل كان يؤثر عليه دائماً ما يكفي مكانه، حتى في هذه الغزوة التي كانت أول ضربة قاصمة من محمد للمشركين.

فحين خرج الرسول وصحبه إلى بدر لم يكن يريد حرباً، وإنما كانت - كسابقاتها - واحدة من المحاولات لإيذاء المشركين في اقتصادهم، والظفر ببعض ما لهم كغنيمة مقابل أموالهم التي أجبروا على تركها في مكة... وليس أكثر. فقد ترامت إليهم الأنباء بأن عيراً عظيمة لقريش عائدة من طريقها بالشام، يشترك فيها جميع أهل مكة، وقدّرت

قيمتها بخمسين ألف دينار، وهي غنيمة ضخمة، إذا استطاع أصحاب محمد أن ينتزعوها من أعدائهم قصمت ظهورهم؛ ولذا استنفر الرسول أصحابه إليها، وقال: "هذه هي غير قريش فاخرجوا لعل الله ينفلكموها".
فالأمر إذن لم يكن أمر قتال وحرب.

ولم تكن كثرة عدد المشتركين من المسلمين في هذه الغزوة دليل التأهب للعدوان، ولكنه من حسن التقدير للموقف؛ لأن غيراً ضخمة كهذه لا بد أن تكون الحراسة لها بمثل ضخامتها، ولا بد لمن يريد انتزاعها أن يواجهها بقوة أضخم.

وانطلق محمد ﷺ وصحبه يترصدون العير حتى فوجئوا عند "وادي ذفران" بأن قريشاً كانت قد خرجت تحمي تجارتها، وتصعدُ عنها في عُدَّة ضخمة وسلاح وعتاد.

وعندئذ فقط تغير وجه الموقف، وبدأ النبي ﷺ يتصرف كإنسان يواجه خطر الحرب.

وكان تقدير الموقف - كما انتهى إليه مع أصحابه - أنها ليست مجرد عير يجرسها أربعون أو خمسون، يستطيع أصحاب محمد أن يمسكوهم بالأيدي وينتزعوها منهم، ولكنها قريش بخيلها ورجلها، وقضها وقضيضها، فماذا ترون؟

قال المقداد بن عمرو، وقد رأى في سؤال الرسول رنة الاستنهاض والاستعانة: يا رسول الله، امضِ لِمَا أَمَرَكَ اللهُ، فنحن معك، والله لا نقول كما قال بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إِنَّا ههنا قاعدون. ولكن نقول: اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا معكما مقاتلون.. وقال سعد بن معاذ صاحب راية الأنصار: لقد آمننا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهدنا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامضِ لما أردت فنحن معك، فوالله الذي بعثك بالحق، لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً، وإنا لصُبرٌ في الحرب، صُدِّقٌ عند اللقاء، ولعل الله يُريك منا ما تقرُّ به عينك، فسير بنا على بركة الله.

وواضح من هذا الذي قاله المقداد بن عمرو، وسعد بن معاذ أن محمداً ﷺ كان حتى اللحظة التي دخل فيها أرض المعركة لا يفكر في الحرب ولا يتمناها. ولو كان قد أعد نفسه لها من قبل، لما توجه إلى أصحابه يستنجد بعزيمتهم، ويبحث فيها عن الإنقاذ والنصرة، ولما وقف وقفته الرائعة تلك بين يدي ربه يستصرخه من كل أعماقه النجدة والمعونة، ويقول فيما قال: "اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها تحاول أن تكذب رسولك، اللهم فنصرك الذي وعدتني. اللهم إن تهلك هذه العصابة اليوم فلن تعبد في الأرض..".

ويظل يدعو، ويدعو حتى يسقط رداؤه، وحتى يشفق عليه أبو بكر، فيقول وهو يردد رداءه عليه: "يا نبي الله، بعض مناشدتك ربك، فإن الله منجز لك ما وعدك".

أهذه سمات معتدٍ خرج من داره وقد حزم أمره وأعدَّ خطته..؟

أوليست هذه شكاية المضطر الذي فوجئ بها لم يكن يحسب، وأمل عليه الموقف ما لم يكن في تقديره؟ وماذا تكون استغاثة المكروب إن لم تكن هذه الاستغاثة؟

هي الحرب إذن ولا بد مما ليس منه بد. فهل يتراجع محمد وصحبه وتكون الكارثة التي لا قيامة من بعدها لهم؟... أم يصبر ويثابر حتى يحكم الله؟!

لقد خرج النبي ﷺ إلى صحبه ينفذ قول السماء في الساعة القاسية: ﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدِيرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (الأنفال). ﴿الْفَنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ (الأنفال).
وكان ما كان يوم بدر، وانتصر المسلمون وولى المشركون الأدبار..

وبعد بدر كان موقف الرسول ﷺ من يهود المدينة، والذي انتهى بجلاتهم عنها. وما كان في إجلاء اليهود أي عدوان، بل إنه الأمر الذي فرضته الحالة. فيهود بني قينقاع لم يتركوا النبي وأصحابه في أمن، وكانوا على الدوام يكيدون لهم.

وما انتصر الرسول يوم بدر حتى راح اليهود يستفزونه هو والمسلمين غير مبالين بمعاهدة حسن الجوار التي كانت بينها. وقالوا فيما قالوه للنبي: "لا يغرنك يا محمد أنك لقيت قومًا لا علم لهم بالحرب، فأصببت منهم فرصة، إنا والله لئن حاربناك لتعلمن أننا نحن الناس".

فهل كان يريد المتهمون لمحمد أن يترك نفسه هكذا بين عداوتين لا ترحمانه: قريش بسطوتها وبأسها من الخارج، واليهود بخطرهم وخيانتهم من الداخل، حتى تطحنه الرّحى بين شقيها؟!
كلا. ليس نبي الإسلام من السذاجة بحيث يفعل ذلك.

وقبل "أُحُد" كانت "غزوة السَّوِيْق" التي بدأها أبو سفيان، محاولًا الانتقام ليوم "بدر" فردّه المسلمون هاربًا يترك "السويق" من ورائه للمسلمين غنيمة.

أما غزوة "أُحُد" وما كان فيها، فإن موقف الدفاع كان أظهر من أن يحتاج إلى دليل؛ لأن قريشًا هي التي خرجت يوم أحد تريد الثأر، وما كان على محمد ﷺ وصحبه إلا أن يدافعوا، وقد انتصر المسلمون صبيحة يوم "أحد"، ولحقت بهم الهزيمة آخره، حتى جرح الرسول، واقترب منه الموت، وأحسست قريش أنها أدركت ثأرها، وصاح أبو سفيان يوم بيوم بدر، والموعود العام القابل.

وغداة يوم "أُحُد" خرج الرسول والمسلمون حتى بلغوا "حَمْرَاءَ الْأَسَد" يطارد عدوه، أو على الأصح خرج يحاول من جديد أن يسترد أنفاسه ويستعيد هيئته.

وفي حمراء الأسد هذه أقام ثلاثًا يوقد النيران، ليشعر قريشًا بأنه لا يزال بخير، وأن هزيمة أُحُد لم تكن القاضية..

فهل في هذا عدوان؟ وبماذا يكون الدفاع إن لم يكن بمثل هذه الوسائل.

وعلى نفس السياسة - سياسة استرداد الهيبة بعد أحد - خرجت سريتا أبي مسلمة وعبد الله بن أنيس: الأولى لمنع بني أسد من إنفاذ غزوهم للمسلمين، والثانية لتحطيم شوكة خالد بن الوليد الذي كان يجمع الجموع لنفس الهدف. ثم كانت موقعة "بني النضير" التي انتهت بإجلاء أولئك اليهود عن المدينة بعد ثبات تأمرهم بالرسول والمسلمين، ومعاونتهم الأعداء عليهم.

ثم كانت "ذات الرِّقَاع" لضرب جماعة من "غطفان" كانوا في "نجد" يجمعون الناس للحرب، وبعدها كانت "دومة الجندل" لتأديب بعض القبائل التي تقطع الطريق - طريق الشام - على الإبل الإسلامية المتاجرة، وحتى هنا بدا لمحمد ﷺ أن في وسعه أن يستشعر بعض الأمان بعد ما مارس من بلاء في ردع المعتدين.. فانصرف إلى شئون دعوته يعلم أصحابه، ويبعث الرسائل والرسول... وأقام في هذه الحال أكثر من ستة أشهر، وكل ما يريد من الآخرين أن يدعوه وشأنه، حتى فاجأته الأحداث بما لم يكن يجب.

فإن أحقاد اليهود عليه كانت قد بلغت ذروتها باعتباره منافسهم الأعظم، والوريث القوي للفضل الذي كانوا يُميّزون به أنفسهم على المسيحية؛ فهم كانوا يقولون بالتوحيد، ويعدونه فضلاً على تثليث النصارى.. فإذا جاء محمد، وأعلى لواء التوحيد إلى هذا المدى، وكانت شريعته فوق هذا شريعة حياة ومثالية وعمل، فسيجد البشر فيها حاجتهم، ويكون على اليهودية العفاء؛ ولذا لم تنم ولن تنام أحقاد اليهود عليه، ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (المائدة: ٨٢).

وهؤلاء اليهود لم يكفوا عن تأليب القبائل ضد النبي ﷺ؛ ليأخذوه قبل أن يستأسد، فاتصلوا بغطفان وبني مُرّة، وبني فزارة، وأشجع وسليم.. وبني أسد. وكل قبيلة يعرفون لها تآزراً عند المسلمين. ونجحت خطة اليهود وعداوة المشركين، وخرجت هذه القبائل في عشرة آلاف مقاتل يقودهم أبو سفيان، ووجهتهم مدينة الرسول ﷺ، فما الذي كان عليه أن يفعل؟

ماذا يفعل الرجل الذي كان أسعد الناس بأيام الاطمئنان التي لم يدعوها له..؟

هل يدير للصفع خده الأيسر؟ وليتها كانت مجرد صفقة ولكنها القارعة، وليس محمد بالذي يجني رأسه للهبوان أو ينتظر القارعة.

استنفر النبي رجاله وأصحابه، وأشار سلمان الفارسي بحفر الخندق حول المدينة، وعمل فيه الرسول بيديه، فلما أقبلت قريش في خيلها ورجالها برز إليهم النبي في ثلاثة آلاف مقاتل.

ولم يجاوز الموقف حد التراشق بالنبال؛ لاستحالة الالتحام بسبب الخندق، وأيقن القادمون - من بعيد أو من قريب - أن المعركة ستطول، والوقت شتاء والرياح عاصفة، فهموا بالانصراف لولا اليهودي حيي بن أخطب الذي حاول توجيه طعنة للنبي من وراه، فسعى سعياً لدى بني قريظة الذين نقضوا عهدهم مع النبي ووقعوا فيه.

واشتد البلاء على المسلمين، وقالت السماء تصف موقفهم المجني عليه في روعة بالغة: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَنَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ١١﴾ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَرَضًا وَعَدْنَا اللَّهُ وَرَسُولَهُ إِلَّا اعْرِوْا ﴿١٢﴾ (الأحزاب).

كان الله لمحمد!! فمن أين يلقاها وكيف يواجهها؟، أمن بعيد أم من قريب؟ لقد ثقل الموقف على النبي وصحبه، ونال الجهد والبلاء من كل المسلمين، حتى كان الرسول ﷺ يدعو الواحد منهم فما يكاد ينهض عجزاً وضعفًا، إلى أن سبق أمر الله، فأرسل الريح على عدوهم تكفأً قدوره وتطفئ نارَه، وصرخ أبو سفيان في الناس يدعوهم إلى الرحيل.

فأين العدوان من جانب محمد أيها المعادون لله وللحق الذي جاء به من عنده؟

وانصرف النبي من يوم الخندق، بعد ما رفع الله البلاء عنه، فهل يدع ذلك الخنجر المسموم مصوبًا إلى ظهره؟!

كلا: وما كاد النهار ينتصف حتى أذن مؤذن الرسول "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة" (١).

بنو قريظة الذين تركهم في جواره، وحفظ عهدهم فإذا هم ساعة العسرة يخونونه، ويعينون عدوه عليه، ولولا

نصر الله لأعملوا السيف في رقاب أهلها!

وحمل عليّ لواء الرسول، وسار حتى وقف على حصونهم، فحاصرهم خمسًا وعشرين ليلة.. فأجهدهم، وقذف

في قلوبهم الرعب، فسعوا إلى الرسول يطلبون التحكيم فوافق، وطلب إليهم أن يختاروا الحكم، فاختاروا سعد بن

معاذ.. فحكم فيهم أن تقتل المقاتلة منهم، وتُسبى الذرية والنساء، وهكذا أسدل الستار على وكر للخيانة والتآمر كان

شوكة في ظهر الرسول.. وأمكنه الله منه..

فهل في هذا عدوان؟

وبعد بني قريظة بدا للمسلمين أن قد صفا الجو.. وشرع الرسول ﷺ مرة أخرى يباشر بعض تنظيمات مجتمعه

الداخلية في غير انصراف عن بعض الدروس التأديبية لمن كانوا يتربصون به الدوائر.

فكانت غزوة "بني لحيان" تأديبًا على قتل رسوله، والغدر بهما، ثم غزوة "ذي قرد" ردًا على غارة "عيينة بن

حصن" على أطراف المدينة، ثم غزوة "بني المصطلق" مبادرة للقوم قبل أن يفتكوا به كما كانت سنته ﷺ.

وبعد هذا كان يوم الحديدية الذي خرج فيه الرسول ﷺ حاجًا يسوق الهدى ولا يحمل السلاح، ويستميح قريشًا

أن تُحلي بينه وبين الكعبة يطفئ شوقه إليها، ولكي يثبت مسالته دعا غير المسلمين للخروج معه في نفس الزيارة. ولكن

القرشيين ثاروا في وجهه كما قال رجل من بني كعب للرسول ﷺ: "يلبسون جلود النمر، وقد نزلوا بذئ طوى،

يعاهدون الله ألا يدخلها عليهم أبدًا".

١. أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب ركبًا وإياء (٩٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب

الجهاد والسير، باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر (٤٧٠١).

ويعقب الرسول وملء كلماته صفاء وطيبة وخير، بل ملؤها الأسف أن يضطره الآخرون إلى ما لا يريد، فيقول: "يا ويح قريش! لقد أهلكتهم الحرب... وماذا عليهم لو خلّوا بيني وبين سائر العرب! فإن هم أصابوني كان ذلك الذي أرادوا، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام داخرين" (١).

ثم فكر وقدر، واستقر برأيه على أن يسلك إلى مكة طريقاً غير الذي تجمعت قريش فيه حتى لا يكون صدام. وسار به الدليل في طريق وعر، عانى منه المسلمون حتى انتهوا إلى "ثنية المرار" عند الحديبية. وعندها بركت ناقة الرسول ﷺ، فنزل وقال قولته الفياضة بالخير والمسالمة: "لا تدعوني قريش إلى خطة يسألونني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها" (٢).

وكانت سفارة ومفاوضات، وانتهت بعهد الحديبية أن يرجع المسلمون اليوم ليعودوا بعد عام. وليس من اليسير على من تجشّموا من أجل مكة كل هذه المتاعب أن يرتدوا خائين عنها، بل لقد ثار الصحابة على الموقف الذي كانوا يرونه، وذهب ابن الخطاب إلى أبي بكر يقول له: أليس برسول الله؟ قال: بلى. قال: أولسنا بالمسلمين؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ قال أبو بكر: يا عمر، الزم غرّك، فإني أشهد أنه رسول الله... وواضح من هذا أن جنوح الرسول للمسلم يوم الحديبية كان على غير رغبة من أصحابه، أو من بعضهم على الأقل... وهذا معناه أن مسالمة الرسول ﷺ كانت الأغلب في طبعه، والأساس الأول في تصرفه حتى ظن بعض أصحابه به التساهل.

فهل بعد هذا يقال إن محمداً ﷺ حامل سيف، وأنه كان ذا شهوة بالدمار والحرب؟! أيا كان ما قيل وما يقال فقد انتصر محمد بسلامه أكثر مما انتصر بسلاحه، ووصلت رسالته إلى الناس بما فيها من حيوية، وحياة، وإيجابية.. لا بما يحمل رجالها من سيوف ورماح.

وقد كان عهد الحديبية هذا تأمينا للرسول من جانب قريش، فانصرف يثبت أركان دينه، ويقوّي أساس مجتمعه، ويراسل الملوك والرؤساء يدعوهم إلى دينه الجديد الذي كان يزداد انتصاراً وأنصاراً في كل يوم، حتى كان في جيش محمد يوم الفتح عشرة آلاف مقاتل يوقدون النيران، ويلقي مشدهم الرعب في النفوس التي طالما تجرأت على محمد وأساءت إليه، وحتى كانت الكتيبة الخضراء التي تحرس الرسول ﷺ غارقة في السلاح لا تكاد تبو عيون رجالها من كثرة الحديد.. بعد ما كانوا يستعرون الرماح ويتعاقبون الدواب.

وأعظم العظمة في نبوة محمد ﷺ وفي نضاله من أجل الحياة أنه كان سيد الداعين جميعاً إلى المثل العالية. فتعاليم محمد إلى قاداته ورجاله ألا يخربوا العامر، ولا يقطعوا الشجر المثمر، وأن يرفعوا السيف عن الشيخ الفاني والصغير والمرأة.

١. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٢/٢٤٩-٢٤٨).

٢. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب (٢٥٨١).

وحين مَنَّ الله على محمد بالفتح لم تقبل نفسه أن يذل أهل مكة، ولا أن يدوس قداسة البلد الحرام، وإنما قال للناس قولته المشهورة: "اذهبوا فأنتم الطلقاء".

ثم مضى يستروح نسفات الوطن الذي أخرجوه منه ذات يوم طريداً مغلوباً على أمره، وهو يعود إليه اليوم سيداً مطاعاً في جيش يدك الأرض فما طغى أو تجبر، ولكن اغرورقت بالدمع عيناه، وأسرع بناقته حتى بلغ الكعبة يطوف ويصلي.

فما رأى أولئك الذين لا يرون محمداً إلا حاملاً سيف.. شغوقاً بالدماء؟

أكان ثمة يوم يمكن أن تباح الدماء فيه مثل هذا اليوم الذي يتتقم كل مظلوم من ظالمه؟ وينتقم فيه محمد وصحبه للماضي الذي عاشوه مع أهل هذا البلد حافلاً بالآلام والتعذيب والدم...!! وما الذي كان يمنع محمداً من ري الأرض بالدماء لو كان شغوقاً بذلك، ومكة الساعة متطامنة في قبضته مستعطفة، يستجير جبابرتها ويسوقون إليه الشفعاء!!

وما الذي كان يحمي الرءوس المشركة ويعصمها من أن تطير من فوق الرقاب؟! لا شيء.

لا شيء ولا أحد.. إلا عظمة محمد ومسالته وإنسانيته.. محمد الذي ترقق الدمع في عينيه ساعة النصر، فأسرع بناقته حتى دخل الكعبة يطوف ويصلي.

محمد العظيم.. الذي قال ربه ومولاه عنه: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ إِنَّكَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ

حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: ١٥٩)، صلوات الله عليه وسلامه.



المصادر والمراجع

- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مكتبة نزار الباز، السعودية، ط ١، ٢٠٠٠م.
- أدلة الحجاب، د. محمد أحمد إسماعيل المقدم، دار الإبيان، الإسكندرية، ط ٣، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- الإسلام في تصورات الغرب، د. محمود حمدي زقزوق، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- الإسلام في قفص الاتهام، د. شوقي أبو خليل، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط ٦، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- الإسلام والآخر، أحمد الجهيني، محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- الإسلام والأديان الأخرى: نقاط الاتفاق والاختلاف، أحمد عبد الوهاب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- الإسلام والغرب، روم لاندو، ترجمة: منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٢م.
- أسمى المطالب بسيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإبيان، الإسكندرية، ٢٠٠٣م.
- أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، دار التقوى، مصر، ط ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- أصول التشريع الإسلامي، الشيخ علي حسب الله، مجموعة محاضرات أُلقيت على طلاب كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، طبعة خاصة.
- أعلام النبوة، الإمام الماوردي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، مطبعة السعادة، القاهرة، د. ت.
- آفات السهر و منافع البكور، د. طلعت محمد عفيفي، دار السلام، مصر، ط ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ط ٢، ١٣٦٩هـ.
- اكتساب المناعة في إثبات الشفاعة، د. أمير فتوح عبد العليم، مكتبة البلد الأمين، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- إنسانية المرأة بين الإسلام والأديان الأخرى، علاء أبو بكر، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٥م.
- الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق، د. علي الصلابي، دار الإبيان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م.
- بطل الأبطال أو أبرز صفات النبي محمد ﷺ، عبد الرحمن عزام، دار القلم، الكويت، دار الهداية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- بلاد العرب، ديفيد جورج هوجارث، ترجمة: صبري محمد حسن، دار الأهرام، القاهرة، د. ت.

- البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- تاريخ الشعوب العربية، ألبرت حوراني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧م.
- تاريخ أوروبا في العصور الوسطى، فيشر، ترجمة: محمد مصطفى زيادة، السيد الباز العريني، دار المعارف، مصر، ١٩٧٦م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت.
- تراجم سيدات بيت النبوة، عائشة عبد الرحمن، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- التربية القيادية، منير الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط ٤، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- التربية الوقائية في الإسلام، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- التشريع الجنائي في الإسلام مقارنةً بالقانون الوضعي، د. عبد القادر عودة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٧، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، دار أخبار اليوم، القاهرة، ط ١، ١٩٩١م.
- تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة، عادل بن يوسف العزازي، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦م.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، عبد الله عبد الرحمن بن صالح آل بسام، دار العقيدة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- جريمة الزنا بين الشرائع السماوية والقوانين الوضعية، د. عبد الوهاب عمر البطراوي، دار الصفوة، مصر، ط ٢، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- الجهاد في الإسلام: دراسة فقهية مقارنة، د. أحمد محمود كريمة، مكتبة الدار الهندسية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء)، ابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- حضارة الإسلام، جوستاف أ. فون جرونباوم، ترجمة: عبد العزيز جاويد، عبد الحميد العبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤م.
- حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ط ٤، ١٤٢٧ / ٢٠٠٦م.
- حياة وأخلاق الأنبياء، د. أحمد الصباحي، دار اقرأ، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- خاتم النبيين ﷺ، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- الدر المنقوش في الرد على جورج بوش، عبد البديع كفاقي، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ٢٠٠٥م.

- دلائل النبوة، البيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٨٥ م.
- الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري، دار المؤيد، الرياض، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- رد افتراءات المنصرين حول الإسلام العظيم، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٨ م.
- رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ، د. عماد السيد الشربيني، دار الصحافة، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٣ م.
- الرد على القس بوش في كتابه "محمد مؤسس الدين الإسلامي ومؤسس إمبراطورية المسلمين"، د. عبد الرحمن جيرة، دار المحدثين، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
- رسالة من النبي إلى الأمة من خلال تعامله مع خيانات اليهود، د. طه حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- الرسول ﷺ، د. عبد الحلیم محمود، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ١، ١٩٧٤ م.
- الرسول ﷺ، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- الرسول ﷺ قائدًا، محمد فتح الله كولن، ترجمة: محمد علي أورخان، دار النيل، القاهرة، ط ٣، ٢٠٠٥ م.
- الرسول القائد، محمود شيت خطاب، دار القلم، القاهرة، ط ٣، ١٩٦٤ م.
- الروض الأنف، السهيلي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ﷺ، الإمام النووي، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦ م.
- زاد المعاد، ابن القيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- زوجات الرسول ﷺ بين الحقيقة والافتراء، د. نبيل لوقا بباوي، دار البباوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٤ م.
- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الإمام محمد بن يوسف الصالحى الشامي، دار الكتاب المصري، القاهرة، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م.
- سقوط الغلو العلماني، د. محمد عمارة، دار الشروق، مصر، ط ١، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- السيرة النبوية، ابن هشام، مكتبة الإيمان، مصر، ط ١، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- السيرة النبوية: دراسة تحليلية، د. محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان، الأردن، ط ١، ١٩٩٧ م.
- السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٢ م.
- السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، ط ٨، ١٤٠٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- السيرة النبوية وأوهام المستشرقين، د. عبد المتعال محمد الجبري، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٩٩٨ م.
- شبهات المستشرقين حول العبادات في الإسلام، د. ناصر محمد السيد، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٦ م.

- شبهات حول الإسلام، محمد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط ٢٣، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة، خليل عبد الكريم، دار سينما، القاهرة، ١٩٩٧م.
- شغب اليهود على الأنبياء، د. محمد عبد القادر أبو فارس، دار الفرقان، الأردن، ١٩٩٨م.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- شمائل المصطفى ﷺ، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
- الصلاة، د. عبد الله بن محمد الطيار، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- الصيام فريضة المجتمع المعسكر، خليل عبد الكريم، صحيفة الأهالي، ٧ / ٢ / ١٩٩٦م.
- الطبقات الكبرى، ابن سعد، دار صادر، بيروت، د. ت.
- عبقرية محمد ﷺ، د. نبيل لوقا بباوي، دار البباوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- عصمة الأنبياء عن الزلات والأخطاء، أبو بكر أحمد الباقوري، جامعة مركز الثقافة السنوية بالهند، ط ٢، د. ت.
- عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم، د. محمد أبو النور الحديدي، مطبعة الأمانة، مصر، ١٩٧٩م.
- عظمة الرسول ﷺ والرد على الطاعنين في شخصه الكريم، محمد بيومي، دار مكة المكرمة، مصر، ط ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- علاقة الإسلام بالنصرانية في القرآن والسنة وعبر التاريخ، أكرم كساب، مركز التنوير الإسلامي، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
- الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
- فقه الزكاة، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٦، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- فقه السنة، السيد سابق، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ط ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- فقه السيرة، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط ٧، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
- الفقه الواضح من الكتاب والسنة على المذاهب الأربعة، د. محمد بكر إسماعيل، دار المنار، القاهرة، ط ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- الفكر الاستشراقي: تاريخه وتقويمه، د. محمد الدسوقي، دار الوفاء، مصر، ط ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- في النظام السياسي للدولة الإسلامية، د. محمد سليم العوا، دار الشروق، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦م.
- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط ١٣، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

- القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، كارين أرمسترونج، ترجمة: د. فاطمة نصر، د. محمد عناني، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٩٨ م.
- قصة الحضارة، ول ديورانت، ترجمة: محمد بدران، دار الجليل، بيروت، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م.
- قضايا الفقه والفكر المعاصر، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م.
- لسان العرب، ابن منظور، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤ م.
- اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ، الحافظ قطب الدين الخضير، تحقيق: محمود أحمد عبد المحسن، رسالة ماجستير بكلية أصول الدين جامعة الأزهر، القاهرة، ١٤٠١ هـ/ ١٩٨١ م.
- مجتمع يثرب، خليل عبد الكريم، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٧ م.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، دار الوفاء، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.
- مجموعة رسائل، الشيخ محمد الحامد، مكتبة الأسد، سوريا، ط ٣، ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م.
- محمد ﷺ الإنسان الكامل، محمد بن علوي المالكي الحسيني، دار الشروق، جدة، ط ٣، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م.
- محمد ﷺ المثل الكامل، أحمد جاد المولى، مكتبة دار المحبة، دمشق، ط ١، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩١ م.
- محمد ﷺ والخناجر المسمومة الموجهة إليه، د. نبيل لوقا بياوي، دار البياوي للنشر، القاهرة، ٢٠٠٦ م.
- محمد رسول الله، محمد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥ هـ/ ١٩٧٥ م.
- المستشرقون والإسلام، محمد قطب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠ هـ/ ١٩٩٩ م.
- المستشرقون والعملاء الجدد، د. أحمد عبد الحميد غراب.
- مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٦ م.
- مفتريات المستشرقين وعملائهم على الإسلام، إسماعيل علي محمد، دار النيل، مصر، ط ١، ٢٠٠٠ م.
- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، دار المعرفة، بيروت.
- المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د. جواد علي، من منشورات جامعة بغداد، بغداد، ط ٢، ١٩٩٣ م.
- مقدمات النبوة وإعداد الرسول ﷺ مع معجزاته وخصائصه، د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط ٢، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.
- مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة، د. محمد بلتاجي، مكتبة الشباب، القاهرة، د. ت.
- مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٦ م.
- المنهج الحركي للسيرة النبوية، د. منير محمد الغضبان، دار الوفاء، مصر، ط ١٥، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦ م.
- منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م.

- موجز دائرة المعارف الإسلامية، مجموعة مستشرقين، مركز الشارقة للإبداع الفكري، الإمارات العربية المتحدة، ١٤١٨هـ/١٩٨٨م.
- موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، الشيخ عطية صقر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- موسوعة الإعجاز العلمي في سنة النبي الأمي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- الموسوعة الطبية الفقهية، د. أحمد محمد كنعان، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية، مطابع دار الصفوة، مصر، ط٤، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- موسوعة القرآن العظيم، د. عبد المنعم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٤م.
- موسوعة ما فرطنا في الكتاب من شيء، د. أحمد شوقي إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط١، ٢٠٠٢م.
- نساء حول الرسول والرد على مفتريات المستشرقين، محمد مهدي الإستانبولي، مصطفى أبو النصر الشلبي، دار ابن كثير، دمشق، ط١٢، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين عبد الله الزيلعي، تحقيق: محمد عوامه، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- نظرية النسخ في الشرائع السماوية، شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- نقد كتاب حياة محمد، عبد الله بن علي النجدي القصيمي، المطبعة الرحمانية، مصر، ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م.
- نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، الشيخ محمد الخضري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- هُدي السيرة النبوية في التغيير الاجتماعي، د. حنان اللحام، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- هذا حلال وهذا حرام، عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- واهمده، د. سيد بن حسين العفاني، دار العفاني، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- وإنك لعلی خلق عظیم، صفی الرحمن المبارکفوری، شركة كندة، القاهرة، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- وفتات تربوية مع السيرة النبوية، أحمد فريد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- اليسار الإسلامي وتطاولاته المفضوحة على الله والرسول والصحابة، د. إبراهيم عوض، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.



موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثاني: الرسول

المجلد الثالث

ج ٦

شبهات حول

تشريعات النبي ﷺ وسياسته وجهاده